

الجمال والبنون

مفاضلة بين الفناء والبقاء

- دراسة قرآنية موضوعية -

د. محمد طه جلال الطعمة

تقديم
أ. د. سامر مظهر قنطقجي



المال والبنون مفاضلة بين الفناء والبقاء

(دراسة قرآنية موضوعية)

رسالة أعدت لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي

إعداد

محمد طه جلال الطعمة

بإشراف

أ. د. سامر مظهر قنطقجي

٢٠٢٠ م - ١٤٤١ هـ



الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ
عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا

سورة الكهف : ٤٦

وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ
أَجْرٌ عَظِيمٌ

سورة الأنفال : ٢٨

منشورات كاي

إن مطبوعات (كتاب الاقتصاد الإسلامي الإلكتروني المجاني) تهدف إلى :

- تبني نشر مؤلفات علوم الاقتصاد الإسلامي في السوق العالمي ؛ لتصبح متاحة للباحثين والمشتغلين في المجالين البحثي والتطبيقي .
- توفير جميع المناهج الاقتصادية للطلاب والباحثين بصيغة إسلامية متينة .
- أن النشر الإلكتروني يعدُّ أكثر فائدة من النشر الورقي .
- أن استخدام الورق مسيء للبيئة، ومنهك لمواردها .

والله من وراء القصد .

[رابط](#) زيارة جامعة كاي KIE university

يمكنكم التواصل من خلال : www.kantakji.com

مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية
Islamic Business Researches Center





جامعة كاي

جامعة أونلاين

(نحن سباقون في التعليم الإلكتروني وقد أثبتت الأعداد صحة رؤيتنا)

خيارك الأفضل لدراسة الاقتصاد الإسلامي وعلومه

<https://kie.university>

توضيح

إن كل ما ورد في الكتاب هو حقوق بحثية للمؤلف، ويعدُّ ورقة بحثية من الأوراق البحثية لمركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية وجامعة كاي. يسمح باستخدام هذا الكتاب كمنهج أكاديمي (كما هو منشور) مجاناً مع ضرورة المحافظة على حقوق المؤلف .

www.kantakji.com , www.kie.university

الإهداء

إلى روح المعلّم الأول محمد صَلَّى اللهُ عليه وسلّم .
 إلى من فاض قلبهما بينابيع العطف والحنان، إلى من رعياني وبذلا ما بوسعهما
 لإضفاء السعادة إليّ .. إلى روح أبي الطاهرة، وروح أمي الحنون .
 إلى رمز العطاء والحنان إلى من بذلت كلَّ جهد في سبيل توجيهي وتذليل العقبات
 التي كانت تعترضني أثناء البحث، إلى الإنسانة التي ما عرفتها السماء إلا داعية لي
 بالتوفيق .. زوجتي العزيزة .
 إلى أحباب قلبي، إلى من تعلو بهم همّتي ويقوى بهم عزمي على مواجهة
 الصعاب .. أولادي الغالين .
 إلى أستاذي ومشرفي، ولطالما أسدى إليّ توجيهاته البناءة السديدة ..
 إلى أساتذتي الأفاضل ..
 إلى كل أصدقائي وأخلائي ..
 إلى كل من ساهم في إخراج هذا البحث إلى النور ..
 إلى المسلمين في كل مكان ..
 إلى كل من له فضل عليّ ..
 أهدي إليهم ثمرة جهدي .. هذه الرسالة المتواضعة .

شكر وتقدير

بعد أن أينعت الثمار وحن القطاف، لا يسعني إلا أن أشكر الله سبحانه وتعالى على ما أولاني به من جليل نعمائه، وعظيم سلطانه، وأحمده سبحانه وتعالى بما هو أهله، وأستزيده من فضله وجوده وإحسانه على نعمه التي لا تحصى، ومن تلك النعم التي من الله عليّ إكمال هذه الرسالة.

أسأل الله تبارك وتعالى أن يجعلها في ميزان حسناتي، وأن يكون عملي خالصاً لوجهه الكريم.

كما وأقدم شكري وامتناني لكل من أسهم في جهدي هذا وقدم لي الجهد والرأي والنصيحة.

وأخص بالذكر الدكتور سامر قنطقجي؛ إذ تكرم مشكوراً بقبول الإشراف على هذه الرسالة؛ ولما زودني بإرشادات ونصائح ثمينة، وعاش معي مراحل كتابتها، والذي لم يبخل عليّ بوقته الثمين، وأغناها بمعلوماته القيّمة وآرائه السديدة، فجزاه الله عني خير الجزاء وبارك الله سبحانه في علمه ووقته.

كما لا أنسى أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى والديّ رحمهما الله على إرشادي وتعليمي.

كما أتقدم بالشكر إلى زوجتي، لما أعطتني من وقتها وجهدها ونصائحها الثمينة وكانت لي خير سند ومعين.

كما أخص بالشكر ابني الدكتور أحمد وابنتي المهندسة آية والدكتورة إيلاف وابني مصطفى الذين أسهموا في إنجاز هذا العمل .

كما أشكر كل من أسدى إليّ خدمة، أو نصحاً، أو توجيهاً، داعياً الله العليّ القدير أن يجزيهم خير الجزاء، وأن يدخر لهم ما عملوا، إنه سميع قريب مجيب الدعاء .
وأخيراً وليس آخراً؛ هذا ما يسره الله تعالى لي، فما كان فيه صواباً فمن الله سبحانه، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي، وأسأل الله أن يتقبل عملي ويغفر لي خطيئتي عما يكون قد صدر مني في هذا البحث من تقصير، فالكمال لله وحده .

وصلّى الله على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

الفهرس

٤	منشورات كاي
٦	توضيح
٧	الإهداء
٨	شكر وتقدير
١٠	الفهرس
١٤	تقديم
١٦	الفصل التمهيدي
٢٣	المقدمة
٢٧	الفصل الأول معالم لغوية وقرآنية
٢٨	المبحث الأول معارج لغوية حول (المال والبنين والنعمة والنقمة)
٢٩	المطلب الأول: تعريف المال لغةً واصطلاحاً:
٣٩	المطلب الثاني: تعريف الأبناء لغةً واصطلاحاً:
٤٣	المطلب الثالث: تعريف النعمة لغةً واصطلاحاً:
٤٦	المطلب الرابع: تعريف النقمة لغةً واصطلاحاً:
٥٠	المبحث الثاني المال والبنون في السياق القرآني
٥٠	المطلب الأول: لفظة المال ومشتقاتها في السياق القرآني:
٥٨	المطلب الثاني: لفظة البنين ومشتقاتها في السياق القرآني:
٦٢	المطلب الثالث: لفظتا المال والبنين في السياق القرآني:
٦٩	المبحث الثالث المال والبنون ما بين الزينة في المظهر والابتلاء في المخبر

- المطلب الأول: المال والبنون فتنة وابتلاء وزينة الحياة الدنيا..... ٦٩
- المطلب الثاني: الاستغفار سبب الرزق بالمال والبنين:..... ٨٦
- المطلب الثالث: الأموال والأولاد لا تقرب أصحابها إلى الله زلفى:..... ٨٩
- المطلب الرابع: مشاركة الشيطان بالمال والبنين:..... ٩٥

٩٩ الفصل الثاني المال نعمة مهداة أم فتنة مرجاة

١٠١ المبحث الأول مصادر كسب المال الحلال

- المطلب الأول: طرق أبواب الكسب مع لزوم تقوى الله عز وجل:..... ١٠١
- المطلب الثاني: الإرث:..... ١١٧
- المطلب الثالث: الهبات:..... ١٢٣
- المطلب الرابع: الوصايا:..... ١٢٧
- المطلب الخامس: النكاح:..... ١٣٥
- المطلب السادس: الغنائم والفيء:..... ١٤١

١٥٣ المبحث الثاني الإنفاق الحلال نعمة من الله

- المطلب الأول: إنفاق المال جهاداً في سبيل الله:..... ١٥٣
- المطلب الثاني: إعداد الغزاة للغزو:..... ١٦١
- المطلب الثالث: الكفارات:..... ١٦٦
- المطلب الرابع: النذور:..... ١٨٤

١٩٢ المبحث الثالث الإنفاق الحلال واجب في الإسلام

- المطلب الأول: نفقة الآباء على الأبناء:..... ١٩٢
- المطلب الثاني: نفقة الأبناء على الآباء:..... ٢٠٥
- المطلب الثالث: الزكاة والصدقات:..... ٢١١

٢٢٩ الفصل الثالث المال والبنون بين لذة النوال وإسار الابتلاء

المبحث الأول مظاهر نقمة المال والبنين

٢٣٠

المطلب الأول: أكل أموال الناس بالباطل: ٢٣٠

المطلب الثاني: صور أكل أموال الناس بالباطل: ٢٣٥

المطلب الثالث: مظاهر نقمة البنين: ٢٤٧

المبحث الثاني نماذج من نقمة المال في القرآن الكريم

٢٥٣

المطلب الأول: فتنة فرعون بماله: ٢٥٣

المطلب الثاني: فتنة قارون بماله: ٢٥٥

المطلب الثالث: قصة أصحاب الجنتين: ٢٥٦

المطلب الرابع: قصة أصحاب الجنة: ٢٥٩

المطلب الخامس: الوليد بن المغيرة: ٢٦٠

المبحث الثالث مظاهر نعمة البنين

٢٦٥

المطلب الأول: رعاية الأبناء وإحسانهم لآبائهم: ٢٦٥

المطلب الثاني: العمل بموعظة الوالدين: ٢٧٨

المبحث الرابع نماذج لنعم البنين في القرآن الكريم

٢٨٣

المطلب الأول: إبراهيم عليه السلام: ٢٨٣

المطلب الثاني: إسماعيل عليه السلام: ٢٨٧

المطلب الثالث: يوسف عليه السلام: ٢٩٠

المطلب الرابع: يحيى وعيسى عليهما السلام: ٢٩٦

الخاتمة والنتائج والتوصيات

٣٠٢

الخاتمة ٣٠٢

النتائج ٣٠٦

التوصيات ٣١٠

الفهارس ٣١٢

أولاً: فهرس الآيات القرآنية ٣١٣

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية الشريفة ٣٢٧

المصادر والمراجع ٣٣١

تقديم

اهتمت الشريعة الإسلامية؛ بالموارد المادية والبشرية، بوصفها أساس قيام الاقتصاد بين البشر.

فالمال بكل صوره الثمنية منها والقيمية، يمثل الموارد المادية التي خلقها الله تعالى للإنسان، قد ضببطت الشريعة الإسلامية نشوءه ونموه حتى يكون ثروة تتناقله أيدي الأفراد والجماعات بعدالة، وشرعنن طرق كسبه، ورشددت مجالات صرفه، دون أن يحد ذلك من نموه وتكاثره بصور مباحة؛ تحقق النفع الخاص والعام في آن معاً.

والموارد البشرية أساسها الإنسان نفسه، وهي عماد هذه الدنيا ومحورها، قد سخر الله تعالى للإنسان كل ما في الوجود وجعلها تحت سيطرته، وقد ضببطت الشريعة الإسلامية سبل توالده بالزواج المباح ومنعت الصور المخالفة للفظرة البشرية. ورسمت آليات تعامله مع الغير بدءاً من والديه وأهله إلى جميع الناس، دون أن يحد ذلك من حركته وإبداعه بصور مباحة تحقق النفع الخاص والعام في آن معاً.

وخلق الله تعالى لهذه الموارد البشرية حاجات لابد من إشباعها كالجوع والخوف والعطش والأنس مع الآخر، وغير ذلك، ولا يكون الإشباع لهذه الحاجات إلا بالتوجه للموارد المادية فالجوع يُشبعه الأكل مما تنبتة الأرض ومن الأنعام التي خلقها الله له، والخوف يكون بطلب الأمن بالسكن الآمن وإقامة المدن والقرى السكنية، والعطش يكون بشرب الماء الذي جعل الله منه كل شيء حيّ وبخلطه بغيره يختلف طعمه فمنه المباح ومنه غير ذلك، وقد ضببطت الشريعة الإسلامية سبل التعامل مع

هذه الحاجات فمنها الضروري ومنها الكمالي التحسيني دون أن تحد من حرية الإنسان سيد هذا الكون والخليفة فيه، ولا يعتبر ما تم منعه محددًا لحرية؛ لأن في إطلاقه أذية لمجموع الناس، لذلك سدت الشريعة كل الذرائع المؤذية، وأباحت كل ما فيه مصلحة للناس، مقدمة المصلحة العامة على المصلحة الخاصة.

لذلك لا غرابة في عدم سقوط النظم المنبثقة عن هذه الشريعة بسبب التزامها بثوابتها؛ في مطبات وقعت فيها غيرها والتي آثرت التعلم بالممارسة لكل شيء. كتابنا هذا يتوقف عند أهمية تلك الموارد للبقاء ضمن حيز السعادة ما التزمت قواعد الشريعة الإسلامية وضوابطها، أو فنائها إذا ما انحرفت عن تلك القواعد، وبما أن هذه الحياة نعيشها مرة واحدة ولا مجال لفقدان الفرصة؛ فالعقل من اتعظ بغيره.

حماة بتاريخ ١٣ ذي الحجة ١٤٤١ هـ الموافق ٣ آب / أغسطس ٢٠٢٠ م

أ. د. سامر مظهر قنطقجي

الفصل التمهيدي

خطة البحث

إن الحمد لله نحمده ونستعين به ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. أما بعد :

إن المتأمل في كتاب الله عز وجل يدرك أن النفس البشرية في صراع دائم بين الخير والشر، وبين فعل الطاعات وارتكاب المنهيات، فإذا ما تطلع المسلم إلى الدنيا وانساق إلى زينتها ولهث خلف زخرفها وقع في شراكها، وإذا ما التفت للآخرة وما فيها من نعيم مقيم ازداد حرصاً على فعل الطاعات وترك المعاصي طمعاً في جنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين، والسعيد من رزق من خيرى الدنيا والآخرة، فعمل لدنياه كأنه يعيش أبداً، وعمل للآخرة كأنه يموت غداً، ووضع نصب عينيه دائماً قوله تعالى: **وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ** (القصص: ٧٧).

لقد بين الله عز وجل أن المال والبنين زينة الحياة الدنيا، وسببٌ لسعادة الإنسان وشقائه وفتنته، كما قال تعالى: **الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً** (الكهف: ٤٦)، وقال تعالى:

وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ (الأنفال:

٢٨). ولما كان المال والبنون أحد أسباب الشقاء لكثير من الناس، وإذ تلهيهم عن طاعة الله عز وجل، وجب أن تُستثمر هاتان نعمتان استثماراً حسناً، فهما نعمتان عظيمتان تستوجبان شكر الله عز وجل عليهما، والحذر كل الحذر أن تُستغلان استغلالاً خاطئاً، فتقلبان إلى وبال يشين صاحبه في الدنيا والآخرة، ولما أوغل الناس في متاع الدنيا وزينيتها هذه الأيام، وبدا جلياً تعلق أنفسهم بها، وافتتانهم ببريقها الشاغل عن ذكر الله وطاعته، هداني الله لهذه الدراسة الرافدة تذكيراً لنفسي بدايةً ثم تذكيراً للمؤمنين والغافلين على حد سواء، أن المال والبنين نعمتان عظيمتان من نِعَمِ الله، لكنهما قد تتحولان إلى نعمتين مهلكتين إن ساء القصد وفسدت النية، والضروريات في الحياة هي كل ما يجعل الدنيا مزرعة للآخرة، ووسيلة لحياة باقية دائمة ناعمة مُسعدة، لا تنتهي أنت من النعيم فتتركه، ولا ينتهي النعيم منك فيتركك، إنه نعيم الجنة، لذلك عليك أن تفاضل للبقاء لا للفناء، والمفاضلة هي الدين ومنهج الله والقيم التي تنظم حركة الحياة على وفق ما أراد الله من خلق الحياة، ومعنى الباقيات الصالحات أن الله عز وجل وصفها بالصالحات لِيُفَرِّقَ بينها وبين الباقيات السيئات التي تؤدي إلى الخلود في النار، والأمل ما يتطلع إليه الإنسان مما لم تكن به حالته، فإن كان عنده خير تطلّع إلى أعلى منه، فالأمل الأعلى عند الله تبارك وتعالى، كل هذا يبين لنا أن هذه الدنيا زائلة، وأننا ذاهبون إلى يومٍ باقٍ.

أولاً: أهمية الموضوع:

حيث تبرز أهمية هذا الموضوع في نقاط عديدة أهمها:

١ - تعلق الدراسة بأشرف كتاب ألا وهو القرآن الكريم، وكثرة الآيات القرآنية التي تطرقت إلى هذا الموضوع.

٢ - إبراز سعادة الناس وشقاؤهم في الدنيا والآخرة وارتباط هذا الموضوع بالواقع المعاش وتحكمه في ذلك.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

١ - رغبتني أن أقنع الناس في هذا الموضوع أمام المؤلفين في علوم القرآن وتفسيره استجابةً لقوله تعالى: (أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها) (محمد : ٢٤).

٢ - لا بد من ترتيب وتنظيم انشغال الناس بالمال والبنين إذ هي من أسباب البقاء في هذه الدنيا لكن الناس لا يوظفون هذه الميزة في خدمة دينهم .

٣ - دعوة العاملين في مجال تأليف الكتاب إلى التخطيط في هذا الموضوع.

٤ - افتقار المكتبة الإسلامية إلى تغيير قرآني موضوعي يتناول موضوع المال والبنين في إطار دراسة موضوعية محكمة.

ثالثاً: أهداف البحث وغاياته:

إن للبحث أهداف وغايات عديدة، أهمها:

١ - ابتغاء مرضاة الله عز وجلّ.

٢ - خدمة القرآن الكريم من خلال البحث في موضوع من موضوعاته الهامة.

٣ - بيان وسطية الإسلام في تعامل الإنسان وحبه واهتمامه للمال والبنين معاً وعدم الانشغال .

٤ - بيان أن المال والبنين أحد أسباب للسعادة أو للشقاوة .

٥ - إثراء المكتبة الإسلامية ببحث قرآني ذي صلة وثيقة بالواقع المعاش .

٦ - التحذير من الانشغال بالمال والأولاد عن طاعة الله عز وجل .

٧ - بيان عظمة القرآن الكريم وشموله كل مناحي الحياة وعلاجه للمشكلات الإنسانية المختلفة .

٨ - التنبيه من أخطار المال والبنين وفتنتها في عصر افتتن بهما الكثير من الناس .

رابعاً: الدراسات السابقة:

إنه بحسب اطلاع الباحث حول ما كتب في الموضوع تبين أنه لم يكتب فيه رسالة علمية محكمة وأن ما كتب فيه بعيد عن عنوان البحث؛ كالإنفاق ونظائره في القرآن الكريم وموضوعه وهو بعنوان (الإنفاق ونظائره في القرآن الكريم) للباحث عبدالله سليمان مصطفى أبو تيلخ في كلية معهد الأعلى لأصول الدين .

١ - كتاب (وقفات تربوية في ضوء القرآن الكريم) للكاتب عبد العزيز بن ناصر الجليل .

٢ - كتاب (تربية الأولاد في الاسلام) للمؤلف عبدالله ناصح علوان .

٣ - (الطفل بين الوراثة والتربية) للشيخ محمد تقي فلسفي .

والجديد في هذه الرسالة هو:

١ - كيفية معالجة الأزمات والحن التي أصابت المجتمع الاسلامي .

- ٢ - تلك الأزمات التي نشأت نتيجة سوء الفهم التربوي الاسلامي .
- ٣ - والكسب الغير مشروع الذي نهى عنه الشرع .
- ٤ - وما هي الحلول للتخلص من هذه الأزمات وفق ما أمر به الشرع .

خامساً : منهج البحث :

سأتبع في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي، وسألجأ إلى اتباع القواعد التالية :

- ١ - نقل الآيات القرآنية بالتفسير بالمأثور والنقل بالرأي المحمود، والاستفادة من هذين النوعين وفقاً لطبيعة البحث وحاجته .
- ٢ - جمع الآيات التي تناولت الكلام عن المال والبنين، والآيات التي جمعت بين اللفظين، ودراستها دراسة تفسيرية موضوعية .
- ٣ - الاستدلال بأقوال العلماء والمفسرين مع التوثيق في الحاشية حسب الأصول .
- ٤ - الاستعانة بمصادر ومراجع عامة مما له علاقة بالبحث .
- ٥ - عزو الآيات القرآنية المذكورة إلى سورها مع ذكر رقم الآية، وتوثيق ذلك في متن البحث تجنباً لإثقال الحواشي .
- ٦ - الاستدلال بالأحاديث النبوية الشريفة والآثار التي تخدم البحث، وتخريجها من مظانها الصحيحة .
- ٧ - توضيح معاني المفردات الغريبة التي تحتاج إلى بيان في الحاشية، وتوثيقها من مصادرها اللغوية المعتمدة .
- ٨ - الترجمة للأعلام المغمورين والبلدان والقبائل غير المعروفة الواردة في البحث .

٩ - التركيز على منهج البحث في التفسير الموضوعي والالتزام بكل قواعده وأصوله .

١٠ - مراعاة الأمانة العلمية في النقل والتوثيق وذكر المصادر والمراجع في الحاشية مبتدئاً بذكر اسم الكتاب ثم المؤلف ثم الجزء والصفحة مع مراعاة عدم ذكر اسم المؤلف في الحاشية إن ذكر في متن البحث .

١١ - الوقوف على اللطائف والإشارات والعبير والعظات، واستنباط الأحكام التي تخدم موضوع البحث، مع ربط الموضوع بواقعنا المعاصر بما فيه مستجدات وأحداث .

١٢ - عمل المعاجم اللازمة التي تخدم البحث وتسهل الوصول للمعلومة .

سادساً : خطة البحث :

تتكون من مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة وفهارس، كما يلي :

المقدمة : وتشمل أهمية الموضوع وأسباب اختياره وأهدافه وغاياته والدراسات السابقة ومنهج الباحث

الفصل الأول : معالم لغوية وقرآنية

المبحث الأول : معارج لغوية حول (المال والبنون والنعمة والنقمة)

المبحث الثاني : المال والبنون في السياق القرآني

المبحث الثالث : المال والبنون ما بين الزينة في المظهر والابتلاء في المخبر

الفصل الثاني : المال نعمةٌ مهداة أم فتنةٌ مرجاة

المبحث الأول : مصادر كسب المال الحلال

المبحث الثاني : الإنفاق الحلال نعمة من الله

المبحث الثالث : الإنفاق الحلال واجب في الإسلام

الفصل الثالث : المال والبنون بين لذة النوال وإسار الابتلاء ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : مظاهر نقمة المال والبنين

المبحث الثاني : نماذج من نقمة المال في القرآن الكريم

المبحث الثالث : مظاهر نعمة البنين

المبحث الرابع : نماذج لنعم البنين في القرآن الكريم

الخاتمة : وستشتمل أهم النتائج والتوصيات التي سيتم التوصل إليها بالبحث .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، الحمد لله الذي أنعم على عباده ووسّع الرزق وأفاض عليهم أصناف الأموال والبنين، ليعمروا الأرض ويستصلحوها في وجوه طاعته، لله مستعينين، فبهما تُنَاط أسباب سعادتهم وتُدار عليها أسباب معيشتهم، وابتلاهم فيهما بتقلب الأحوال وردّهم فيهما بين العسر واليسر، الغنى والفقر، ليبلوهم أيهم أحسن عملاً.

والله عز وجلّ فطر خلقه على حب المال والولد، قال تعالى: **زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْإِجْنَامِ وَالْحَرَبِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَاَبِ** (آل عمران: ١٤)، فإذا غلب الإنسان حب المال والبنين على حب الله ورسوله كان ذلك وبالاً عليه ونقمة، قال تعالى: **قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تُرَضُّونَهَا حَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ** (التوبة: ٢٤)، لأن الله عز وجلّ ذلّلها وسخّرهما لعباده لتكون مصدر القوة لهم في إعمار الأرض، وجعلهما زينة في الحياة الدنيا، قال عز وجلّ: **الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ**

خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا (الكهف: ٤٦) ، والزينة ليست من ضروريات الحياة ولا يعتد بها في الآخرة إلا إذا استخدمها في مرضاة الله تعالى، فالمؤمن الراضي بما قسمه الله له يعيش حياته سعيداً بلا مال وولد، فالإنسان قد يشقى بماله وولده لدرجة أنه قد يتمنى الموت قبل أن يُرزقهما، فالله خلق الخلق ليكونوا خلفاء له في الأرض، قال تعالى: **وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ (البقرة: ٣٠).**

لقد خلق الله الإنسان وكرمه، وسخر له ما يعينه على تطبيق ما كلفه به، فأعطاه المال والبنين ليكونا سبباً ببقائه سعيداً في الحياة الدنيا التي يحياها، وتكون بعد وفاته ذكراً طيباً، كما يكونان سبباً لسعادته الأبدية في الآخرة فلا يشقى بهما، فالعاقل يستثمر المال والبنين في الخير ويجعلهما وسيلة للتقرب إلى الله عز وجل، فيبقيان له إلى ما بعد الموت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له)¹، فلا يضيع وقته وماله وولده ثم يندم على ما ضيع حين لا ينفع الندم فيخسر الدنيا والآخرة وهذا هو الخسران المبين، لذا عليه معرفة الحلال من الحرام وهما فرض عين على كل مسلم مكلف، ليكون على بصيرة من دينه حتى لا يقع في المحذور، فالمال والبنون لا يخلوان من الفوائد والآفات، ففوائدهما من المنجيات، وآفاتهما من

¹ الترمذي، سنن الترمذي، (الأحكام عن رسول الله)، باب في الوقف، ص ٣٢٥، ح ١٣٧٦.

المهلكات، وتمييز خيرهما من شرهما من المعوصات التي لا يقوى عليها إلا ذوو البصائر في الدين من العلماء الراسخين دون المترسمين المغترين، فإن الذي يعتقد الحلال حراماً أو بالعكس فإنه يكفر، والحرام لعينه حرّمه الإسلام ابتداءً من أول الأمر كالزنا والسرقه، لما فيه من المفسد والمضار، أما الحرام لغيره فيكون مشروعاً في الأصل ولكن اقترن بعارض اقتضى تحريمه كالبيع إذا اشتمل على الربا، أو الصوم يوم العيد.

فمنكر الحرام لغيره يكفر كمنكر الحرام لذاته إذا ثبتت الحرمة بدليل قطعي الثبوت كالقرآن والسنة المتواترة، وقطعي الدلالة بحيث لا يحتمل تأويلاً آخر، أما إذا كان ظني الثبوت كسنة الأحاد، وظني الدلالة يحتمل معنى آخر، فإنه يكون محلاً لاختلاف المجتهدين، فالمفاضلة كل المفاضلة أن يختار الإنسان ما ينفعه في الدنيا والآخرة، فيجعل من الدنيا مزرعة للآخرة ووسيلة لحياة باقية مسعدة، لا تنتهي أنت من النعيم فتتركه، ولا ينتهي النعيم منك فيتترك.

يتطرق الباحث في هذا الأطروحة إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة: تتجلى في

الفصل الأول الذي يسرد به الباحث المعالم اللغوية والقرآنية وينبثق من الفصل

الأول ثلاثة مباحث:

المبحث الأول المتضمن تعاريف واسعة حول المعارج اللغوية وهي (المال والبنون والنعمة والنقمة)، ثم المبحث الثاني الذي يشرح به الباحث عن المال والبنون في ظل السياق القرآني، أما المبحث الثالث يتضمن المال والبنون ما بين الزينة في المظهر والابتلاء في المخبر.

يليه الفصل الثاني الذي يناقش فيه الباحث موضوع هل المال نعمةٌ مهداةٌ أم فتنةٌ مرجاةٌ، ويضم أربعة مباحث: المبحث الأول يُعنى بمصادر كسب المال الحلال، ويدور المبحث الثاني حول أن الإنفاق الحلال نعمة من الله، أما المبحث الثالث يتضمن أن الإنفاق الحلال واجب في الإسلام.

الفصل الثالث يتوسع في دراسة موضوع المال والبنون بين لذة النوال وإسار الابتلاء، وفيه ثلاثة مباحث: يتحدث المبحث الأول عن مظاهر نقمة المال والبنين، ثم المبحث الثاني المشتغل على نماذج من نقمة المال في القرآن الكريم، ثم المبحث الثالث الذي يضم مظاهر نعمة البنين، ثم المبحث الرابع الذي يتكلم عن نماذج لنعم البنين في القرآن الكريم.

الفصل الأول

معالم لغوية وقرآنية

لقد تعلق بعض الناس بحب الشهوات من مال وبنين، فتفاخروا بها وتكبروا بها على غيرهم، بينما هي أشياء يتم التزين بها في الحياة الدنيا ولا يعتد بهما في الآخرة إلا إن استُخدمتا فيما أمر به، فما يقوم به الناس من الطاعة الخالصة والدعاء المتوجه إلى ربهم هو ما يبقى لهم من الأعمال الصالحة بعد انتهاء الحياة.

سيتطرق الباحث في هذا الفصل بالشرح عن المال والبنين ضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: معارج لغوية وقرآنية.

المبحث الثاني: المال والبنون في السياق القرآني.

المبحث الثالث: المال والبنون ما بين الزينة في المظهر والابتلاء في المخبر

المبحث الأول

معالج لغوية حول (المال والبنين والنعمة والنعمة)

المال نعمة، والبنون نعمة، والعطاء نعمة، والنعمة بحد ذاتها نعمة كبيرة، على عكس البخل الذي هو نقمة. ولكن ما أسهل عملياً أن تتحول كل هذه النعم إلى نقمات، بوسائل شتى كما أن سوء الاستخدام لهذه النعم يمكن أن يحولها إلى نقمات .

وقد تنامت المادية وطغت النظرة الفردية على النفوس البعض، واشتدت الأثرة وكاد الإيثار يختفي من حياة العامة، وأصبح المرء لا يفكر إلا في الأخذ وحياسة ما يحبه لنفسه، ملتفماً على الآخرين غير مهتم بهم، بجاذبية الشح التي غلبت على النفوس كما قال سبحانه وتعالى: **وَأُحْضِرَتِ الْإِنْفُسُ الشُّحَّ** (النساء: ١٢٨) فعندما تستقيم القلوب على الإيمان، وتمتلئ الجوارح بالرغبة بالعطاء فإن أخلاق النفوس حينئذ تتغير وتتبدل، فيحل فيها العطاء محل المنع، والإيثار مكان الأثرة، والجود بدلاً من البخل، ويقوى فيها حب الخير للآخرين وإرادته لهم، حتى لربما فاق حب النفس عند بعض الأجراد الكرام، تخلقاً منهم بخلق الإسلام، الذي دعا إلى محبة الخير للآخرين حيث قال صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه: (لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)¹.

١ صحيح البخاري، (باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه)، ج، ١٤، ص ١٤، دار العلوم الإنسانية - دمشق، ط ١٤١٣، ٥٢، ١٩٩٣ م.

سيتطرق الباحث في هذا المبحث تعريف المال والبنين والنعمة والنعمة الذي سيتسلسل ضمن أربعة مطالب :

المطلب الأول: تعريف المال لغةً واصطلاحاً:

يشمل المال كل ما يقتنيه الإنسان ويحوزه بالفعل، سواء أكان عيناً أم منفعةً، كذهب أو فضة أو عقار أو أرض أو نبات أو منافع بعض الأشياء كالركوب واللبس والسكنى، أما ما لا يحوزه الإنسان فلا يسمى مالاً كالطير في الهواء والسمك في الماء، إذًا المال يشمل كافة الأشياء أو منافعها التي يملكها سواء تملكها فرد أو مجموعة من الأفراد، ويشمل النقود، والعقارات، والمواد التجارية، والسيارات، والأثاث، وغيرها من الأملاك التي تصنف ضمن الأموال.

قال تعالى: **زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْإِنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ** (آل عمران: ١٤)، اختلف المفسرون في مقدار القنطار على أقوال كما سيمر لاحقاً، وحاصلها أنه المال الجزيل كما قاله الضحاك¹ وغيره، والخيال هي مال كما بينه القرآن، فإما أن تكون للزينة والتفاخر أو أن تكون للتعفف

١ الضحاك بن مزاحم من بني هلال، وكنيته أبو محمد، وقيل أبو القاسم، وكان له أخوان: محمد ومسلم، أصله من بلخ، وكان يقيم بها مدة، وبسمرقند مدة، وبيخارى مدة، واشتهر بأن أمه قد حملت به سنتين كاملتين، وقد ولد وله أسنان، وكان معلم كتاب، يعلم الصبيان، ولا يأخذ منهم شيئاً.

واقْتناء نسلها أو أن تعد للجهاد، والأنعام مال كالإبل والبقر والغنم، وحرث الأرض المتخذة للغراس والزراعة مال¹.

المال لغةً 2:

مول: الميم والواو واللام كلمة واحدة، وأصلها مول بوزن فرق وحذر، ثم انقلبت الواو ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها فصارت مالاً، ثم ظهرت بالكسرة التي في واو مول فحركوا بها الألف في مالٍ فانقلبت همزة فقالوا مَئلاً، ورجل مئلاً: أي كثير المال، وتصغيره مويلاً وتعني شهر رجب عند القدماء.

والمال في الأصل: ما يملك من الذهب والفضة، ثم أطلق على كل ما يُقتنى ويملك من الأعيان، وقد اعتبره بعض علماء اللغة بأنه كل ما يملكه الفرد أو تملكه الجماعة من متاع وعروض التجارة أو عقار أو نقود أو حيوان، وقد أطلق في الجاهلية على الحيوان، وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل لأنها كانت أكثر أموالهم.

وقد ذهب بعض العرب وهم دوس³ إلى أن المال: الثياب والمتاع والعروض ولا تسمى العين مالاً، وذهب آخرون إلى أنه الذهب والورق، وقيل الإبل خاصة أو الماشية.

والمال يذكّر ويؤنث يقال: هو المال، وهي المال، وجمعها أموال.

١ ابن كثير، الإمام الجليل الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، (تفسير القرآن الكريم)، ص ٤٦٩، مكتبة دار الفيحاء، دمشق، ط ٢، ١٤١٨هـ، ١٩٨٨م.
٢ أحمد بن فارس، (معجم مقاييس اللغة)، ج ٥، ص ٢٨٥، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

٣ دوس: بطن من زهران إحدى قبائل عسير الكبيرة، فيه فخذان بنو منهب وبنو فهم، عمر رضا كحالة، (معجم قبائل العرب القديمة والحديثة)، ج ١، ص ٣٩٤، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

وتمولت واستملت: أي كثر مالك، والميل: كثير المال يقال ما أموله أي ما أكثر ماله، وملته: أي أعطيته مالا، والميلة: ذات المال.

يتبين من خلال استعراض الأصل اللغوي للفظة المال ما يلي:

أن المال يُعرف وفقاً للعادات والتقاليد المتعارف عليها لدى كل قبيلة من القبائل، وكل شعب من الشعوب ووفقاً لما يُتلقى بين الناس بالقبول كوسيلة من وسائل التبادل بينهم.

ولفظة المال مأخوذة من الميل، والميل هو الرغبة في تحقيق أمر ما أو الحصول عليه، وسمي بذلك لميل القلوب إليه وتعلقها به، لذلك حذر الله عز وجل من الافتتان به في عدد من الآيات القرآنية كما سيمر لاحقاً.

المال اصطلاحاً:

اختلفت آراء العلماء في تحديد التعريف الاصطلاحي للمال وذلك كما يلي:

تعريف علماء التفسير:

- ١ - عرف البقاعي المال بقوله: النعم التي كانت منها أغذيتهم¹.
- ٢ - وعرفه ابن عاشور بقوله: هو ما كان حاصلاً بكدح²، والمراد بالكدح عنده أن يكون مكتسباً، لكن الباحث يرى أن هناك مالاً مكتسباً بغير كدح كالإرث والزرع والبعل وبعض الغلات.

١ ابراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، (نظم الدرر في تناسب الآيات والسور)، ج١، ص٢٨٠، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٢ الطاهر محمد بن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج٢، ص١٨٨، دار سنجون للنشر والتوزيع.

٣ - وعرفه الرازي بقوله: المال هو الماشية وما كسب من نسلها، ونتاجها¹.

تعريف علماء الفقه:

واختلف الفقهاء في تعريفهم للمال نظراً لاختلاف وجهات نظرهم واختلاف بيئاتهم، وقد انقسموا في ذلك إلى مذهبين:

المذهب الأول: الحنفية وعرفوه بقولهم: هو ما يميل إليه الطبع ويمكن ادخاره لوقت الحاجة، وله قيمة مادية بين الناس².

المذهب الثاني: أما المالكية والشافعية والحنابلة فعرفوه بقولهم:

المالكية: ما يقع عليه الملك ويستبد به المالك عن غيره إذا أخذه من وجهه³.

الشافعية: هو كل ما له قيمة يلتزم متلفه بضمانه، وقال الإمام الشافعي: لا يقع اسم مال إلا علما له قيمة يُباع بها وتُلتزم متلفه، وإن قلت، وما لا يطرحه الناس، مثل الفلس، وما أشبه ذلك⁴.

وعند فقهاء الحنابلة: ما يباح نفعه مطلقاً، أو اقتناؤه لغير حاجة أو ضرورة⁵.

١ الرازي: أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الملقب بفخر الدين، (مفاتيح الغيب)، ج٢٢، ص١٦٩، دار الكتب العلمية، طهران، ط٢.

٢ محمد أمين الشهير بابن عابدين، (حاشية رد المختار على الدر المختار)، ج٤، ص٥٠١، مطبعة مصطفى الجابي، ط٢، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.

٣ الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، (الموافقات في أصول الشريعة)، ج٢، ص١٧، دار المعرفة، بيروت.

٤ جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، (الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية)، ص٣٢٧، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٣م.

٥ منصور بن يونس البهوتي، (دقائق أولى النهى لشرح المنتهى)، ج٢، ص١٤٠، دار الفكر.

وقد أرجع السبب في اختلاف تعريف المال إلى العرف والشرع حيث قيل: يرجع سبب الاختلاف في تعريف المال إلى اختلاف الأعراف فيما يعد أموالاً وما لا يعد، حيث أن المال ليس له حد في اللغة ولا في الشرع فرجع في تحديده للعرف¹. ويرى الباحث أن الخلاف بين الفريقين، مرده حصر الحنفية الأموال في الماديات المحسوسة، واعتبار الجمهور المنافع والحقوق أموالاً أيضاً، وهذا ما لم يعتبره الحنفية، وانتصر الجمهور لما قالوه، فقالوا: تُعتبر أموالاً لإمكان حيازتها بحيازة أصله.

المال عند علماء الاقتصاد:

خصص **الدمشقي**² فصلاً عن النقد والمال والقيمة في كتابه الإشارة إلى محاسن التجارة، حيث عبّر في كتابه عن رؤية اقتصادية شاملة للمال بعامته والنقد بخاصة حيث قال إنه المحور الذي يدور حوله النشاط الاقتصادي، إذ جعل مبدأ التراضي أساساً للقيمة التبادلية للسلعة بين البائع والمشتري³.

وذكر **الغزالي**: إن الله تعالى قد خلق الدينار والدرهم حاكمين ومتوسطين بين سائر الأموال حتى تُقدّر الأموال بهما، فهما أصل المكاسب والقنية والذخيرة وذكر أيضاً: وإنما كان الذهب والفضة محبوبين لأنهما جعلتا ثمن جميع الأشياء، فمالكها

١ نزيه الحماد، (معجم الاصطلاحات الاقتصادية في لغة الفقهاء)، ص ٢٣٧، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٢ أبو الفضل جعفر بن علي الدمشقي أحد علماء القرن السادس الهجري في طرابلس الشام، عاش أبو الفضل جعفر بن علي الدمشقي في النصف الثاني من القرن الثاني عشر الميلادي.

٣ أبو الفضل جعفر بن علي الدمشقي، (الإشارة إلى محاسن التجارة)، ص ٢٨٠، دار القاهرة، ط١، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م..

كالمالك لجميع الأشياء والتوصل بهما إلى الأغراض والمقاصد وقضاء الشهوات وسائر حظوظ النفس¹، وقال أيضاً²: المال: هو كل ما يتعلق به عرف الآدمي. وذكر ابن خلدون³ أن الله تعالى خلق الحجرين المعدنيين من الذهب والفضة قيمة لكل متمول، وهما الذخيرة والقنية لأهل العالم في الغالب، وإن اقتنى سواهما في بعض الأحيان، فإنما هو لبعض تحصيلها، بما يقع في غيرهما من حوالة الأسواق، اللتان هما عنها بمعزل⁴.

وذكر المقرئ⁵: ولا يعلم في خبر صحيح ولا سقيم عن أمة من الأمم، ولا طائفة من طوائف البشر أنهم اتخذوا أبداً في قديم الزمان، ولا حديثه نقداً غيرهما الذهب والفضة وأن النقود المعتمدة شرعاً وعقلاً وعادة إنما هي الذهب والفضة فقط، وما عداهما لا يصلح أن يكون نقداً، حتى قيل أن أول من ضرب الدينار والدرهم آدم عليه السلام، وقال: لا تصلح المعيشة إلا بهما⁶.

١ الغزالي، (كتاب إحياء علوم الدين)، ج ١، ص ٣٣٤، دار الحديث، القاهرة.
 ٢ الغزالي، (شفاء الغليل)، ص ٩٣، مطبعة الإرشاد - بغداد، ١٣٩٠ هـ، ١٩٧١ م.
 ٣ هو عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون أبو زيد ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (١٣٣٢ - ١٤٠٦ م)، ولد في تونس وشب فيها وتخرّج من جامعة الزيتونة، ولي الكتابة والوساطة بين الملوك في بلاد المغرب والأندلس ثم انتقل إلى مصر حيث قلده السلطان بقوق قضاء المالكية. ثم استقال من منصبه وانقطع إلى التدريس والتصنيف فكانت مصنّفاته من أهم المصادر للفكر العالمي، ومن أشهرها كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في معرفة أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر (تاريخ ابن خلدون).
 ٤ ابن خلدون، (مقدمة ابن خلدون)، ج ١، ص ٤٧٨، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط ١، ١٤٠١ - ١٩٨١ م.
 ٥ أحمد بن علي المقرئ المعروف باسم «تقي الدين المقرئ» هو مؤرخ مسلم ولد وتوفي في القاهرة (٧٦٤ هـ ١٤٥٥ م) (١٣٦٤ م - ١٤٤٢ م)، كان ممن اهتموا بالتأريخ بكل نواحيه.
 ٦ المقرئ، (العقود في ذكر النقود)، ص ٣٧، منشورات المكتبة الحيدرية العراق، النجف، ط ٥، ١٩٦٧ - ١٣٨٧ م.

وذكر **د. طه** المال بأنه الحق المالي الذي يرد على الشيء، والشيء هو محل ذلك الحق، وهو كل حق له قيمة مادية¹.

وذكر **د. الساهي** بأن المال كل ما يُنتفع به وكل ما يُقدَّر بثمن أياً كان نوعه أو قيمته، وإن المفهوم الاقتصادي للمال الذي كان معروفاً عند العرب منذ الجاهلية بأنه كل ما يمكن أن يُعرض في السوق ويُقدَّر له قيمة، أي كل ما ينتفع به انتفاعاً مادياً ويمكن تبادله بأعواض فهو مال عندهم².

وذكر **د. الخطيب** أن المال كل ما ينتفع به على أي وجه من وجوه النفع المادي أو كل ما يقوم بثمن³.

وذكر **د. عبد المنعم** أن الصفة الأساسية للنقود: هي قبولها وشيوع استخدامها من قبل الأفراد، وإن ما يميز النقود عن غيرها هو أن يكون للوحدة النقدية سعر محدد وثابت في إطار وحدة الحساب⁴.

وذكر **د. الداهري** أن النقود: هي مقياس أو وحدة للحسابات أو أنها واسطة يجري تداولها لتسديد المعاملات الاقتصادية أو تسويقها وتتألف من: القطع المعدنية،

١ د. حسون غني طه، (الحقوق العينية الأصلية)، ج ١، ص ١٠، وزارة التعليم العالي، بغداد، ١٩٨٢م.

٢ د. شوقي عبد الساهي، (المال وطرق استثماره في الإسلام)، ص ٢٣، مكتبة السلام العالمية، القاهرة، ١٩٨٤ - ١٤٠٤م.

٣ عبد الكريم الخطيب، (السياسة المالية في الإسلام وصلاتها بالمعاملات المعاصرة)، ص ٢٩، دار الفكر العربي، القاهرة، ط ٢، ١٩٧٦م.

٤ عبد المنعم سيد علي، (اقتصاديات النقود والمصارف)، ص ٣٣، مرجع سابق في الحاشية ٣ في الصفحة ٧.

العملة الورقية والشيكات التي تحسب على الودائع وأن الشيء الأساسي الذي يجب توفره لأي شيء لكي يصبح نقداً هو قبوله العام في إيفاء الديون¹.

وذكر ماجد دودين في دليل الترجمة الاقتصادية والمالية بأن النقود وسيط للتبادل ذو قابلية عامة يتم دفعه مقابل السلع والخدمات وفي تسوية الديون².

وذكر روبرتسون³ أن النقود: هي كل ما هو مقبول عموماً في الدفع مقابل السلع أو في الإبراء من جميع التزامات الأعمال.

ذكر جون كينز⁴ النقود: هي ما تفعله النقود، أي هي كل ما يلقي قبولاً عاماً كوسيط للتبادل ومقياس للقيمة⁵.

-
- ١ الدكتور عبدالوهاب مطر الدايري، (المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم)، معهد البحوث والدراسات العربية، ص ٢٠.
 - ٢ ماجد سليمان دودين، (دليل الترجمة الاقتصادية والمالية)، ص ٢٣٢، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ط ١، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
 - ٣ جيمس روبرتسون، هو قاضي ومحامي أمريكي، ولد في ١٩٣٨ في كليفلاند في الولايات المتحدة الأمريكية.
 - ٤ جون ماينارد كينز، عالم اقتصادي، ولد في قرية فيرل ١٩٤٦م، موظف رفيع المستوى، وكاتب اقتصادي بريطاني، ذو شهرة عالمية فهو مؤسس الاقتصاد الكلي الكينزي، كان لأفكاره تأثير كبير على الاقتصاد المعاصر والنظريات السياسية وعلى السياسات النقدية للحكومات. صنفته مجلة تايم الأمريكية واحداً من أهم مائة شخصية في القرن العشرين، استُخلص الاقتصاد الكينزي، الاقتصاد الكينزي الجديد، والكينزية الجديدة، ماخوذ عن مصدر: (جوزيف شومبيتر، دار نشر جامعة أكسفورد، ص ٣٠٥، ١٩٥١م.) أو ما بعد الكينزية.
 - ٥ موسوعة الموارد، (النقود تاريخها وتطورها وأسواقها المالية)، ص ١٠٨، دار الراتب الجامعية، ٢٠٠٨م.

وذكر كارل ماركس¹: إن قيمة وسائل الإنتاج تظهر مجهوداً في قيمة المنتج²، وإن الثروة والقيمة تأتي من العمل أولاً وأخيراً، فقيمة الكرسي تأتي من المواد التي تدخل في عملية الصنع كالخشب والمسامير، وكذلك مقدار الوقت والتعب اللذان يتركه النجار في صنع الخشب، والحطاب الذي يقضي وقته في قطع الشجر، والحداد الذي استغرق منه الجهد كي يصنع المسامير، كل هذا يُضاف إلى قيمة الكرسي³.

تحليل ومناقشة:

يرى الباحث بأن الدمشقي قد استند في تحليله للقيمة التبادلية للسلعة على مبدأ التراضي بين البائع والمشتري، إذ جعل مبدأ التراضي أساساً للقيمة التبادلية للسلعة أي التوازن بين عاملي العرض والطلب وقد وقع إجماع الناس على تفضيل الذهب والفضة كشكل نقدي للقيمة المعبر عنها بالسعر، وهنا نجد أن السعرهو ما يعبر عنه بوحدات نقدية معينة وهذا ما أقره المفكرون الاقتصاديون على يد مارشال⁴، رائد المدرسة الكلاسيكية المعاصرة.

١ كارل هانريك ماركس، كان فيلسوف ألماني، واقتصادي، وعالم اجتماع، ومؤرخ، وصحفي واشتراكي ثوري (ولد في مايو ١٨١٨م - ١٤ مارس ١٨٨٣م). لعبت أفكاره دوراً هاماً في تأسيس علم الاجتماع وفي تطوير الحركات الاشتراكية. واعتبر ماركس أحد أعظم الاقتصاديين في التاريخ.

٢ كارل ماركس، (رأس المال)، ج ١، ص ٢٨١، منشورات مكتبة المعارف، بيروت.

٣ هانز كلس، (النظرية الشيوعية في القانون)، ص ٦، المؤسسة الأهلية للطباعة والنشر، بيروت، بتصرف.

٤ الدكتور قاسم محمد حمود الدليمي، (القيمة والأسعار والنقود في الفكر الاقتصادي الإسلامي)، ص ٢٤ - ٢٥، دار السلام، دمشق، ط ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.

يرى الباحث أنه من خلال التعاريف هناك إجماع على أن الصيغة الرئيسة للنقود هي قبولها وتداولها بين الناس . وأن ما يميز النقود عن غيرها – مما هو ليس نقداً – هي أن تكون الوحدة النقدية ذات طابع ثابت ضمن وحدة الحساب .

يشير المعنى الاقتصادي للفقهاء بأن المعنى اللغوي للذهب والفضة هو صفة أساسية في وظيفتها النقدية حيث أنها تتميز بسرعة الحركة والإنفاق وعدم الركود، وأن النقدين من الذهب والفضة يؤديان وظيفة الثمنية كما بين الغزالي، وهي معدة بأصل الحلقة لأن تكون ثمناً في هذا الكون كما بين ابن خلدون، أي بهما تتحدد الأشياء كما بين المقرئزي وهما أداة للتبادل، ويرى الباحث أن المال عند علماء الاقتصاد الغربيين (روبرتسون و كارل ماركس) هو الشيء الذي يستخدم من قبل الأفراد ويلقى قبولاً عاماً ويستخدم وسيطاً للتبادل ومقياساً للقيم ومستودعاً للثروة كما يستخدم وسيلة للمدفوعات الآجلة .

ويلاحظ الباحث من خلال تعريف العالم الاقتصادي جون كينز أنه لم يضع أي قيد على ماهية النقود فهي قد تكون أي شيء (سلعة أو نبات أو معدن ...) .

ويرى الباحث أن التعريفات السابقة ليست تعريفات جامعة مانعة، ولا تخلو من نقد لما تشمل عليه من نقص أو عدم شمول لجميع أنواع المال، ويقترح الباحث التعريف التالي : (المال هو كل ما تعارف عليه الناس ومعتبر القيمة شرعاً، ويجوز الانتفاع به على وجه مقبول شرعاً) .

ومن خلال التعريف السابق توصل الباحث لثلاثة عناصر للمال :

- ١ - من حيث القبول بين الناس: أي قبول المال قبولاً عاماً وشيوع استخدامه بين الأفراد والجماعات، وهناك إجماعاً على أن الصيغة الأساسية للمال هي قبوله.
- ٢ - من حيث ضبط قيمته شرعاً: أي يكون للشيء قيمة بين الناس سواء أكان عيناً أم منفعة مادية أم معنوية، فما هو معتبر حرام بنظر الشريعة الإسلامية ليس مالاً مهماً بلغ، لما فيه من ضرر على حياة الناس كالمال المكتسب من حرام.
- ٣ - من حيث ضبط استخدامه شرعاً: أن يكون الشيء قد أُبِيح الانتفاع به شرعاً في حالة السعة والاختيار.

المطلب الثاني: تعريف الأبناء لغة واصطلاحاً:

الأبناء غراس حياة، وقطوف أمل، وقررة عين الإنسان، هم بُناة الغد، وهم رجاله: مفكروه وسواعده، ودروع أمته، وحماة استقراره، وهم في الإسلام مستودع أمانات الآباء، يحفظون الدين، وينقادون لرب العالمين؛ من أجل ذلك وجّه الإسلام عنايته إلى تربيتهم؛ حتى يسعد بهم المجتمع، ويرقوا بالمجتمع، فلقد شملت عناية الإسلام جميع جوانب حياة الفرد؛ لينمو نمواً متكاملًا، نمواً يشمل: جسمه وروحه، وخلقته وعقله، وبالمحافظة على هذا النمط العالي من التربية الراقية، يربّي المواطن الصالح، الذي يعرف حقوقه وواجباته، ويبني الفرد المسلم القوي، الذي يعيش بعقيدته الصحيحة، وعقله الواعي، وخلقته القوي.

الأبناء لغة¹: أبناء جمع ابن وهو الشيء الذي يتولد عن الشيء، ويسمى بذلك كونه بناءً للأب، لأن الأب هو الذي بناه وكان سبباً في إيجاده، وتصغيرها بنيٌّ

١ محمود بن عمر الزمخشري (أساس البلاغة)، ص ٣١، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٢ - ١٩٨٢م.

وتكبيره أبنون، ومصدرها البنوة، وأصل بناء كلمة بنيّ أو بنو وجمعها أبناء أو بنون، ويقع على الذكور والإناث إذا اجتمعوا، ومنه قوله تعالى: **المَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا** (الكهف: ٤٦). ويقصد بها الذكور والإناث، يقال للأُنثى ابنة وبنت وجمعها بنات.

وقد استعملت لفظة الابن عند العرب كناية عن الملازمة فيقال ابن السبيل لكثير السفر، وابن الطريق للص، وابن الحرب للشجاع، وبنات الصدر للهموم، وأصابته بنات الدهر أي النوائب، وكذلك فإن استعمال الابن لم يقتصر على الإنسان، بل تعداه للحيوان حيث كانوا يقولون ابن لبون، وابن مخاض، وكذلك فإنها تستخدم في كل شيء صغير كقول الشيخ للشباب الصغير يا ابني، وكما يسمى العلماء المتعلمين بأبنائهم.

الأبناء اصطلاحاً:

إن من المتعارف عليه عرفاً وشرعاً أن الأبناء والأولاد والنسل والذرية ألفاظ مختلفة لمعاني متفقة، وإذا ما أطلق أحدها أريد به الألفاظ الأخرى، لذلك فإن العلماء وضحو معنى لفظ بلفظ آخر من هذه الألفاظ، ويظهر ذلك من خلال التعريف الاصطلاحي للأبناء عند علماء اللغة والتفسير وذلك كما يلي:

الأبناء عند علماء اللغة:

١ - عرف الراغب الأصفهاني¹ الأبناء بقوله: هو كل ما يحصل من جهة شيء أو من تربيته أو بتفقدته أو كثرة خدمته أو قيامه بأمره².

٣ - أما الجرجاني³ فقد عرف الأبناء بالنظر لحقيقة الخلق والتكوين فقال: حيوان يتولد من نطفة شخص آخر من نوعه⁴.

٤ - لكن الكفوي⁵ فرق بينهم في الاستعمال فقال: الابن والولد تستخدم على وجه الحقيقة في الولد الصلب سواء كانا منفردين أو مجتمعين، أما إن استعملت لابن الابن فإنها تكون على وجه المجاز ثم يقول إن إطلاق الابن على ابن الابن لا يستلزم إطلاق الولد على ابن الابن قطعاً لأن حكم لفظ الولد في أكثر المواضيع في

١ الحسين بن محمد الفاضل المعروف بالأصفهاني (أبو القاسم)، أديب لغوي حكيم مفسر من تصنيفاته: كشف الظنون - تحقيق التبيان في تاويل القرآن، مفردات أَلْفَاظ القرآن، عمر رضا كحالة، (معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية) ج ٤٤، ص ٥٩، مكتبة المثنى بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٢ الأصفهاني: الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، (مفردات أَلْفَاظ القرآن الكريم)، ص ١٤٧، دار القلم دمشق، ط ٣، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٢ م.

٣ علي بن محمد بن علي الحسين الجرجاني، المعروف بالشريف الجرجاني، ولد سنة ٥٧٤٠ هـ، فيلسوف من كبار العلماء بالعربية، تنقل بين بلاد العرب والعجم، ودرس في شيراز، ولما دخلتها تيمور سنة ٧٨٩ هـ فر إلى سمرقند، ثم عاد إلى شيراز بعد موت تيمور، فأقام إلى أن توفي عام (٥٨١٦ هـ)، محمد بن علي الشوكاني، (البدور الطالع)، ص ٤٨٩، دار الفكر دمشق، ط ١: ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٤ الجرجاني: علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني، (التعريفات)، ص ٢٧، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣ هـ، ١٩٩٨ م.

٥ الامام الكفوي: هو أيوب بن موسى الحسيني القريني الكوفي الحنفي أبو البقاء ولد في كفا بالقرم من قضاة الأحناف عاش وولي القضاء في كفه بتركيا والقدس وبغداد، وعاد الى استنبول فتوفي بها ودفن في تربة خالد ومن آثاره الكليات لوه كتب بالتركية، عمر رضا كحالة، (معجم المؤلفين)، ج ٣، ص ٣١.

القرآن، فإذا أطلقت الابن أراد منها الابن الصلبي إلا إذا وجدت قرينة أو صارف يصرفه عن المعنى الحقيقي للابن، وكذلك فإن الابن لا يطلق إلا على الذكر بخلاف الولد، ثم يقول الابن والولد بينهما عموم وخصوص¹.

الأبناء عند علماء التفسير:

١ - يقول البغوي: الأولاد والآباء ذرية، فالأبناء ذرية لأنه ذراهم، والآباء ذرية لأنه ذراً الأبناء².

٢ - أما الرازي فقد عرف الذرية بقوله: "الأولاد وأولاد الأولاد للرجل"³.

٣ - وقد عرفه الثعالبي في تفسيره: الذرية: الأبناء، ويطلق على جميع البشر ذرية، لأنهم أبناء⁴، قال تعالى: ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (آل عمران: ٣٤).

٤ - أما ابن عاشور فقد قال: "الذرية نسل الرجل وما توالت منه ومن أبنائه وبناته"⁵، وسميت نسلًا لأنها تنسل منه وتخرج من صلبه⁶.

١ الكفوي، (الكليات، معجم في المصطلحات والفروق الفردية)، ص٢٧، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٣، ١٩٩٣م.

٢ البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (معالم التنزيل في التفسير والتأويل) ج١، ص٤٥٣، دار الفكر، ط١، ١٤٢٢، ٢٠٠٢م.

٣ الرازي (مفاتيح الغيب) ج٤ - ص٤٠.

٤ الثعالبي: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، (الجواهر الحسان في تفسير القرآن)، ج١، ص٤٩٦، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤١٦، ١٩٩٦م.

٥ الطاهر محمد بن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج٢، ص٧٠٥.

٦ أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، (الكشاف)، ج٣، ص٢٤١، دار الفكر.

ويلاحظ الباحث من خلال التعريفات السابقة اتفاق العلماء على أن الأبناء والأولاد والذرية والنسل بمعنى واحد، وهم سلالة الرجل بعده .
وبالنظر في التعريفات السابقة يرى الباحث أن أنسب التعريفات وأجمعها لكلمة ابن كما هو متعارف عليه عرفاً وشرعاً هو تعريف ابن عاشور .

المطلب الثالث: تعريف النعمة لغةً واصطلاحاً:

قال تعالى: **وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ** (الضحى: ١١)، فما أطيب الحديث عن نعمة الله، إنه عذب طيب كالنعمة نفسها، وغني واسع كالنعمة نفسها، تمتد فيه الخواطر ما تشاء، وتطول فيه الألسنة ما تريد، فهو ليس له نهاية، ولا ينحصر بين مقدمة وخاتمة، إنه في نعمة الله التي لا تنزل تحت إحصاء ولا تعرف لها نهاية .
فالكائنات كلها ألسنة ناطقة بنعم الله، وكلها عبارات لا تحمل إلا معنى نعم الله، فكيف تجرؤ اللغة أن تستطيل وتدعي أنها أكثر من كلمة واحدة في فضاء نعم الله .
فهل يصح أن يكون الحديث عن نعم المنعم إلا فناً من فنون الشكر له، ولوناً من ألوان عبادته، وتبياناً لآياته ومعجزاته القاهرات الباهرات بالقول والحال والعمل؟؟
النعمة لغةً^١:

النون والعين والميم مرفوعة أي من نعم، وترجع إلى أصل يدل على الترف وطيب العيش والصلاح .

والاسم منها النعمة بالفتح والضم، نَعْم الشيء نُعُومة أي صار ناعماً لنا .

١ إسماعيل بن حماد الجوهري، (الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية)، ج٥، ص٢٠٤٢، دار العلم للملايين بيروت، ط٢، ٥١٣٩٩ - ١٩٧٩م.

والنَّعْمَة بالفتح من التَّعَمُّم، وبالكسر من الإِنْعَام، وهي اسم مصدر للشَّيْء المنعم، وتعني الحالة التي يكون عليها الإنسان، يقال نَعَّمه تَنْعِيمًا فتنعم: جعله في نعمة: أي في لين عيش وخصب.

والنُّعْمَى بالضم: الخفض والدعة والمال كالنعمة بالكسر وجمعها نعم وأنعم. والنُّعْمَى: إزاء البؤس: وهي جميع ما أنعم الله به على الإنسان، وهي اسم جنس تقال للقليل والكثير.

والنَّعِيم: النعمة الكثيرة، يقال نعيم الله: أعطيته، ونعم فلان أولاده: ترفههم، والمناعمة والمنعمة: الحسنة العيش والغذاء، ونبت ناعم ومناعم سواء، والتنعيمة شجرة ناعمة الورق، ويقال كلام منعم: أي لين، ونعم العود: أخضر ونضر.

والنعمة بالكسر: المسرة وجمعها نعمى بالضم والنعماء بالفتح الممدودة: يقال أنعم ونعم ونعمات وتقال بكسر العين وفتحها وتسكينها.

والنعماء: إزاء الضراء، والنعماء بالفتح والمد، وبالضم والقصر، وقيل هي النعم الباطنة.

النعمة اصطلاحاً:

عرف العلماء والمفسرون النعمة في الاصطلاح بتعريفات متقاربة وذلك على النحو التالي:

تعريف علماء اللغة:

١ – عرفها الراغب الأصفهاني بقوله: هي الحالة الحسنة، وإبصال الإحسان إلى

الغير من الناطقين¹.

٢ – وعرفها الجرجاني بقوله: هو ما قصد به الاحسان والنفعة لا لغرض ولا

العرض².

٣ – أما الكفوي فقد عرفها بقوله: هي ما تستلذه النفس من الطيبات الدنيوية و

(الآخوية³)⁴.

٤ – وعرفها المناوي⁵ بقوله: النعماء: إنعام يظهر على صاحبه⁶.

تعريف علماء التفسير:

١ الأصفهانى، (مفردات ألفاظ القرآن الكريم)، ص ٨١٥، دار القلم، دمشق، ط ٣، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٢ الجرجاني، (التعريفات)، ص ٢٩٨، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ط ١، ١٤٠٣هـ، ١٩٩٨م.
٣ الطيبات الدنيوية وهبي وكسبي، والوهبي روحاني كنفخ الروح وماتبعه أو جسماني كتخليق البدن وما تبعه أما الكسبي: إما تحلية أو تخلية، وهي تزكية النفس عن الرذائل، أما الآخروي فهو مغفرة ما فرط منه وثبوته في مقعد الصدق، أبو البقاء الكفوي، (الكلبيات)، ص ٩١٢، ناصر الدين أبو الخير عبدالله بن عمر بن محمد البيضاوي، ج ١، ص ٧٦، دار الفكر، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٤ الكفوي، (الكلبيات)، ص ٩١٢.

٥ محمد عبدالرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي المناوي القاهري، من كبار علماء الدين والفنون، كان قليل الطعام كثير السهر، عاش في القاهرة وتوفي فيها له العديد من المؤلفات منها فيض القدير، الزركلي، (الأعلام)، ج ٦، ص ٢٠٤.

٦ المناوي، (التوقيف على مهمات التعاريف)، ص ٧٠٣، دار الفكر المعاصر بيروت لبنان، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

١ - ذكر البيضاوي تعريف النعمة فقال: الإنعام إيصال، وهي في الأصل الحالة التي

يستلذها الإنسان فأطلقت لما يستلذه من النعمة وهي اللين¹.

٢ - الألويسي عرفها بقوله: نفع الإنسان من دونه لغير عوض².

ومن خلال التعريفات الاصطلاحية المتقاربة فقد وضع الباحث تعريفاً جامعاً للنعمة وهو: ما تستلذه النفس من الطيبات الدنيوية والأخروية بقصد الإحسان والنفع للمنعّم عليه لا لغرض ولا لعوض.

المطلب الرابع: تعريف النعمة لغةً واصطلاحاً:

إِنَّ النَّقْمَةَ قَدْ تَكُونُ بِحَقِّ جَزَاءٍ عَلَى كُفْرَانِ النَّعْمَةِ، وَالْإِسَاءَةِ: لَا تَكُونُ إِلَّا قَبِيحَةً،

وَلِذَا لَا يَصِحُّ وَصْفُهُ تَعَالَى بِالْمَسِيءِ، وَصَحَّ وَصْفُهُ بِالْمُنْتَقَمِ. قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ (آل عمران: ٤)، وقال: وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ (المائدة:

٩٥).

النقمة لغةً³:

النقمة والنقمة تعني المكافأة بالعقوبة، نَقِمَ مِنْهُ يَنْقِمُ، وَنَقِمَ مِنْهُ نَقِمًا وَتَنْقَامًا أَي

عاقبه، وَالنَّقْمَةُ وَالنَّقْمَةُ اسْمٌ مِنَ الْإِنْتِقَامِ، وَجَمَعَهَا نَقِمٌ أَوْ نَقِمٌ، فَتَقِمُ لِنَقْمَةٍ، وَنَقِمَ

١ البيضاوي، ناصر الدين أبو الخير عبدالله بن عمر بن محمد البيضاوي، (أنوار التنزيل واسرار التأويل)، ج١، ص٧٦، دار الفكر ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

٢ البغدادي، محمود الألويسي البغدادي، (روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني)، ج١، ص١٥٦، دار الفكر بيروت.

٣ اسماعيل بن حماد الجوهري، (الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية) - ج٥، ص٢٠٤٥، دار العلم للملايين، بيروت، ط٢، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

لنقمة، قياساً على جمع كلمة وكلم، قال تعالى: **هَلْ تَنْقُمُونَ مِمَّا..** (المائدة: ٥٩) أي هل تنكرون؟ والنون والقاف والميم، أصل يدل على إنكار شيء وعيبه، والنقمة بالكسر والفتح (النقمة، النقمة)، والفتح هي الأصل أما الكسر فهي منقولة عنها بالتخفيف والإيتباع.

والاسم منه النقمة واسم الفاعل الناقم، والنقمة من العذاب والانتقام والعقوبة كأنه أنكروا عليه فعاقبه، يقال نقمت الشيء ونقمته إذا أنكرته، وانتقم الله منه أي عاقبه، ونقمت على الرجل بالكسر فأنا ناقم إذا عبت عليه.

نقمت الأمر أي كرهته وجمعها نقم إذا كانت بالفتح نَقَم، وبالكسر نقمات مثل كلمة كلمات، والنقمة إما باللسان وإما بالعقوبة.

ذكر المناوي عن النقمة فقال: "هي عقوبة المجرم مبالغة"¹.

النقمة اصطلاحاً²:

النقمة هي الكراهية التي تصل إلى حد السخط.

تعريف علماء التفسير:

١ - عرف الرازي النقمة فقال: "الانتقام العقوبة"³، وذكر الرازي عن بعض

العلماء قولهم: "الكراهة التي يتبعها سخط من الكاره تسمى نقمة، لأنها تتبعها

النقمة التي هي العذاب. ثم يقول: على القول الأول لفظ النقمة موضوع أولاً

١ المناوي، (التوقيف على مهمات التعاريف)، ص ٧٠٩، دار الفكر المعاصر - بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

٢ المصدر السابق ص ٧١٠، دار الفكر المعاصر - بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م
٣ الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٧، ص ١٦٢.

للمكروه، ثم سمي العذاب نقمة لكونه مكروهاً، وعلى القول الثاني لفظ النعمة موضوع للعذاب، ثم سمي المنكر والمكروه نقمة لأنه يتبعه العذاب¹.

– أما الألويسي وأبو السعود فقد عرفاها بقولهما: النعمة هي السطوة والتسلط يقال: انتقم منه إذا عاقبه بجنايته².

٣ – وقد عرف ابن عاشور النعمة بقوله: العقوبة الشديدة لمن يفعل ما لا يرضي، ثم عرفها في موضع آخر بقول: الانتقام العقاب على الاعتداء بغضب فيقال للكاره ناقم، ثم ذكرها في موضع ثالث بأنها: الإنكار على الفعل وكرهه صدوره وحقد على فاعله ويكون باللسان والعمل³.

وقد فرق الماوردي بين النعمة والعقوبة من ثلاثة أوجه: أحدها: أن العقوبة بعد المعصية لأنها من العاقبة، والنقمة قد تكون قبلها. الثاني: أن العقوبة قد تكون في المعاصي، والنقمة قد تكون في خلقه لأجله. الثالث: أن العقوبة ما تقدرت، والانتقام غير مقدر⁴.

وبالنظر فيما قاله الإمام الماوردي فإن الباحث لا يوافق على هذه التفرقة لسببين: الأول: النعمة لا تكون قبل المعصية، لأن الله ينتقم من العصاة والكافرين، ولو صح ما قاله الماوردي لكان ذلك ظلماً وجلّ جلاله منزّه عن ذلك.

١ المصدر السابق، ج١٢، ص٣٢.

٢ محمد صبحي حسن حلاق، (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)، دار الفكر بيروت، ج٢، ص١٠، ط١، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م.

٣ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج٣، ص١٥١.

٤ السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (النكت والعيون)، دار الكتب العلمية بيروت، ج٥، ص٢٤٨، ط١، ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢ م.

الثاني: العقوبة والانتقام تكونان بعد المعصية، لأنهما يكونان نتيجة وقوع

المعصية، وليس كما قال رحمه الله.

ويرى الباحث الفروق بين النعمة والعقوبة كما يأتي:

م	النعمة	العقوبة
١ -	النعمة أشد، لأنها من الممكن أن تسبب ظملاً للآخرين.	محددة بنوع معين من العذاب، بما يناسب الذنب الواقع، وهذا دليل على العدل الإلهي.
٢ -	تكون لفترة محدودة.	قد تكون محددة بفترة زمنية، وقد تكون أبدية، كما سيحدث للكافرين في نار جهنم.
٣ -	الانتقام يكون بعد ارتكاب العديد من المعاصي والكبائر التي تستوجب غضب الله عز وجل وانتقامه.	تكون بعد الصغائر، وقد تكون بعد الكبائر.
٤ -	لا عفو فيها ولا رحمة، وقد تكون من أجل الشخص لا من أجل التصرف إن كانت من العباد.	قد تكون من أجل التخفيف من عذاب الله في الآخرة، أو تكفيراً عن المعصية، فلا يحاسب الإنسان مرتين.
٥ -	الانتقام جزء من العذاب في الآخرة ولا يخفف عنه، لأن المنتقم منه تهادى في إجرامه.	

وبناء على ما سبق يقترح الباحث تعريفاً للنعمة اصطلاحاً: هو زجر المجرم وإيقاع العقوبة الشديدة عليه إنكاراً لسوء فعله، سواء كانت العقوبة قولاً أو فعلاً أو كلاهما معاً، من غير تقدير لها، ويمكننا أن نلخص فلسفة الجريمة بأنها عمل عدواني مرفوض شرعاً وعرفاً.

المبحث الثاني

المال والبنون في السياق القرآني

اهتم الإسلام بالمال والبنين اهتماماً عظيماً، لأنهما موضع اهتمام عند العرب، فقد كانوا يفتخرون بهما على بعضهم بعضاً، فالمال مثل حية فيها سم وترياق، ففوائده ترياقها وغوائله سمومها، فمن عرفها أمكنه أن يحترز من شره ويستدر من خيره، وجاء الإسلام لتهذيب الأخلاق، وتشريع الأحكام التي تتناسب مع المجتمع المسلم، وقد كان ذلك على مدار نزول القرآن على رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم، ولقد ورد ذكرهما في القرآن الكريم سواء كانا منفردين أو مجتمعين في العديد من الآيات القرآنية والتي بلغ عددها مائة وتسع آيات .

قسم الباحث الآيات على ثلاثة مطالب مراعيًا في ذلك ما يلي :

- ١ - ذكر لفظة المال منفردة وتقسيمها حسب ورودها في السور المكية أولاً، ثم السور المدنية ثانياً .
- ٢ - ذكر لفظة البنين منفردة وتقسيمها حسب ورودها في السور المكية أولاً، ثم السور المدنية ثانياً .
- ٣ - ذكر لفظتي المال والبنين مجتمعين، وتقسيمها حسب ورودها في السور المكية أولاً، ثم السور المدنية ثانياً .

المطلب الأول: لفظة المال ومشتقاتها في السياق القرآني:

وردت لفظة المال ومشتقاتها في الآيات المكية والمدنية وذلك على النحو التالي :

أولاً: لفظة المال ومشتقاتها في الآيات المكية:

قام الباحث بجمع الآيات المكية المشتملة على لفظة المال ومشتقاتها والتي بلغ عددها سبعة عشر آية مرتبة في سورها حسب ورودها في القرآن الكريم وذلك على النحو التالي:

م	الآية	السورة	رقم الآية
١	وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ	الأنعام	١٥٢
٢	وَقَالَ مُوسَىٰ رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ	يونس	٨٨
٣	وَيَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ	هود	٢٩
٤	قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصْلَاتِكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ	هود	٨٧
٥	وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ	الإسراء	٣٤
٦	فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ قَالَ أَتُمِدُّونَ بِمَالٍ فَمَا آتَانِيَ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا آتَاكُمْ	النمل	٣٦
٧	وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبًّا لِيَرْبُوهَا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوهَا عِنْدَ اللَّهِ	الروم	٣٩
٨	وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ	الذاريات	١٩
٩	مَا أَغْنَىٰ عَنِّي مَالِيهِ	الحاقة	٢٨
١٠	وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ	المعارج	٢٤
١١	وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا	المدثر	١٢
١٢	وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا	الفجر	٢٠
١٣	يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُبَدًا	البلد	٦

١٤	وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى	الليل	١١
١٥	الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى	الليل	١٨
١٦	الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ* يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ	الهمزة	٢ - ٣
١٧	مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ	المسد	٢

فمن خلال استعراض الآيات التي وردت في الجدول السابق تبين للباحث أن الآيات المكية عالجت مجموعة من السلوكيات والعادات الجاهلية والتي من أبرزها:

١ - تحريم أكل مال اليتيم وهي عادة كانت منتشرة في المجتمع الجاهلي، فنزلت الآيات المكية تحث على استثماره بدلاً من أكله الحرام.

٢ - ذكر مصير بعض من أحبوا المال حباً جماً، فطغى على قلوبهم واستحکم بعقولهم، مما دفعهم للكفر والعصيان كفرعون وقارون وأبي لهب وأبي جهل، وفي المقابل ذكر ثواب المتصدقين على الفقراء والمساكين كأبي بكر الصديق رضي الله عنه وغيره من الصحابة، ولعل القرآن المكي قد ركز على هذه الجوانب من أجل تهيئة هؤلاء لما هو قادم من الهجرة في سبيل الله، سواء إلى الحبشة أو المدينة المنورة وترك الأموال والديار والأبناء، أو بذل أموالهم من أجل الجهاد في سبيل الله في العهد المدني.

٣ - تحريم الربا وهو أكثر ما كان يتعامل به في الجاهلية.

٤ - بيان أن هذه الأموال فيها حق للفقراء ولم تقتصر على جامعيتها، ولعل هذا كان لشدة حب الناس للمال في الجاهلية، وإن كان الأمر فظرياً عند جميع البشر إلا

أن المسلم عنده من الضوابط ما تهذب هذا الحب، بل يدفعه لتقديم ماله من أجل الجهاد في سبيل الله .

ثانياً: لفظة المال ومشتقاتها في الآيات المدنية :

قام الباحث باستقصاء الآيات المدنية التي وردت فيها لفظة المال ومشتقاتها حيث بلغت أربعين آية وقام بترتيبها وسردها تبعاً حسب ورودها في القرآن الكريم وذلك على النحو التالي :

م	الآية	السورة	الآية
١	وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ	البقرة	١٥٥
٢	وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ	البقرة	١٧٧
٣	وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِنَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ	البقرة	١٨٨
٤	وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ الْمَلِكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمَلِكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ	البقرة	٢٤٧
٥	مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ	البقرة	٢٦١
٦	الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذَىٰ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ	البقرة	٢٦٢
٧	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ	البقرة	٢٦٤
٨	وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَشْبِيهًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَاتَتْ أَكْطُفَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطُلَّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ	البقرة	٢٦٥

٢٧٤	البقرة	الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ	٩
٢٧٩	البقرة	فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ	١٠
١٨٦	آل عمران	لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قِبَلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا	١١
٢	النساء	وَأْتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا	١٢
٥	النساء	وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاحْسِبُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا	١٣
٦	النساء	وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا	١٤
١٠	النساء	إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا	١٥
٢٤	النساء	وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً	١٦
٢٩	النساء	أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ	١٧
٣٤	النساء	الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ	١٨
٣٨	النساء	وَالَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا	١٩
٩٥	النساء	لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ	٢٠

٢١	النساء	١٦١	وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا
٢٢	الأنفال	٣٦	إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ
٢٣	الأنفال	٧٢	إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ
٢٤	التوبة	٢٠	الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَكْبَرُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ
٢٥	التوبة	٢٤	قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ
٢٦	التوبة	٣٤	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَكْفُرُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْفُرُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ
٢٧	التوبة	٤١	انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٢٨	التوبة	٤٤	لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ
٢٩	التوبة	٨٨	لَكِنَّ الرِّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ
٣٠	التوبة	١٠٣	خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ
٣١	التوبة	١١١	إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ
٣٢	النور	٣٣	الَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ
٣٣	الأحزاب	٢٧	وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا

٣٤	محمد	٣٦	إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أَجْرَكُمْ وَلَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ
٣٥	الفتح	١١	سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا فَاسْتَغْفِرْ لَنَا
٣٦	الحجرات	١٥	إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ نَمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ
٣٧	الحشر	٨	لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضًا وَنَا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ
٣٨	الحشر	٩	وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ لَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ هُمْ حَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوَقِّ شَحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَالِحُونَ
٣٩	الصف	١١	تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ
٤٠	الإنسان	٨	وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا

من خلال استعراض الجدول السابق تبين للباحث أن لفظة المال ومشتقاتها في الآيات المدنية قد وردت في سياقين: سياق الترغيب وسياق الترهيب وذلك على النحو التالي:

أولاً: سياق الترغيب وذلك عن طريق:

١ - أمرهم بالإنفاق وإخراج الزكاة، وبيان ثمرات ذلك في الدنيا وثوابه العظيم في الآخرة.

٢ - ذكر أجر المتصدقين والمنفقين أموالهم سراً وعلانية، بالليل والنهار.

٣ - بيان أن الابتلاء للمؤمنين قد يكون بالأموال، إما بزيادة العطاء أو الحرمان، وهذا يحتاج إلى الصبر، وثواب الصابرين جنة بلا حساب .

٤ - إباحة استثمار أموال اليتامى في حال الصغر، وردها إذا بلغ اليتيم أشده من غير نقصان لها .

٥ - بيان عظم الجهاد بالمال في سبيل الله، حيث فرض الجهاد على المؤمنين في العهد المدني، فناسب الحديث عن ذلك في الآيات المدنية .

٦ - التأكيد على عظم أجر المهاجرين الذين تركوا أموالهم وديارهم في سبيل الله، وبيان أنه أفضل عند الله من البقاء في دار الشرك .

ثانياً : سياق الترهيب :

وردت لفظة المال ومشتقاتها في الآيات المدنية في سياق التحذير والترهيب من الكسب الحرام، أو إنفاقه في الوجوه المحرمة وذلك على النحو التالي :

١ - التحذير من أكل أموال الناس بالباطل، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا .

٢ - الترهيب من اتباع الصدقة بالمن والأذى .

٣ - التحذير من استخدام المال كوسيلة من وسائل الصد والابتعاد عن

سبيل الله، خاصة مع وجود المنافقين في المجتمع المسلم .

٤ - حث المسلمون على الجهاد بالمال في سبيل الله عز وجل، مع بيان عظم أجرهم في الدنيا والآخرة .

٥ - نزول الأحكام التشريعية، وسن القوانين الريانية للمخالفات الشرعية بالكفارات .

المطلب الثاني: لفظة البنين ومشتقاتها في السياق القرآني:

وردت لفظة البنين ومشتقاتها في الآيات المكية والمدنية وذلك على النحو التالي:

أولاً: لفظة البنين ومشتقاتها في الآيات المكية:

قام الباحث بجمع الآيات المكية التي وردت فيها لفظة البنين ومشتقاتها فبلغت

عشرين آية كما هي موضحة في الجدول التالي:

م	الآية	السورة	رقم الآية
١	هِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْرَلٍ يَا بُنَيَّ ارْكَبْ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ	هود	٤٢
٢	وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ	هود	٤٥
٣	قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَمَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ	هود	٧٩
٤	قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ	يوسف	٥
٥	قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَدْخُلُوا مِن بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُّتَفَرِّقَةٍ	يوسف	٦٧
٦	رُجِعُوا إِلَىٰ آبَائِكُمْ فَقُولُوا يَا أَبَانَا إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ	يوسف	٨١
٧	يَا بُنَيَّ أَذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْيِسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُيَاسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ	يوسف	٨٧
٨	وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ	إبراهيم	٣٥
٩	قَالَ هُوَ لِأَبْنَاتِي إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ	الحجر	٧١
١٠	وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ	النحل	٧٢

٩١	الأنبياء	الَّتِي أَحْصَنْتَ فَرَجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ	١١
٧٤	الفرقان	وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا	١٢
١٣	لقمان	وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ	١٣
١٦	لقمان	يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ	١٤
١٧	لقمان	يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ	١٥
١٠٢	الصفافات	فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيُ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ أَفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ..	١٦
٢٥	غافر	فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا اقْتُلُوا أَبْنَاءَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ وَاسْتَحْيُوا نِسَاءَهُمْ..	١٧
١١	المعارج	يُبْصِرُونَهُمْ يُودُّ الْمَجْرِمُ لَوْ يَقْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِنَبِيِّهِ	١٨
١٣	المدثر	وَبَيْنَ شُهُودًا	١٩
٣٦	عبس	وَصَاحِبِئِهِ وَبَيْنِهِ	٢٠

وباستقصاء الآيات المكية التي وردت في الجدول السابق تبين للباحث أن ورود

لفظة البنين ومشتقاتها كان للأسباب الآتية:

١ - الآيات المكية تحدثت عن قصص وأخبار الأمم الماضية وكان من بين هذه الأخبار

الحديث عن نوح وولده، وإبراهيم وأبيه، ويعقوب وبنيه حيث قدر الله تعالى أن

يكون من بين هؤلاء الأنبياء من يعاني من كفر ولده كنوح، أو شرك أبيه كإبراهيم

عليه الصلاة والسلام أو التآمر على أخيهم كأبناء يعقوب عليه الصلاة والسلام،

فكان بعض الأبناء على النقيض من آباءهم، وكان بعض الآباء على النقيض من أبنائهم، وكان بعض الإخوة على النقيض من إخوتهم باستثناء بعض الصور المشرقة كما هو الحال بين إبراهيم وولده إسماعيل حيث جسد لنا طاعة الابن لأبيه في أجمل صورها وأبهى حللها، وفي ذلك كله مواساة للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من حوله .

فالصحابة رضوان الله عليهم كان الأب يدخل في الإسلام ويبقى الابن على الكفر ويمثل هذه الصورة أبو بكر الصديق الذي سبق والده إلى الإسلام، وابنه عبد الرحمن - رضي الله عنهما، أو قد يدخل الابن في الإسلام ويبقى الأب على الكفر كما كان الحال مع عمر بن الخطاب وابنه عبد الله رضي الله عنه الذي سبق أباه إلى الإسلام.

بهذه الآيات المكية التي تتحدث عن قصص السابقين وأسى الله بها النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته بما حدث بين الأنبياء وأبنائهم، أو بين الأنبياء وآبائهم .

٢ - تهيئة نفوس الصحابة سواء كانوا آباء أو أبناءً لموضع المفاضلة بين عقيدة الكفر المنتشرة في مكة وعقيدة التوحيد .

٣ - التأكيد على الرابطة القوية التي تربط بين المسلمين عامة والأبناء خاصة والتي تعتبر أهم من رابطة الدم والنسب .

٤ - التأصيل لمنهج جديد وهو عقيدة الولاء والبراء، وهذا ما حدث مع بعض الصحابة عندما تبرؤوا من أبنائهم، وتبرأ بعض الأبناء من فعل آباءهم .

ثانياً: لفظة البنين ومشتقاتها في الآيات المدنية:

قام الباحث باستقصاء الآيات المدنية التي وردت فيها لفظة البنين ومشتقاتها حيث بلغ عددها أحد عشر آية وهي كالتالي:

م	الآية	السورة	رقم الآية
١	وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ	البقرة	٤٩
٢	وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ	البقرة	١٣٢
٣	أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ..	البقرة	١٣٣
٤	وَمَا لَنَا إِلَّا نَفَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا	البقرة	٢٤٦
٥	فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ آبَاءَنَا وَأَبْنَاكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ..	آل عمران	٦١
٦	يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ	النساء	١١
٧	..وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا	النساء	٢٣
٨	وَأَنْتُمْ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا	المائدة	٢٧
٩	قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ	التوبة	٢٤

٤	الأحزاب	.. مَا جَعَلَ أَرْوَاجَكُمْ لِلَّيْلِ تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ	١٠
٢٢	المجادلة	لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ	١١

ويتبين من خلال تأمل الباحث في الآيات المدنية المشتملة على لفظة البنين ومشتقاتها أنها ركزت على الموضوعات الآتية:

١ - الاهتمام بالتربية الصحيحة للأبناء، على اعتبار أنهم الأساس في بناء المجتمع المسلم.

٢ - سن التشريعات والقوانين التي تضبط المجتمع المسلم وتنظمه وتقييمه على أسس ثابتة وقواعد قويمة.

٣ - التركيز على حب الله ورسوله وتقديم حبهما على حب المال والأبناء في وقت تعلقت قلوب العرب بالأموال والأبناء وذلك بغرض تهذيب النفوس وتوجيهها لحب الله ورسوله وإيثاره على حب المال والولد.

المطلب الثالث: لفظتا المال والبنين في السياق القرآني:

أي اللفظتان في بعض الآيات القرآنية مجتمعين، وقد قام الباحث باستقصاء هذه الآيات وجدولتها وذلك على النحو التالي:

أولاً: المال والبنون في الآيات المكية:

وردت لفظتا المال والبنين مجتمعين في عدد من الآيات المكية والتي بلغ عددها أربعة عشر آية، كما يلي:

م	الآية	السورة	رقم الآية
١	ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا	الإسراء	٦
٢	وَأَسْتَغْرِزُ مِنَ اسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدَّهُمْ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا	الإسراء	٦٤
٣	وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا	الكهف	٣٤
٤	وَلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنَّ تَرَنِّ أَنَا أَقَلُّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا	الكهف	٣٩
٥	الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا	الكهف	٤٦
٦	أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا	مريم	٧٧
٧	أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ	المؤمنون	٥٥
٨	يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ	الشعراء	٨٨
٩	أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ	الشعراء	١٣٣
١٠	وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَدِّيْنَ	سبأ	٣٥
١١	وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَى	سبأ	٣٧
١٢	أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ	القلم	١٤
١٣	وَيُمِدُّكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا	نوح	١٢
١٤	قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالَهُ وَوَلَدَهُ إِلَّا خَسَارًا	نوح	٢١

من خلال استقراء الباحث لموضوعات الآيات المكية التي اشتملت على لفظتي المال

والبنين لاحظت أن هذه الآيات قد أكدت على الأمور التالية:

١ - تفاخر أهل الجاهلية بالمال والبنين حيث كان هذا التفاخر

أحد أسباب التي منعتهم من الإيمان بالله عز وجل ودفعتهم للصد عن سبيله .

٢ - أن المال والبنين لم تغن عنهم من الله شيئاً، ولم تدفع عنهم عقوبة الله في

الدنيا، ولن تنفعهم يوم القيامة .

٣ - الافتتان بالمال والبنين في الحياة الدنيا بمشاركة الشيطان لهما، مع بيان الخسران

المبين لمحبيهما حباً جمّاً .

٤ - بيان أن العمل الصالح هو أفضل للمسلم من المباهاة بالمال والولد .

ويرى الباحث أن هذه الأمور قد ذكرت في الآيات المكية من أجل أخذ العبرة

والعظة من الأمم السابقة التي من الله عليها بالمال والأبناء والأتباع، فما كان منهم إلا

العناد والصد عن سبيل الله، فخسروا الدنيا والآخرة خسراناً مبيناً .

ثانياً: المال والبنون في الآيات المدنية:

ذكرت لفظتا المال والبنين مجتمعتين في سياق الآيات المدنية حيث بلغ عددها أحد

عشر آية وهي كما يلي:

م	الآية	السورة	رقم الآية
١	إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ	آل عمران	١٠
٢	زِينٍ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا..	آل عمران	١٤

١١٦	آل عمران	إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَّ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ	٣
٢٨	الأنفال	وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ	٤
٥٥	التوبة	فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ	٥
٦٩	التوبة	كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَكَثَرُوا أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا	٦
٨٥	التوبة	وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ	٧
٢٠	الحديد	اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ	٨
١٧	المجادلة	لَنْ تُغْنِيَّ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا	٩
٩	المنافقون	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَلْهَكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ	١٠
١٥	التغابن	إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ	١١

يتضح من الآيات المدنية التي ذكر فيها لفظ المال والبنون أنها ركزت على ما يلي :

- ١ - الحث على الاعتماد في حب المال والبنين، وأنهما زينة الحياة الدنيا.
 - ٢ - الانشغال بالمال والبنين لا يغني عن عذاب الله شيئاً.
 - ٣ - بيان أنهما سبب في تقصير الإنسان وإبعاده عن عبادة الله عز وجل.
 - ٤ - ورود المصطلحين في بعض المواضيع بصيغة الذم لبيان أنهما فتنة في الحياة الدنيا، ولتحذير المؤمنين من الافتتان بهما.
- ويرى الباحث أن أسباب ورود التحذير من المال والبنين في سياق الآيات المدنية ما يلي :

١ - تحذير المؤمنين من الاغترار بالمال الذي حصلوا عليه نتيجة الفتوحات الإسلامية، فأغنتهم بعد فقرهم، خاصة بعد هزيمة المسلمين في غزوة أحد نتيجة جمع الغنائم ومخالفة أمر الرسول صلى الله عليه وسلم.

٢ - مواساة المؤمنين الذين ابتلاهم الله عز وجل بالفقر وبيان أن العمل الصالح أفضل عند الله عز وجل لأنه حجة لهم، أما المال قد يكون حجة عليهم.

٣ - النهي عن الافتتان بحب الأموال والأولاد مخافة أن يوقع ذلك الحب بعض الآباء عن دفع أبنائهم إلى ميادين الجهاد، ومخافة أن يدفع حب المال أيضاً بعض النفوس من منع الزكاة، أو عدم الجهاد بأموالهم في سبيل الله.

ومن خلال استقصاء الآيات التي اشتملت على لفظتي المال والبنين مجتمعتين في السياق القرآني الواحد تبين للباحث ما يلي :

١ - تقديم ذكر المال على الأبناء في جميع الآيات القرآنية إلا آية واحدة، وبين الإمام الألويسي الحكمة من هذا التقديم بقوله: " وتقديم المال على البنين مع كونهم أعز منه عند أكثر الناس لعراقتهم فيما نيظ به من الزينة والإمداد وغير ذلك، وعمومه بالنسبة إلى الأفراد والأوقات فإنه زينة وممد لكل أحد من الآباء والبنين في كل وقت وحين، وأما البنون فزينتهم وإمدادهم إنما يكون بالنسبة إلى من بلغ الأبوة ولأن المال مناط لبقاء النفس والبنون لبقاء النوع ولأن الحاجة إليه أمس من الحاجة إليهم ولأنه أقدم منهم في الوجود ولأنه زينة بدونهم من غير عكس فإن من له بنون بلا مال فهو في أضييق حال ونكال¹ ".

¹محمود الألويسي البغدادي، (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني)، ج ١٥، ص ٤١٣، دار الفكر، بيروت.

٢ - التنوع في الآيات بين ذكر الأبناء والأولاد، حيث ذكر في بعضها لفظ الأبناء، وفي بعضها الآخر ذكر الأولاد، وقد تساوى عدد الآيات التي تتحدث عن الأبناء والأولاد، ولعل الحكمة من هذا التساوي أن الخطر المترتب على حب الإنسان واتباعه لهما واحد، وهذه الحكمة مترتبة على الفروق التي ذهب إليها العلماء بين لفظتي الأبناء والأولاد حيث قالوا:

الأبناء: يطلق على كل ما يقتضي الصحبة والتأليف والاتصال، ومن ثم يطلقها الأب على ابنه الحقيقي بالنسب، ويطلقها العالم على المتعلم وما شابه ذلك، وهذا يقتضي أن يكون الرجل أباً وإن لم ينجب، وهذه اللفظة تطلق على الذكور فقط.

أما الأولاد: وهو ما يقتضي الولادة، أي تكون بالنسب، وهي تشمل الذكر والأنثى¹ ومن هذه الفروق يتضح أن لفظ الأبناء أعم وأشمل من الأولاد إذ كل ولد ابن لأن الابن يتصف بالصحبة والاتصال والتأليف بينه وبين أبيه، ولكن ليس كل ابن ولد.

٣ - ورد لفظ الأبناء في سياق الآيات التي تتحدث عن تفاخر الأمم السابقة بملكهم وأبنائهم واتباعهم، لاعتقادهم أنهم ينصرونهم من دون الله عز وجل في الحروب وغيرها، وقد عبر عن الاتباع بالأبناء لشدة الملاصقة لقادتهم وموافقتهم على أفعالهم مطلقاً فكان التركيز أن هذه نعمة من الله تقتضي المنّة والشكر لله وهذا يتناقض مع شكر الله، وهؤلاء الأتباع لن يغنواهم من عذاب الله عز وجل شيئاً.

¹ أبو هلال العسكري، (الفروق اللغوية)، ص ٢٨١، دار العلم والثقافة.

وقد لاحظ الباحث من خلال استقصاء آيات المال والبنين أن المال مقدم على البنين في كل مواضع القرآن الكريم باستثناء موضع واحد وذلك لحكم يذكر الباحث أهمها:

١ - شدة حرص الإنسان على جمعه، ولأن من الأمور التي يتعلق بها القلب البشري.

٢ - جمعه يحتاج إلى جهد أكثر، أما جلب الأبناء فيكون بجهد أقل.

٣ - حاجة الإنسان إليه في حياته اليومية بشكل أكبر لقضاء الحاجات الأساسية، فلا يستطيع الاستغناء عنه.

٤ - لأنه المقدم في الاحتياجات على الأبناء، فبدون المال قد لا يستطيع الإنسان الحصول على الزوجة ونفقات الزواج وبالتالي الحصول على الأبناء.

٥ - المال أكثر فتنة من الأبناء خاصة في طريقة جمعه، لأن الأبواب كثيرة ومتعددة، منها ما هو مباح ومنها ما هو محرم، فافتضى ذلك تقديم التحذير منه إذ أنه الأكثر خطراً.

وأما بالنسبة لتقديم البنين على المال فقد كان في موضع واحد من كتاب الله عز وجل وهو قوله تعالى: **زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ** (آل عمران: ١٤).

ولما كان الحديث عن الحب الفطري الأقرب للنفس البشرية حيث قدم الأهم على المهم، لأن الميل القلبي للأبناء أكثر منه في الأموال، فقد قدم الأبناء على الأموال، بدليل أن الإنسان قد يبذل كل ماله من أجل الحصول على الأبناء وليس العكس.

المبحث الثالث

المال والبنون ما بين الزينة في المظهر والابتلاء في المخبر

ينظر القرآن الكريم للمال والبنين نظرة وسطية واقعية، إذ أنه يعتبر أن المال والبنين زينة الحياة الدنيا، فهيأ لهم تلك الحياة وتلك الزينة، وأشار إلى أن الاستغفار سبب من أسباب الرزق بالمال والولد ودوامهما، لكنه حذر الإنسان منهما، ومن مشاركة الشيطان فيهما، وبين أنهما سبب للافتنان والابتلاء، ومن ثم لا تغني عن أصحابها شيئاً في الآخرة، وهذا ما سنبينه في هذا المبحث المشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: المال والبنون فتنة وابتلاء وزينة الحياة الدنيا.

أولاً: المال والبنون فتنة وابتلاء:

زين الله عز وجل الحياة الدنيا، ولكن هذه الزينة لم تكن على إطلاقها، بل حذر منها لأنها فتنة للعباد، قال تعالى: **إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لِّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا** (الكهف: ٧)، فهي تدفع بالإنسان إلى طريق الباطل من أجل الحصول على الأموال والأولاد؛ لتحقيق أهدافه المرجوة، وبالتالي يحتاج إلى الأموال التي تساعد وتيسر أمره، في تحقيق ما يصبو إليه، وأما الأبناء فهم عون لهم وبدونهم لن تستمر على الأرض، لذلك فقد جعلهما زينة الحياة الدنيا، ولو لم يكونوا كذلك لضعفت رغبة الآباء في إنجاب الأبناء.

لقد وقف الإسلام من الأبناء والأموال موقفاً معتدلاً، فحث على حبهما دون إفراط أو تفريط؛ فالحب المفرط يؤدي إلى عواقب وخيمة في الدنيا والآخرة، لذلك حذر

الله عز وجلّ منهم في كتابه فقال: **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا آمَاؤُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ** (الأنفال: ٢٨)، كما قال الله عز وجل في موضع آخر: **إِنَّمَا آمَاؤُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ** (التغابن: ١٥).

لقد جاءت الآيات عامة لجميع الناس، تحذره من الافتنان بالأموال والبنين، الذي سيطر حبهما على قلوب البشر، فدفع البعض من لا يخافون الله على تقديم هوى أنفسهم على طاعة الله عز وجلّ مما أوقعهم ذلك في المعصية، لأن حبهما يشغل القلب ويصيره محجوباً عن خدمة المولى وهذا من أعظم الافتنان، فالأموال التي خولكم الله إياها، وأولادكم التي وهبها لكم، اختبار وبلاء، أعطاكم إياها ليختبركم بها ويبتليكم، وليعلم أتشكرونه عليها وتطيعونه فيها، أو تشتغلون بها عنه، وتعتاضون بها منه، أو محنة من الله ليبلوكم كيف تحافظون فيهم على حدوده، ولينظر كيف أنتم عاملون من أداء حق الله عليكم فيها، والانتهاه إلى أمره ونهيه فيها، فمن التزم منكم بشرع الله وحدوده له خير وثواب عظيم، على طاعتكم إياه فيما أمركم به ونهاكم عنه، فيما يتعلق بأموالكم وأولادكم التي اختبركم بها في الدنيا، فأطيعوا الله فيما كلفتم فيه، قال تعالى: **كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبَلُّوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ** (الأنبياء: ٣٥).

ولقد ذكر الله في الآية ما هو أعظم من الأموال والأبناء ألا وهو ثواب الله وعطاؤه الدائم، وجناته التي هي خير لكم من المتاع الزائل، فعليكم أن تحرصوا على طلبها وتزهدوا في الدنيا ولا تحرصوا على جمع المال وحب الولد¹.

يقول صاحب الظلال: "فإذا انتبه القلب إلى موضع الامتحان والاختبار، كان ذلك عوناً له على الحذر واليقظة والاحتياط؛ أن يستغرق وينسى ويخفق في الامتحان والفتنة"².

ويقول الماوردي في قوله تعالى: **وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ** (الأنفال: ٢٨) يحتمل وجهين:

أحدهما: أن ما عند الله تعالى من الأجر خير من الأموال والأولاد.

والثاني: أن ما عند الله تعالى من أجر الحسنه التي يجازي عليها بعشر أمثالها أكثر من عقوبة السيئة التي لا يجازي عليها إلا بمثلها³.

ويقول الرازي: "ويستدل من هذه الآية على أن الاشتغال بالنوافل أفضل من الاشتغال بالنكاح لأن الاشتغال بالنوافل يفيد الأجر العظيم عند الله، والاشتغال بالنكاح يفيد الولد ويوجب الحاجة إلى المال، وذلك فتنة، ومعلوم أن ما أفضى إلى الأجر العظيم عند الله، فالاشتغال به خير مما أفضى إلى الفتنة"⁴.

1 ابن جرير الطبري، (جامع البيان عن تأويل القرآن)، ج٩، ص٢٦٦، دار الفكر، ط١، ٥١٤٢١ - ٢٠٠١م.

2 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج٩، ص١٤٩٨.

3 الماوردي، (النكت والعيون)، ص٣١١.

4 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج١٥، ص١٥٢.

وبذلك يتبين أن الأموال والأبناء سبب الوقوع في الفتنة والإثم والعذاب، فيجب على كل عاقل أن يحذر في حبه لهما والتعامل معهما.

ولقد أشارت السنة النبوية إلى إمكانية الافتتان بالأبناء لأنه أعظم الافتتان فروي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي¹ فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة فوافّت صلاة الصبح مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما صلى بهم الفجر انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله حين رأيهم وقال أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء قالوا: أجل يا رسول الله قال: فأبشروا وأملوا ما يسركم فوالله لا الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم².

1 العلاء بن الحضرمي، وقد اختلفوا في اسمه فقالوا: عبدالله بن عمار، أبو بن عماد أو بن ضممار، أو بن عميرة، ونسبه بعضهم إلى بلده حضرموت، وقد قيل: الحضرمي والد، وهو من حضرموت حليف بنتي أمية، وولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم البحرين وتوفي صلى الله عليه وسلم وهو عليها فأقره أبو بكر رضي الله عنه في خلافته كلها عليها ثم أقره عمر، وتوفي في خلافة عمر سنة أربع عشرة، قال الحسن بن عثمان: توفي سنة ٢١ والياً على البحرين، فاستعمل عمر رضي الله عنه مكانه أبا هريرة، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر القرطبي، (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح: علي محمد معوض، ج ٣، ص ١٩٢، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م).

2 الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (الجزية)، باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب، ج ٢، ص ٢٩١، ح ٣١٥٨، دار الفكر، ط ١٤٢١، ٥١ - ٢٠٠١ م.

وأيضاً عن أنس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين¹.

لقد توعد الله عز وجل من قدم على حبه وحب رسول الله شيئاً من الأمور المحبوبة في الطبع الإنساني، من الأقارب والأموال والأوطان وغير ذلك، فيجب تقديم محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأهل والأقارب والأهلين والأموال والمساكين، وغير ذلك مما يحبه الناس غاية المحبة، وإنما تتم المحبة بالطاعة، وعلامة تقديم محبة الرسول عليه الصلاة والسلام على محبة كل مخلوق: أنه إذا تعارض طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم في أوامره ودواعي آخر يدعو إلى غيرها من هذه الأشياء المحبوبة، فإن قدم المرء طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وامتنال أوامره على ذلك الداعي كان دليلاً على صحة محبته للرسول وتقديمها على كل شيء، وإن قدم على طاعته وامتنال أوامره شيئاً من هذه الأشياء المحبوبة طبعاً دل ذلك على عدم إتيانه بالإيمان التام الواجب عليه².

ولم يقتصر الأمر على حب المال، بل إن صاحبه يمتنع عن تقديم شيء من ماله وولده لله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: تدرّون ما الرقوب؟ قالوا الذي لا ولد له، فقال الرقوب كل الرقوب الرقوب كل الرقوب الرقوب كل الرقوب الذي له ولد فمات ولم يقدم منهم شيئاً قال أتدرّون ما الصعلوك قالوا الذي ليس له مال،

¹ صحيح البخاري، (الإيمان)، باب حب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإيمان، ج ١، ص ٢٣، ح ١٥٥.

² أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي الشهير بابن رجب الحنبلي، (فتح الباري في شرح صحيح البخاري)، ص ٤٣، دار بن الجوزي - ط ١، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.

قال النبي صلى الله عليه وسلم الصَّعلوك كل الصَّعلوك الصَّعلوك كل الصَّعلوك الذي له مال فمات ولم يقدم منه شيئاً¹.

لقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث إلى عدم كمال الإيمان؛ لأن هذا الأمر من أعظم الافتنان، لتعلقه بالله ورسوله، ولأنه يؤدي لخلل في العقيدة.

وهذا يحتاج من الإنسان إلى الصبر والاحتمال وترك الشهوات والمنكرات المؤدية لمعصية الله عز وجل، والتطلع لما هو خير وأبقى، وما فيه سعادة الدارين الدنيا والآخرة، فإن كان لابد له من واحدة فليؤثر الآخرة على الدنيا، والباقي على الزائل.

يقول السعدي: "فإن كان لكم عقل ورأي، فآثروا فضله العظيم على لذة صغيرة فانية مضمحلة، فالعاقل يوازن بين الأشياء، ويؤثر أولاهها بالإيثار، وأحقها بالتقديم"².

"ويرجع سبب الافتنان إلى أن الإنسان مفطور على حب المال، طمعاً في كسبه وادخاره، فيبخل به، ولا يؤدي منه حقوق الله ولا يحسن به إلى الفقراء ولا ينفقه في أعمال البر والخير والإحسان، وحب الأولاد مما فطر عليه الإنسان أيضاً، وقد يحمل هذا الحب إلى كسب المال الحرام من أجلهم، لذا وجب على المؤمن الحذر من المال والولد، فيكسب المال الحلال، وينفقه في مستحقاته وفي سبيل البر والإحسان، ويطعم أولاده حلالاً، حتى لا ينبت جسدهم من السحت والحرام، ولا

¹ مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج ٣٨، ص ١٩٧، ح ٢٣١١٥، مؤسسة الرسالة، حديث صحيح.

² السعدي، (تيسير الكريم الرحمن)، ص ٢٨١.

يكون الولد سبباً للجن والبخل، ولا يقصر الوالد في تربية أولاده على الخلق الفاضل والالتزام بأحكام الدين، والبعد عن المعاصي والمحرمات.¹

يرى الباحث: أن الإسلام دين الوسطية دعا للكسب الحلال والزواج معاً من أجل استمرار البشرية، وهذا لا يتعارض مع أداء النوافل التي حثت عليها الشريعة الإسلامية، بل مما يؤجر عليه الإنسان، إلا إذا تعارض مع مقاصد الشريعة الإسلامية وأحكامها.

وقد أكد القرآن أن بعض الأبناء سبب لشقاء آبائهم، ومنع الخير عنهم، وفي ذلك يقول الله تبارك وتعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعَفَوْا تَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** (التغابن: ١٤).

عن ابن عباس قال: سألته رجل عن هذه الآية: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ**.. قال: هؤلاء رجال أسلموا من أهل مكة وأرادوا أن يأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأبى أزواجهم وأولادهم أن يدعوهم أن يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم رأوا الناس قد فقهوا في الدين هموا أن يعاقبهم فأنزل الله عز وجل الآية².

¹ وهبة الزحيلي، (التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج)، ج ٩، ص ٢٩٨ - دار الفكر دمشق سورية، ط ١، ١٤١٨ - ١٩٩٨ م.

² محمد بن عيسى بن نسوة الترمذي، (سنن الترمذي)، ص ٧٦٤، ح ٣٣١٧٧، مكتبة المعارف، ط ١، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

فالآية الكريمة تشير إلى أن من الأولاد أولاداً يعادون آباءهم، ويشغلونهم عن الخير، فلا يطيعوهم في شيء مما يريدونه منهم مما فيه مخالفة لما يريد الله جلّ جلاله، فكونوا منهم على حذر ولا تأمنوا غوائلهم وشرهم¹.

لذلك لما سُئل يحيى بن زكريا، عليهما الصلاة والسلام، عن كراهيته الولد: مالي وللولد إن عاش كدني وإن مات هدني².

ثم إن الرسول صلى الله عليه وسلم بين أن الولد سبب لتعود الإنسان على البخل والجبين، فعن يعلى العامري³ أنه قال: "جاء الحسن والحسين يسعيان إلى النبي صلى الله عليه وسلم فضمها إليه وقال: إن الولد مبخلة مجبنة⁴.

فالولد يحمل أبويه على البخل، ويدعوهمما إليه حتى يبخلا بالمال لأجله ويتركا الجهاد بسببه.

يقول المناوي: "إن الولد مبخلة بالمال عن إنفاقه في وجوه القرب، مجبنة عن الهجرة والجهاد، مجهولة لكونه يحمل على ترك الرحلة في طلب العلم والجد في تحصيله لاهتمامه بتحصيل المال له، محزنة يحمل أبويه على كثرة الحزن لكونه إن مرض

1 محمد بن علي الشوكاني، (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير)، ج ٥، ص ٢٧٤، دار الخير، ط ١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

2 محمد بن عبد الرؤوف المناوي، (فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير)، ج ٢، ص ٥٠١، دار الفكر، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

3 عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري المعروف بابن الأثير، (أسد الغابة)، ص ٧٢١، دار الفكر، مكتبة البحوث والدراسات، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

4 أبو عبدالله محمد بن يزيد القرويني، (سنن ابن ماجه)، (الأدب)، باب بر الوالدين والإحسان إلى البنات، ص ٥٦٠، ح ٣٦٦٦، مكتبة دار المعارف، (حديث صحيح).

حزنا فأكثر ما يفوت أبويه من الفلاح والصلاح بسببه فإن شب وعق فذلك الحزن الدائم والهم السرمدى اللازم¹.

وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا تزول قدم عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه وعن علمه فيم فعل وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن جسمه فيم أبلاه².

هذا الحديث يبين أن الإنسان محاسب يوم القيامة على ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، فلو كان كسبه للمال وإنفاقه له حلالاً لكان ذلك سبباً لدخوله الجنة، أما لو كان كسبه للمال أو إنفاقه في المحرمات فإن ماله سيكون سبباً في دخوله النار، ويكون نقمة على صاحبه يوم القيامة، فعلى المسلم أن يتقي الله عز وجل في كسبه المال وإنفاقه، وفي نظرتة إلى المال والولد، بحيث تكون نظرة شكر وتذلل لله عز وجل المنعم المعطي لهما، وألا يفتتن بهما عن الآخرة وينشغل عن طاعة الله تعالى وتكاليفه.

ولقد ذكر القرآن الكريم شواهد حية من حياة بعض من افتتنوا بالمال والأولاد ومنها قوله تعالى: **وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ* الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ* يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ*** **كَلَّا لَيُنْبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ** (الهمزة: ١ - ٤).

1 المناوي، (فيض القدير)، ج٢، ص٥٠١.

2 سنن الترمذي، (صفة القيامة والرقائق والورع)، باب في القيامة، ص٥٧٤، ح٢٤١٧، (حديث حسن صحيح).

اختلف العلماء فيمن نزلت الآية الكريمة على أقوال أحدها: في أبي بن خلف الثاني: في جميل بن عامر الجمحي الثالث، في الأخنس بن شريق الثقفي الرابع: في الوليد بن المغيرة¹.

وعلى أي قول فإن القرآن أثبت العذاب لمن نزلت فيه الآية لاغتراره بماله وولده.

وأيضاً قوله تعالى: **تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ * سَيَصْلَىٰ نَارًا إِذًا تَلَهُبٌ * وَأَمْرًا تَهُمَلَةُ الْحَطَبِ * فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ** (المسد: ١ - ٥)، حيث أكد القرآن على العذاب الشديد الواقع عليه في الدنيا والآخرة بسبب افتتانه بالمال والأبناء.

ثانياً: المال والبنون زينة الحياة الدنيا:

خلق الله الإنسان وهياً له الاستقرار على الأرض من أجل تعميرها، وهذا التعمير يحتاج من الإنسان إلى المال الذي هو عصب الحياة، وإلى الذرية لأنهم أساس استمرار الحياة على الأرض، من أجل ذلك زين الله عز وجل للإنسان الحياة الدنيا وجعل سنام هذه الزينة للمال والبنين، قال تعالى: **الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**

وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً (الكهف: ٤٦).

والزينة: تصيير الشيء زيناً أي حسناً، وتحسين الشيء المحتاج إلى التحسين، فالزينة هي بيان لما في الشيء من المحاسن: التي ترغب الناظرين في اقتنائه².

والزينة قسمان: زينة تامة، وزينة ناقصة.

1 الماوردي، (النكت والعيون)، ج٦، ٣٣٦.

2 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، لابن عاشور، ج٣، ص١٧٩.

فالزينة التامة: التي لا يشين المرء منها شيء في الدنيا ولا في الآخرة، وكلها خير لصاحبها، ومثالها الزينة بالإيمان والعلم والأخلاق الحسنة.

أما الزينة الناقصة: التي يكون فيها خير من جانب وشر من جانب آخر، فتكون خيراً إذا لم يتعد حدود الشرع، ومثالها المال والثياب والأبناء، فهذه الزينة إذا تجاوز فيها صاحبها ما أحل الله - تبارك وتعالى - كان إثمها أكبر من نفعها، وشرها أكثر من خيرها¹.

فالله عز وجل زين الحياة الدنيا بما تشتمل عليه من اللذات والشهوات، ورأس هذا الزينة المال والأبناء، خاصة لو كانا مجتمعين، إذ لو أعطى الإنسان أحدهما فلن تكتمل سعادته، وقد اختصا بالزينة في الحياة الدنيا؛ "لأن في المال جمالاً ونفعاً، وفي البنين قوةً ودفعاً، فصارا زينة الحياة الدنيا"²، وليس وراء هذه الزينة شيء باق للإنسان ينفعه ويسره سوى الباقيات الصالحات³.

لكن هل تزين الحياة الدنيا من الله عز وجل أم من الشيطان؟

اختلف العلماء في ذلك على قولين:

الأول: أن يكون المزين هو الله عز وجل، ويكون تزينه لها بالإيجاد والتهيئة للانتفاع وإنشاء الجبل على الميل إلى هذه الأشياء، وبالتالي تكون قد تمكنت من

1 فضل حسن عباس، (خماسيات مختارة في تهذيب النفس الأمانة)، ص ٤٩، دار البشير، ط ١، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

2 الماوردي، (النكت والعيون)، ص ٣١٠.

3 عبد الرحمن السعدي، (تيسير الكريم الرحمن من كلام المنان)، ص ٤٢٨، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦.

نفوسهم واشتدّ توغلهم في استحسانه، لأن الأشياء الزينة هي حسنة في أعين جميع الناس دون اختصاص لبعض البشر.

الثاني: أن يكون المزين هو الشيطان ودعاته وتزيين الشيطان يكون بالوسوسة والخديعة وتحسين أخذها من غير وجوهها، فيحسن الشيطان لهم من غير المستحسن¹.

ويرى الباحث: أن التزيين من الله عز وجل إذ أنه خالق هذا الكون والمتصرف فيه، فزينه بما فيه من مباحات ومحرمات من أجل ابتلائهم، لكن الشيطان يزيد المحرمات زينة لإغوائهم، وإيقاعهم في المعاصي، ويحاول تقليل زينة الناظرين إلى المباحات، ليبتعدوا عنها ويتجهوا إلى المحرمات عوضاً عنها، لكن العاقل من أدرك ذلك لأن هذه الزينة تؤدي إلى النار إن زادت عن الحد المطلوب وتعلقت بها القلوب حبث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات². وسواء كانت الزينة من الله عز وجل أو من الشيطان - لعنه الله - فإنها زينة مؤقتة سرعان ما تفنى وتزول، وإن كثرة التعلق بها يؤدي بالإنسان إلى الوقوع في المعاصي والبعد عن الله عز وجل فيجب عليه تركها، أو التوسط في الأخذ بها بما يتناسب مع الشريعة الإسلامية.

يقول القرطبي: "المال والبنون زينة هذه الحياة المحترقة فلا تتبعوها نفوسكم.. وأن ما كان من زينة الحياة الدنيا فهو غرور يمر ولا يبقى"³.

1 أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج ٤، ص ٢١، دار الفكر، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

2 صحيح مسلم، (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها)، ص ١٣٨٩، ٢٨٢٢.

3 القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج ١٠، ص ٢٩٩.

ويقول البغوي: "قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: المال والبنون حرث الدنيا والأعمال الصالحة حرث الآخرة وقد يجمعها الله لأقوام"¹.

ويرى الباحث أن الله عز وجل جمع هذه الزينة لأمة محمد صلى الله عليه وسلم والعاقل من ينتقي ويختار.

لكن ابن عاشور نظر إلى هذه الزينة نظرة معتدلة، إذ الذم لم يكن على إطلاقه، بل مختص لما فيه مخالفة شرعية وفي ذلك يقول: "إن أصل تزيين الحياة الدنيا المقتضي للرغبة فيما هو زين أمر ليس بمذموم إذا روعي فيه ما أوصى الله برعيه"².

كما يقول سبحانه: **قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ** (الأعراف: ٣٢).

ثم ذكر الله عز وجل ما هو أفضل من زينة الحياة الدنيا ألا وهو العمل الصالح، وذلك في قوله تعالى: **وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً** (الكهف: ٤٦)، فالله عز وجل أراد لعباده الأفضل، فوجههم إلى العمل الصالح الباقي مع صاحبه إلى يوم القيامة.

والباقيات الصالحات: هي أعمال الخير التي تبقى ثمرتها للإنسان إلى أبد الآباد وتشمل جميع الطاعات الواجبة والمستحبة من حقوق الله، وحقوق العباد، فهذه خير عند الله ثواباً وخيراً أملاً فثوابها يبقى، ويتضاعف، ويؤمل أجرها وبرها ونفعها عند الحاجة، فهذه التي ينبغي أن يتنافس عليها المتنافسون، ويستبق إليها

¹ البغوي، (معالم التنزيل في التفسير والتأويل)، ج ١٥، ص ٥٧١.

² ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٢، ص ٢٩٥.

العاملون، ويوجد في تحصيلها المجتهدون، لأنهم يأملون أمراً موعوداً به، وشيئاً يحصل منه منفعة الدنيا ومنفعة الآخرة، أما أن يأمل في المال والبنين حصول أمر مشكوك في حصوله مقصور على مدته¹.

وفي ذلك يقول صاحب الظلال: "إذا كان أمل الناس عادة يتعلق بالأموال والبنين فإن الباقيات الصالحات خير ثواباً وخير أملاً عندما تتعلق بها القلوب، ويناط به الرجاء، ويرتقب المؤمنون نتائجها وثمارها يوم الجزاء"².

أما ابن كثير فيحث المؤمنين على طاعة الله عز وجل، فيقول: "الإقبال عليه والتفرغ لعبادته، خير لكم من اشتغالكم بهم والجمع لهم، والشفقة المفرطة عليهم"³.
فهذه الآية جاءت لتبين للمؤمنين، أن النعم التي يتمتع بها المشركون من مال وبنين ما هي إلا زينة الحياة الدنيا التي علمتم أنها إلى زوال، وأن ما أعد الله لكم في الجنة خير من هذه الزينة الزائلة.

ويلاحظ في هذه الآية تقديم المال على البنين في الذكر لأنه أسبق خطورة لأذهان الناس، ولأنه يرغب فيه الصغير والكبير والشاب والشيخ ومن له من الأولاد ما قد كفاه، وأما تقديم (الباقيات): للتنبيه على أن ما ذكر قبله (المال والبنون) إنما كان مفصلاً لأنه ليس بباق⁴.

وقد بين الله عز وجل أن الباقيات الصالحات خير ثواباً وخير أملاً، لأن الناس يجتمعون على الزينة من المال، والكثير يرغبون بالبنين، أملاً بما في المال والبنين من

1 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ١٥، ص ٣٣٤.

2 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ١٥، ص ٢٢٧٢.

3 ابن كثير، (تفسير القرآن العظيم)، ج ٣، ص ١١٣١، دار الفكر، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

4 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ١٥، ص ٣٣٢.

نفع لهم في مستقبل حياتهم، لكن الباقيات الصالحات من الأعمال لها ثواب عظيم خالد، وهي خير أملاً في نفوس المؤمنين من كل الآمال التي يعلقها الناس في الدنيا على الأموال والأبناء¹.

ولقد ذكر الله عز وجل في القرآن أكثر ما تشتهييه النفس وترغبه وتميل إليه فقال:
 زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ
 وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْإِنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ
 حُسْنُ الْمَآبِ (آل عمران: ١٤).

فقد جاءت الآية الكريمة بذكر المشتهيات التي تميل إليها النفس البشرية وترغب فيها، وذلك لبيان حقارة شأن الحظوظ الدنيوية بأصنافها، وتزهد للناس فيها وتوجيهً لرغباتهم إلى ما عنده تعالى.

وقد عبر عنها بالشهوات لنزوع وميل النفس إلى ما تريده، من النساء والأبناء، والأموال بكافة أصنافها وأشكالها، ومبالغة في كونها مشتهاة مرغوباً فيها، أو إيذاناً بانهماكهم في حبها بحيث أحبوا شهواتها، وقد عبر عما يزين الحياة الدنيا بالشهوات مبالغة في كونها مشتهاة، إذ أنه أراد تخسيسها، إذ الشهوة مسترذلة عند الحكماء، مذموم من اتبعها، شاهد على نفسه بالبهيمية².

1 عبدالرحمن حبنكة، (الأخلاق الإسلامية)، ج٢، ص٥٤٣، دار القلم، دمشق، ط٣، ١٣١٤هـ - ١٩٩٢م.

2 نظام الدين الحسن بن محمد بن الحسين القمي النيسابوري، (غرائب القرآن ورغائب الفرقان على مصحف التهجد)، ج٣، ص٧٠١، دار الصفوة، ط١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م.

وقد خص البنين بالذكر دون الإناث؛ لأنهم المشتبهون في الطباع والمعدون للدفاع، ولم يتعرض للبنات لعدم الأطراد في حبهن¹.

ويعلل المراغي تقديم حب الأولاد على البنات بما يلي:

١ - أنهم عمود النسب الذي تتصل به سلسلة النسل، وبه يبقى ما يحرس عليه الإنسان من بقاء الذكر.

٢ - أمل الوالد في كفالتهم له حين الحاجة إليه لضعف أو كبر.

٣ - أنه يرجى بهم من الشرف ما لا يرجى من الإناث كنبوغ في علم أو عمل أو رياسة أو غيره.

٤ - الشعور بأن الأنثى حين الكبر تنفصل من عشيرتها وتتصل بعشيرة أخرى².

ويرى الباحث: أن هذه الزينة قد تكون نقمة على أصحابها لأن الأب قد يفرق بين أبنائه لميله إلى بعضهم دون بعضهم الآخر، وخاصة بين الذكور والإناث مما يؤدي إلى ظلم بعضهم الآخر، وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على العدل بين الأبناء، عن النعمان بن بشير: أن أباه أتى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنني نحللت ابني هذا غلاماً، فقال أكل ولدك نحللت مثله، قال لا، قال فأرجعه³.

تبين للباحث مما سبق ما يلي:

١ - أن جميع الآيات التي حذرت من فتنه الأموال والأولاد كانت في سياق الآيات المدنية دون المكية، حيث أرادت من المؤمنين التخلي عن كل ما من شأنه أن يفرق

¹ أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج٢، ص٢٤.

² أحمد مصطفى المراغي، (تفسير المراغي)، ج٣، ص١١٠، دار الفكر.

³ صحيح البخاري، (كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها)، باب الهبة للولد وإذا أعطى بعض ولده شيئاً لم يجز حتى يعدل بينهما، ج٢، ص١٣٩، ح٢٥٨٦.

بين المرء ودينه، وكانت الأموال والأولاد من الأمور التي تمنع الإنسان من الإيمان والهجرة ونصرة دين الله تبارك وتعالى .

٢ - من أسباب ورودها في السياق المدني أيضاً أن المسلمين قد أصبح لهم مجتمع ودولة، وقد كلفوا بأحكام كثيرة فأراد الله أن يحذرهم من الافتتان بالمال والولد، فتلهيهم عن القيام بأحكامهم وعباداتهم، فيكون ذلك سبباً لتفكيك المجتمع وتقويض بنيان دولتهم .

٣ - أن الآيات الكريمة التي تحدثت عن الزينة جاءت في السور المكية والمدنية، لأن تزيين الحياة الدنيا عام لجميع البشر، وحاصل في جميع الأماكن والأوقات إلى يوم القيامة، فلا يعتقد البعض أنها زينة خاصة بفترة زمنية معينة .

٤ - ذكرت الزينة في العهد المكي نظراً لتفاخرهم بالأبناء والأموال، واعتمادهم عليها في الشفاعة يوم القيامة، فأبو لهب لما سمع أن الله توعدده بالنار قال: "إن كان ما يقول ابن أخي حقاً فإنني أفدي نفسي بمالي وولدي"¹ .

٤ - أن الآيات التي تحدثت عن الزينة والمشتهيات في الحياة الدنيا، عامة دون تخصيص مؤمن أو كافر، لأن الشهوات جبل عليها جميع الخلق بلا استثناء، فناسب أن يكون الحديث عنها عاماً دون تخصيص .

٥ - التعلق بهذه الزينة ينقص من إيمان المسلمين في الدنيا، لأنها تلهيهم عن ذكر الله، فيحاسبوا على ذلك في الآخرة، بينما الكفار يعدّون بها في الدنيا والآخرة .

٦ - العمل الصالح الباقي مع صاحبه إلى يوم القيامة خير مما يجمعه من مال وبنين .

¹ القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج ٢٠، ص ١٧٤.

المطلب الثاني: الاستغفار سبب الرزق بالمال والبنين:

من رحمة الله بالعباد أن جعل الاستغفار وسيلة لتخليصهم من الذنوب، وبركة للمؤمنين تعود عليهم بالنفع وتفريج الكروب في الدنيا، ونجاتهم من النار في الآخرة كل حسب استغفاره.

ولقد بين الله عز وجل بعض ثمرات الاستغفار في قوله: **فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا* يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا* وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا** (نوح: ١٠ - ١٢).

جاءت هذه الآية في سياق الحديث عن قوم نوح عليه السلام، الذين كذبوه وامتنعوا عن الإيمان فحبس الله عز وجل عنهم القطرَ وأعقم أرحام نساءهم أربعين سنة، فوعدهم إن آمنوا أن يرزقهم الله تعالى الخصب ويدفع عنهم ما كانوا فيه¹. قال قتادة²: علم نبي الله نوح عليه السلام أنهم أهل حرص على الدنيا، فقال: هلموا إلى طاعة الله فإن من طاعته درك الدنيا والآخرة³. فأمرهم بالاستغفار من الكفر والمعاصي، فإن الله عز وجل غفار للتائبين الذين يريدون خيري الدنيا والآخرة.

¹ أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ٦، ص ٤٠٣.

² أبو الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي، عربي الأصل، وكان يسكن البصرة، روى عن أنس وعكرمة وعطاء وغيرهم، كان واسع الاطلاع في الشعر العربي، عالماً بأنسب العرب، توفي سنة سبعة عشرة ومائة من الهجرة، عمره إذ ذاك ست وخمسون، ابن حجر العسقلاني، (تهذيب التهذيب)، ج ٨، ص ٣٥٦، ٣٥١، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤١٢هـ.

³ الماوردي، (النكت والعيون)، ص ١٠١.

ويقول ابن عاشور: " وهذا وعد بخير الآخرة ورتب وعداً بخير الدنيا¹ وإن من خير الدنيا الحاصل بالاستغفار هطول المطر الكثير، الذي به السلامة من القحط، والزيادة في الأموال، ويجعل لهم الأنهار الجارية والبساتين من النخيل والأعناب التي تحتاج إلى السقي .

ولقد جمع ابن كثير فوائد الاستغفار فقال: إذا تبتم إلى الله واستغفرتموه وأطعتموه، كثر الرزق عليكم، وأسقاكم من بركات الأرض، وأنبت لكم الزرع، وأدرّ لكم الضرع، وأمدكم بأموال وبنين، أي: أعطاكم الأموال والأولاد، وجعل لكم جنات فيها أنواع الثمار، وخللها بالأنهار الجارية بينها² .

ويقول الطبري: يسقيكم ربكم إن تبتم ووحدهتموه وأخلصتم له العبادة الغيث، فيرسل به السماء عليكم مدراراً متتابعاً، ويعطكم مع ذلك أموالاً وبنين، فيكثرها عندكم، ويرزقكم بساتين تسقون منها جناتكم ومزارعكم؛ وقال ذلك لهم نوح، لأنهم كانوا قوم يحبون الأموال والأولاد³ .

ويقول ابن عاشور: وفي هذا دلالة على أن الله يجازي عباده الصالحين بطيب العيش⁴ .

ولقد بين الله عز وجل ذلك في أكثر من موضع في القرآن الكريم ومنها قوله تعالى: **مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ**

1 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٢٩، ص ١٩٨ .

2 ابن كثير، (تفسير القرآن الكريم)، ج ٤، ص ١٩٤٩ .

3 الطبري، (جامع البيان)، ج ٢٩، ص ٩٩ .

4 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٢٩، ص ١٩٩ .

أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (النحل: ٩٧)، وقوله: وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا
وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ (الأعراف: ٩٦).

ويجب الدعاء للأبناء بالخير والصلاح والتوفيق والسداد في أمر الدنيا والدين فإن كانوا صالحين دعى لهم بالثبات والمزيد، وإن كانوا طالحين دعى لهم بالهداية والتسديد، ويجب الحذر كل الحذر من الدعاء عليهم؛ فإنهم إذا فسدوا وانحرفوا فإن الوالدين أول من يكتوي بذلك، وإن الدعاء على الأبناء مما نهى النبي صلى الله عليه وسلم، عن جابر رضي الله عنه سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بطن بوط وهو يطلب المجدي بن عمرو الجهني، وكان الناضح يعتقبه منا الخمسة والستة والسبعة، فدارت عقبة رجل من الأنصار على ناضح له، فأناخه فركبه، ثم بعثه فتلدن عليه بعض التلدن، فقال له: شأ، لعنك الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من هذا اللاعن بغيره؟)، قال: أنا، يا رسول الله قال: (انزل عنه، فلا تصحبنا بملعون، لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاء، فيستجيب لكم)¹.

من خلال ما سبق تبين للباحث ما يلي:

١ - ربط الرزق بالأموال والأبناء بالاستغفار قد ورد في الآيات المكية دون المدنية وذلك من أجل أخذ العبرة والعظة، ولتشجيع أهل مكة على الدخول في الإسلام،

¹ مسلم، (صحيح مسلم)، باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر، حديث ٣٠٠٩، ج٤، ص ٢٣٤٠.

وأن الله عز وجل سيرزقهم ويعطيهم ما كانوا يعاندونهم ويرفضون الإيمان من أجله وهو المال والبنون، فإن استجبتم فلکم من الله ما وعد به قوم نوح عليه السلام.

٢ - لم تذكر السور المدنية أن الاستغفار سبب لكثرة الأموال والأولاد؛ لأن المؤمنين بعد دخولهم في الإيمان قد قل حبههم للمال والبنين، وأصبح حب الله ورسوله مقدماً على ما دونهما.

٣ - على اعتبار أن العبرة بالعموم لا بالخصوص، فالآية فيها دعوة للاستغفار في كل موطن، لأنها قد تسيطر على الإنسان فتنسيه ذكر الله عز وجل، أو قد يقع من الإنسان ذنوب ومعاصي لا يلتفت لها صاحبها، فتكون سبباً في منع الخير عنه، فجاء الاستغفار لجعل البركة في الرزق رزق الأموال والأبناء.

ويرى الباحث أن الوالدين قد يغضبان لإساءة بعض الأبناء أو عقوقهم ولكن لا ينبغي أن يلجأ الوالدان في هذا الحال إلى الدعاء على الأبناء؛ فإنهما أول من يكتوي ويتألم إن أصاب أبناءهما مكرهه، وليتذكر الوالدان دائماً أن دعوة الوالد لولده، أو عليه هي مما يستجاب كما بين النبي صلى الله عليه وسلم، فليحذر الآباء ذلك.

المطلب الثالث: الأموال والأولاد لا تقرب أصحابها إلى الله زلفى:

كان أهل الكفر والجاهلية يرفضون الإيمان كلما دعوا إليه ويصرون على كفرهم، لاعتقادهم أن الأموال والأبناء يدفعون عنهم العذاب يوم القيامة، ولقد أورد القرآن

ذلك على لسان بعضهم حيث قال الله عز وجل حكاية عنهم: **وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ** (سبأ: ٣٥).

لقد أراد الكفار ممن أنعم الله عليهم بالمال والأولاد أن يثبتوا أنهم غير معذبين، لأنهم أكرم على الله من أن يعذبهم نظراً إلى أحوالهم في الدنيا، وظنوا أنهم لو لم يكن لهم مكانة عند الله ما رزقهم، ولولا أن المؤمنين هانوا عليه لما حرّمهم¹.

فجاء الرد عليهم من الله عز وجل في أكثر من موضع في القرآن، بإبطال ذلك المعتقد الفاسد كقوله تعالى: **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ** (آل عمران: ١٠).

وقوله: **لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ** (المجادلة: ١٧).

وسبب نزول هذه الآية قال مقاتل: قال المنافقون: إن محمداً يزعم أنه بنصر يوم القيامة لقد شقينا إذن، فوالله لننصرن يوم القيامة بأنفسنا وأموالنا وأولادنا إن كان قيامة، فنزلت الآية².

يقول أبو السعود: بين الله عز وجل مقامهم ونصرة أموالهم وأولادهم يوم القيامة لهم بالنار والعذاب الشديد³.

1 النسفي، (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، ج ٣، ص ٤٧٥.

2 الشوكاني، (فتح القدير)، ج ٥، ص ٢٢٢.

3 أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ٦، ص ٢٩٧.

ففي هذه الآيات بين الله عز وجل أن الأموال والأولاد لن تدفع عن أصحابها العذاب يوم القيامة، بل هما سبب في دخول النار خالدين فيها، وهم وقودها .
ولقد ذكر القرآن الكريم مثلاً على جزاء من اعتر بماله وولده، واعتقد أنهما سيفديانه من الله، ويخرجانه من النار، ويدفعان عنه عذاب يوم القيامة، وهو أبو لهب حيث قال تعالى فيه: **تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ * سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ * وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ * فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّنْ مَّسَدٍ** (المسد: ١ - ٥) .

نزلت هذه الآية في أبي لهب وزوجته والذي كان يعد من أسفه السفهاء على النبي صلى الله عليه وسلم، وأشدهم عدواناً عليه، وأكثرهم أذى له حيث ناصبه العداء طوال حياته، وقد نزل فيه قرآن يتوعده بنار ذات لهب، هو وزوجته التي وصفها بحمالة الحطب في جيدها حبل من مسد .

يقول ابن عباس رضي الله عنه: لما نزلت الآية الكريمة: **وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ** (الشعراء: ٢١٤)، ورهطك منهم المخلصين (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف يا صباحاه فقالوا من هذا الذي يهتف قالوا محمد فاجتمعوا إليه فقال أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلاً تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقي قالوا ما جربنا عليك كذباً قال فإنني نذير لكم بين يدي عذاب شديد فقال

أبو لهب تبا لك أما جمعنا إلا لهذا ثم قام فنزلت هذه السورة: (تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ
وَتَبَّتْ) ¹.

فالآية الكريمة فيها دعاء من الله عز وجل بالتباب على أبي لهب، والتباب هو
الخسران المفضي إلى الهلاك²، وقد تحقق له العذاب والهلاك في الدنيا والآخرة،
ففي الدنيا قيل أن أبا لهب قد هلك بداء العدسة³ بعد وقعة بدر لسبع ليال
فاجتنبه أهله مخافة العدو وكانت قريش تتقيها كالطاعون فبقي ثلاثاً حتى أنتن،
ثم غسله أولاده بالماء، قذفاً من بعيد، مخافة عدوى، ثم احتملوه إلى أعلى مكة،
فأسندوه إلى جدار، ثم رضموا عليه الحجارة، فكان الأمر كما أخبر به القرآن⁴،
وهذا تحقيقاً لما توعدده الله عز وجل به في قوله: مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ، يقول
ابن عباس رضي الله عنه: " لما أنذر رسول الله صلى الله عليه وسلم عشيرته بالنار،
قال أبو لهب: إن كان ما يقول ابن أخي حقاً فإنني أفدي نفسي بمالي وولدي،
فنزل: مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ⁵.

فالآية الكريمة تنفي نفع المال والولد لصاحبها، فهي لا تغني عنه من الله عز وجل
شيئاً، وهذا النفي له معنيان يقول الرازي: "يحتمل أن يكون استفهاماً بمعنى

¹ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، (المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن رسول الله)، (الإيمان)، باب في قوله تعالى وأنذر عشيرتك الأقربين - ص ١٢٨، ج ٣٩٦، دار الفكر، ط ١، ٥١٤٢٤ - ٢٠٠٣ م.

² الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٣٢٦، ص ١٦٦.

³ العدسة: بثرة تخرج في البدن كالطاعون وقلماً يسلم صاحبها، إبراهيم مصطفى وآخرون، (المعجم الوسيط)، ص ٦١٦.

⁴ أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ٦، ص ٦٠٧.

⁵ القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج ٢٠، ص ١٧٤.

الإنكار، ويحتمل أن يكون نفيًا، على التقدير الأول يكون المعنى أي تأثير كان لماله وكسبه في دفع البلاء عنه، فإنه لا أحد أكثر مالاً من قارون فهل دفع الموت عنه، ولا أعظم ملكاً من سليمان فهل دفع الموت عنه، وعلى التقدير الثاني يكون ذلك إخباراً بأن المال والكسب لا ينفع في ذلك¹.

فماله ما دفع من سخط الله عليه، وكذلك ولده، وقد بينت السنة النبوية أن ولد الرجل من كسبه فعن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه²، وقد قال ابن عباس: "ما كسب" هو ولده فإن الولد من كسب أبيه³.

يقول السعدي: ما أغنى عنه ماله الذي كان عنده وأطغاه، ولا ما كسبه رد عنه شيئاً من عذاب الله إذ نزل به⁴.

ويقول ابن عاشور: والتعبير بالماضي في قوله: (ما أغنى) لتحقيق وقوع عدم الإغناء⁵.

فأثبت القرآن أن ماله كان سبباً في دخوله جهنم لأنه سبب في إصراره وعناده وبقائه على الكفر، حيث أراد أن يفدي نفسه من النار بماله وولده، فما نفعه ماله وولده في الدنيا فضلاً عن الآخرة، فما نفعه هذا المال الذي جمعه، واعتز به، ولا

¹ الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٣٢، ص ١٦٩.

² سنن ابن ماجه، (كتاب التجارات، باب الحث على المكاسب)، ص ٣٦٨، ح ٢١٣٧، حديث حسن صحيح.

³ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٣٠، ص ٦٠٤.

⁴ السعدي، (تيسير الكريم الرحمن)، ص ٨٦٦.

⁵ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٣٠، ص ٦٠٤.

هؤلاء الأبناء الذين اشتد ظهره بهم، لقد تخلى عنه ماله وولده جميعاً، وتركوه لمصيره الذي هو صائر إليه .

حيث قال تعالى: سَيَصَلَى نَاراً ذَاتَ لَهَبٍ فهذا وعيد من الله عز وجل لما سيلقى في الآخرة من العذاب في نار جهنم .

ولقد أكد القرآن الكريم في موضع آخر أن المال والولد لا يغنيان عن أصحابهما شيئاً يوم القيامة قال تعالى: **يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ* إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ** (الشعراء: ٨٨ - ٨٩) .

يقول ابن كثير: لا يقي المرء من عذاب الله ماله، ولو افتدى بملء الأرض ذهباً، ولا بنوه ولو افتدى بمن في الأرض جميعاً، ولا ينفع يومئذ إلا الإيمان بالله، وإخلاص الدين له، والتبري من الشرك، إلا من أتى الله بقلب سالم من الدنس والشرك¹ .

وكذلك يأتي نفي القرآن بنفع الأبناء لأبائهم يوم القيامة فيقول تبارك وتعالى: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ وَأَخْشَوْا يَوْمَآ لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودُهُو جَازٍ عَن وَالِدِهِ شَيْئاً إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ** (لقمان: ٣٣) .

يوجه الله الخطاب لجميع الناس بأن اتقوا الله وخافوا أن يحل بكم سخطه في يوم لا يغنى والد عن ولده، ولا مولود هو مغن عن والده شيئاً، لأن الأمور كلها بيد من لا تنفع عنده الشفاعة والوسائل التي تنفع في الدنيا، بل لا تجدي عنده إلا وسيلة

¹ ابن كثير، (تفسير القرآن العظيم)، ج ٣/ص ١٣٥٥ .

واحدة، وهي العمل الصالح الذي قدمه المرء في حياته الأولى، وسوف يحاسب الله عباده على ما قدموا في الحياة الدنيا، فلا تخدعنكم زينة هذه الحياة ولذاتها، فتميلوا إليها وتدعوا الاستعداد لما فيه خلاصكم من عقاب الله في ذلك اليوم، ولا تدعوا الشيطان يغرنكم، فيحملنكم على المعاصي بتزيينها لكم، وإرجاء التوبة إلى ما بعد ذلك، ثم هو ينسينكم ذلك اليوم، فلا تتخذن له زاداً، ولا تعدنّه معاداً¹.

المطلب الرابع: مشاركة الشيطان بالمال والبنين:

يبين الله تعالى جل جلاله لعباده أنه بالإضافة للغواية التي يقوم بها الشيطان بين بني آدم، خاصة المؤمنين منهم، فيشاركهم بجلب الأموال من الطرق المحرمة، وأبناءهم من الطرق غير المشروعة كما يقول ربنا عز وجل: **وَاسْتَفْزِزْ مَنْ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدُوهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا** (الإسراء: ٦٤).

فالله عز وجل ابتلى العباد بالشيطان المبين الداعي إلى معصية الله وعدم التزام أوامره ونواهيه، والقرآن الكريم يكشف عن الأسباب الأصيلة لضلال الضالين، ليحذر الناس وهم يطلعون على أسباب الغواية، ويلمسون أن إبليس عدوهم وعدو أبيهم يتهددهم بها وذلك في قوله: **قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا أُوَيِّئُهُمْ أَجْمَعِينَ** (الحجر: ٣٩)، وقوله: **قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ** (ص: ٨٢).

¹المراغي، (تفسير المراغي)، ج ٢١، ص ٩٩.

ومن أجل تحقيق الغواية فقد أمر الله تعالى إبليس في هذه الآية بأوامر أربعة، بقصد التهديد والاستدراج لا التكليف، لأنها كلها معاص، والله لا يأمر بها، وهذه الأوامر هي: استفزاز واجلب وشاركهم وعدهم، فحذر الله عز وجل عباده من إتباع الشيطان، والسير وراء خطوته، لأنه يستخدم كل الوسائل المتاحة لديه من أجل إغوائه، والتي منها مشاركته لهم في الأموال والأولاد، فمشاركته في الأموال تتمثل في: حضهم على جمعها من الطرق الحرام، وحملهم على الحرف الذميمة والأعمال المحظورة، وإنفاق أموالها في الوجوه المحرمة، كأن يستعملوها في الربا والرشوة وغير ذلك من المعاملات المحرمة.

يقول ابن جرير: فكل ما أطيع الشيطان فيه من مال وعصى الله فيه، فقد شارك فاعل ذلك فيه إبليس¹.

وأما المشاركة في الأولاد فتتمثل في: التوصل إلى الأولاد بالسبب الحرام، ودعوى ولد بغير سبب، التهويد والتنصير، وحثهم على تنشئة أبنائهم تنشئة تخالف تعاليم الإسلام، وتيسر لهم الوقوع في الزنا الذي يترتب عليه ضياع الأنساب، وتشجعهم على أن يسموا أولادهم بأسماء يبغضها الله عز وجل، إلى غير ذلك من الوسوس التي تغري الآباء بأن يربوا أبنائهم تربية يألفون معها الشرور والآثام، والفسوق والعصيان.

¹ ابن جرير، (جامع البيان)، ج ١٥، ص ١٣٦.

يقول السعدي: ويدخل في مشاركة الشيطان في الأموال والأولاد ترك التسمية عند الطعام والشراب والجماع، وأنه إذا لم يسم الله في ذلك شارك فيه الشيطان، فكل هذا يكون نتيجة وعد الشيطان للإنسان¹.

ويقول الزجاج²: كل معصية في مال وولد في إبليس شريكهم فيها³.

فكل هذا من أجل الوعود التي وعدهم الشيطان إياها وهي وعود كاذبة، والتي منها شفاعاة الآلهة والكرامة على الله بالأنساب الشريفة، وتسوية التوبة ومغفرة الذنوب بدونها، والاتكال على الرحمة، وشفاعة الرسول صلى الله عليه وسلم في الكبائر والخروج من النار بعد أن يصيروا حمماً، والوعد بالغلبة والفوز بالوسائل القادرة والأساليب الخسيسة، وقد غرهم الشيطان بتلك المواعيد التي زين فيها الخطاب بما يوهم أنه صواب، ويزين لهم المعاصي والعقائد الفاسدة ويعدهم عليها الأجر لأنهم يظنون أنهم على الحق⁴.

ويقول صاحب الظلال: ولعل أشد الوعود إغراء الوعد بالعفو والمغفرة بعد الذنب والخطيئة؛ وهي الثغرة التي يدخل منها الشيطان على كثير من القلوب التي يعز عليه غزوها من ناحية المجاهرة بالمعصية والمكابرة، فيتلطف حينئذ إلى تلك النفوس

¹ السعدي، (تيسير الكريم الرحمن)، ص ٤١٤.

² عبدالرحمن بن الحسن بن مسعود الموصلي الزجاج: روى عن معمر وغيره قال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال غيره صالح الحديث روى عنه بن راهويه وعلي بن حرب وابن عمار ولينه وآخرون، ابن حجر العسقلاني، (لسان الميزان)، ص ٥٠١.

³ النسفي، (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، ج ٢، ص ٤٦٥.

⁴ سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ١٥، ص ٢٢٣٨، دار الشروق، ط ٣٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

المتحرجة، ويزين لها الخطيئة وهو يلوح لها بسعة الرحمة الإلهية وشمول العفو والمغفرة¹.

ثم لم يقتصر الأمر على ذلك بل يغويهم الشيطان بأنه لا ضرر من فعل المعاصي، إذ لا حياة بدون اللذات والشهوات والسرور، وأن تفويتها جبن وخسران، وكذلك ينفرهم من الطاعة حيث يوسوس لهم أنهم لا فائدة فيها، وأنها عبث محض، فهذه بعض تلييسات الشيطان وهذه خدعة².

في الآية الكريمة تصوير لعداوة إبليس لآدم وذريته، وأنه معهم في معركة دائمة، يستعمل فيها كل وسائل شروره، ليشغلهم عن طاعة ربهم، ليصرفهم عن الصراط المستقيم، ولكنه لن يستطيع أن يصل إلى شيء من أغراضه الفاسدة، ما داموا معتصمين بدين ربهم عز وجل³.

وحتى يتجنب الإنسان مشاركة الشيطان له في ماله وولده فليتبع شرع الله ويأخذ بالأسباب والتي منها ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لو أن أحدكم إذا أتى أهله وقال اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني فإن كان بينهما ولد لم يضره الشيطان ولم يسلط عليه)⁴ وأما الوقاية من الشيطان في الأموال فعليه أن يتقي الله في الإنفاق، وليحذر من جمع الأموال بالطرق المحرمة.

¹ سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ١٥، ص ٢٢٣٩.

² عبد الحميد كشك، (في رحاب التفسير)، ج ١٥، ص ٢١٧٩، المكتب المصري الحديث، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.

³ سيد طنطاوي، (الوسيط)، ج ١٥، ص ١٥٤.

⁴ صحيح البخاري، (بدء الخلق)، باب صفة إبليس وجنوده، ج ٢، ص ٨٠٣، ح ٣٢٨٣.

الفصل الثاني

المال نعمة مهداة أم قسمة مرجاة

"معرفة الحلال من الحرام فرض عين على كل مسلم مكلف ليكون على بصيرة من دينه حتى لا يقع في المحذور، ويخالف أحكام الإسلام، فإن الذي اعتقد الحلال حراماً أو بالعكس فإنه يكفر، وإذا كان الحرام حراماً لعينه قد حرّمه الإسلام من أول الأمر كالزنا والسرقة، فإن الإسلام قد حرّم ذلك ابتداءً لما فيه من المفسد والمضار. أما إذا كان الحرام حراماً لغيره، وهو يكون مشروعاً في الأصل ولكن اقترن به عارضٌ اقتضى تحريمه كالبيع إذا اشتمل على الربا أو الصوم إذا كان يوم العيد، فإن الصوم في ذاته مشروع، ولكنه لما اقترن بيوم العيد المحرم صيامه، صار حراماً لهذا العارض، وكذلك البيع، فهو حلال، ولكن لما خالطه الربا صار حراماً، وهكذا منكر الحرام لغيره يكفر، كمنكر الحرام لذاته إذا ثبتت الحرمة بدليل قطعي الثبوت كالقرآن والسنة المتواترة والمشهورة، وقطعي الدلالة، بحيث لا يحتمل تأويلاً آخر، أما إذا كان الدليل ظني الثبوت، كسنة الأحاد وظني الدلالة يحتمل معنى آخر، فإنه يكون محلاً لاختلاف المجتهدين"¹.

ويتضمن الفصل أربعة مباحث:

1 أحمد بن أحمد بن محمد عبدالله الطويل، (طلب الرزق بين الحلال والحرام والشبهة)، ص ١٢، دار المسلم، الرياض، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

المبحث الأول : مصادر كسب المال الحلال .

المبحث الثاني : الإنفاق الحلال نعمة من الله .

المبحث الثالث : الإنفاق الحلال واجب في الإسلام .

المبحث الأول مصادر كسب المال الحلال

حث الإسلام على كسب المال وجمعه بالحلال، واهتم اهتماماً عظيماً بالمال، إذ جعله أحد مقاصد الشريعة الإسلامية التي حثَّ الله عز وجل على المحافظة عليها بالطرق المشروعة، فالمال عصب الحياة، ووسيلة من أجل تحقيق غايات البشر، فكسب المال بالطرق المحرمة هو أسهل على النفس البشرية من الطرق المشروعة، لأن الله عز وجل يريد أن يختبر العباد بكسبهم المال الذي تحرص النفس البشرية على جمعه، إذ لو كان المال الحلال أسهل لسعى الكفار إلى كسبه، ولما اختلف المسلم عن الكافر في الالتزام بالأوامر الربانية.

سيتحدث الباحث في هذا المبحث عن بعض مصادر كسب المال التي أباحها الله عز وجل للمسلمين والتي تتمثل في ستة مطالب:

المطلب الأول: طرق أبواب الكسب مع لزوم تقوى الله عز وجل:

أولاً: طرق أبواب الكسب:

إن طلب الرزق والسعي لتحصيل المال أمر محمود مأمور به شرعاً إذا رُعيت فيه الضوابط الشرعية، ولقد وسع الله عز وجل لعباده أبواب الرزق المباح وبينها في كثير من الآيات القرآنية، وفي المقابل نهى عن تحصيل الأموال بالطرق غير المشروعة، لأن المال ليس مقصوداً لذاته، وإنما هو وسيلة من أجل تحقيق بعض الغايات سواء كانت دنيوية أو أخروية.

والكسب: "هو الفعل المفضي إلى اجتلاب نفع أو دفع ضرر"¹.

أو هو ما يتحرّاه الإنسان مما فيه اجتلاب وتحصيل حظ ككسب المال يقال فيما أخذه الإنسان لنفسه أو لغيره بينما الاكتساب يقال فيما أخذه الإنسان لنفسه فقط.²

وقد عرف الطبري الكسب بقوله: "أصل الكسب: العمل، فكل عامل عملاً بمباشرة منه لما عمل ومعاونة باحتراف، فهو كاسب لما عمل"³.

أما محمد ناصر الدين بن الحاج فقد عرفه بقوله: "هو السعي في تحصيل الرزق وغيره بالوجه المشروع"⁴.

ومن خلال التعريفات السابقة يتبين أن الكسب هو السعي وبذل الجهد من أجل الحصول على المال وتحقيق المنفعة.

والكسب الحلال بالطرق المشروعة إما أن يكون مباشراً أو غير مباشر:

١ - الطرق المباشرة: وهي الطرق التي يسعى الإنسان من خلالها إلى كسب

الأموال وجمعها، ولا تكون إلا بالعمل والجهد الشخصي⁵.

ويدخل فيها الزراعة والتجارة والصناعة والصيد والحياكة والخياطة والتعليم وغير ذلك مما أباحه الله عز وجل لأنها تحتاج إلى العمل والجهد.

1 الجرجاني، علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني، (التعريفات)، ص ١٨٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٥١٤٠٣، ١٩٩٨م.

2 الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد بن الفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، (مفردات ألفاظ القرآن الكريم)، ص ٧٠٩، دار القلم دمشق، ط٣، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

3 ابن جرير الطبري، (جامع البيان)، ج ١، ص ٤٩٠، دار الفكر، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

4 أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، (التجارات)، ص ٣٦٩، مكتبة دار المعارف.

5 أبو بكر بن أبي الدنيا، (إصلاح المال)، ص ٨٤، دار الوفاء، ط ١٠، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

ويشير الله سبحانه في قوله تعالى: **وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا** (البقرة: ٢٧٥) إلى التجارة التي هي عبارة عن البيع والشراء، حيث جعلها الله سبباً لإقامة مصالح العباد في الدنيا، وشرّع طريقها لاكتسابه¹.

والعمل الذي يقصد به المال ثلاثة أنواع:

الأول: أن يكون العمل مقصوداً معلوماً مقدوراً على تسليمه، وهذه إجازة لازمة.

الثاني: أن يكون العمل مقصوداً لكنه مجهول أو غرر، وهذا عقد جائز لا لازم.

الثالث: ما لا يقصد به العمل، بل المقصود به المال، فهذا ينفع بدنه، وهذا ينفع ماله، وما قسم الله من الریح بينهما، وهذا كمال العدل².

ولقد ذكر ابن عاشور طرق الكسب المباح فقال:

– التناول من الأرض: كالحطب والصيد.

– ما كان بالاستنتاج: كالولادة والزرع والغرس.

– التناول من يد الغير فيما لا حاجة له به إما بتعامل أو بإعطاء³.

¹ شمس الدين السرخسي، (المبسوط)، ج١٢، ص١٠٨، دار المعرفة، ط٣، ٥١٣٩٨، ١٩٧٨م.

² عبد الرحمن بن ناصر السعدي، (حصول المأمول بترتيب طريق الوصول إلى العمل المأمول بمعرفة القواعد المتنوعة والضوابط والأصول مختارة من كتاب ابن تيمية وابن القيم)، ص٣٤٩، دار ابن حزم، ط١، ٥١٤٢٤ - ٢٠٠٣م.

³ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج٢، ص١٨٩، دار سحنون للنشر والتوزيع.

وهذا ما أشار إليه الماوردي حيث قال: إن أصول المكاسب الزراعة والتجارة والصناعة¹.

وأشار العيني أيضاً: "فالكسب أهم من أن يكون بعمل اليد أو غيرها"².

ولقد أمر الله عز وجل المؤمنين بالعمل وحث عليه في العديد من الآيات القرآنية فقال: **وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ** (التوبة: ١٠٥).

فالآية فيها أمر لمحمد صلى الله عليه وسلم أن قل لهم "اعملوا لديناكم وآخرتكم ولأنفسكم وأمتكم لأن العبرة بالعمل لا بالاعتذار عن التقصير، وخير الدنيا والآخرة مرتبط بالعمل، وهو لا يخفى على الله ولا على الناس، فسيرى الله عملكم خيراً كان أو شراً، فيجب أن تراقبوه في أعمالكم وتذكروا أنه ناظر إليكم وجدير بمن يؤمن برؤية الله لعمله أن يتقنه وأن يخلص النية فيه فيقف عند حدود شرعه ويتحرى به تزكية نفسه"³.

ثم بين الله عز وجل للبشر بأنه فضلهم على غيرهم بالخلافة والتمكين في الأرض، وهذا يحتاج منهم إلى العمل والسعي، قال سبحانه: **وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ** (الأعراف: ١٠).

"فهذه الآية فيها عرض لبعض تلك النعم التي أنعم الله بها على الناس، وقد مكن لهم سبحانه في الأرض وجعل لهم سبحانه في الأرض وجعل لهم سلطاناً على

1 الماوردي، (النكت والعيون)، ج٦، ص١٤٠، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٥١٤١٢، ١٩٩٢م.

2 بدر الدين أبو محمد بن أحمد العيني، (عمدة القارئ على شرح صحيح البخاري)، ج١١، ص٣٣، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ط١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

3 محمد رشيد رضا، (تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار)، ج١١، ص٣٣، دار المعرفة بيروت لبنان، ط٢.

كائناتها من حيوان ونبات وجماد بما منحهم من عقل يفكر ويقدر ويسخر قوى الحيوان والطبيعة لخدمتهم، وتوفير أسباب الحياة الطبيعية لهم¹.

ثم بين الله عز وجل طريقة من طرق كسب المال بالحلال وهي الضرب في الأرض فيقول: **وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ... (المزمل: ٢٠).**

والضرب في الأرض إشارة إلى الزراعة والتجارة ابتغاء من فضل الله سبحانه². ويقول ابن كثير: "علم أن سيكون من هذه الأمة ذوو أعذار في ترك قيام الليل، من مرضى لا يستطيعون ذلك، ومسافرين في الأرض يبتغون من فضل الله في المكاسب والمتاجر"³.

ولم تخلُ السنة النبوية الشريفة من الحث على العمل، لأهمية هذا الأمر في المجتمع المسلم فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً فيسأله أعطاه أو منعه⁴.

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا تستبطئوا الرزق، فإنه لم يكن عبد ليموت حتى يبلغ آخر رزق هو له، فأجملوا في الطلب، أخذ الحلال وترك الحرام⁵.

¹ عبد الكريم الخطيب، (التفسير القرآني للقرآن)، ج٨، ص٣٧٠، دار الفكر العربي.

² عبد الله شحاتة، (تفسير القرآن الكريم)، ج٣، ص٤٠٢، دار غريب، القاهرة، ط٢، عام ٢٠٠٠م.

³ ابن كثير، (تفسير القرآن الكريم)، ج٤، ص١٩٦١.

⁴ صحيح البخاري، (كتاب الزكاة)، باب الاستعفاف عن المسألة، ج١، ص٣٥١، ح١٤٧٠.

⁵ محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، (المستدرک على الصحيحين)، ج٣، ص٨٠٩، ح٢١٣٤،

المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، قال النيسابوري صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، **وتعقيب الذهبي** عليه بأن المرسل هو الصواب.

قال البيهقي¹: "و حين أمر بالإجمال في الطلب علمنا أنه لم يمنع من الكسب أصلاً، ولكن كره له شدة الحرص وكثرة الهم فعل من يرى أن رزق الله إنما يحصل بجدده وجهده دون تقدير خالقه ورازقه"²، فهذا الحديث يؤكد على ضرورة سعي الإنسان للعمل وطلب الرزق مع التوكل على الله عز وجلّ.

٢ - الطرق غير المباشرة: الطرق التي يمتلك الإنسان فيها الثروة من غير أن يبذل في تحصيلها جهداً شخصياً مثل النفقة والميراث³.

ذكر ابن كثير بعض طرق كسب المال المحرم فقال: "نهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن أن يأكلوا أموال بعضهم بعضاً بالباطل، أي بأنواع المكاسب التي هي غير شرعية، كأنواع الربا والقمار، وما جرى مجرى ذلك من سائر صنوف الحيل، وإن ظهرت في غالب الحكم الشرعي مما يعلم الله أن متعاطيها إنما يريد الحيلة على الربا"⁴.

وبمفهوم المخالفة يتبين أن كل ما عدا ما ذكره ابن كثير فهو مباح، ويجوز كسب المال من خلاله، لأن الآيات القرآنية جاءت عامة في الحث على العمل كما قال الله

1 أحمد بن الحسين بن علي بن عبدالله بن موسى البيهقي، الخراساني الشافعي (أبو بكر)، محدث، فقيه، ولد في شعبان، وتوفي في نيسابور في ١٠ جمادى الأولى، ونقل تابوته إلى بيهق ودفن فيها، غلب عليه الحديث، ورحل في طلبه، وصنف فيه كثيراً، حتى بلغت ألف جزء منها: كتاب السنن الكبرى، المبسوط، شعب الإيمان، دلائل النبوة، عمر رضا كحالة، (معجم المؤلفين)، ج ١، ص ٢٠٦، مكتبة المثنى، بيروت.

2 أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، (شعب الإيمان)، ج ٢، ص ٧٢، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

3 أبو بكر بن أبي الدنيا، (إصلاح المال)، ص ٨٦، دار الوفاء، ط ١، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

4 ابن كثير، (تفسير القرآن الكريم)، ج ٢، ص ٨٣٩.

تعالى : وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ (الروم: ٢٣).

فهذه الآية فيها حث على الهبوب إلى العمل¹، والسعي في المكاسب من أجل طلب الرزق مع التوكل على الله²، ولم يقتصر الأمر على هذا الحد بل حث على الانتشار في الأرض، وقد جاء ذكره بعد ذكر العبادة مباشرة قال تعالى : فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (الجمعة: ١٠).

فالمعنى الذي تحمله الآية إذا أديتم الصلاة وفرغتم منها فانتشروا في الأرض للتجارة والتصرف فيما تحتاجون إليه من أمر معاشكم ابتغاء رزق الله الذي يتفضل به على عباده بما يحصل لهم من الأرباح في المعاملات والمكاسب³.

يقول البقاعي : تفرقوا إن شئتم مجتهدين في الأرض ولا حرج عليكم فكلّفوا أنفسكم بالسعي في طلب المعاش⁴.

وقال تعالى في موضع آخر: هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ (الملك: ١٥).

1 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج٢١، ص٧١.

2 أبو الطيب صديق بن حسن القنوجي، (فتح الباري في مقاصد القرآن)، ج١٠، ص١٤٦.

3 الشوكاني، (فتح القدير)، ج٥، ص٢٦٢، دار الخير، ط١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

4 البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، (نظم الدرر)، ج٧،

ص٦٠١، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

فإن الله خلق لعباده الأرض ذلولاً، وجعلها لينة، لكي يزرعوا فيها، وينتفعوا منها بألوان المنافع، فيمشوا فيها ويأكلوا من رزق الله في الأرض¹.

يقول صاحب الضلال: هذه الأرض المذلة للسير فيها بالقدم وعلى الدابة والمذلة للزرع والحصاد، والمذلة للحياة، وهي التي جعلت فيها رزقاً، وبحياة الإنسان عليها فقد أذن الله للبشر الأكل من رزقه فيها والرزق الذي فيها كله من خلقه، وهو أوسع مدلولاً مما يتبادر إلى أذهان الناس من كلمة الرزق، فليس هو المال الذي يجده أحدهم في يده، ليحصل به على حاجياته ومتاعه، إنما هو كل ما أودعه الله هذه الأرض، من أسباب الرزق ومكوناته، وهي في الأصل ترجع إلى طبيعة تكوين الأرض من عناصرها التي تكونت منها، ثم القدرة التي أودعها الله النبات والحيوان ومنه الإنسان على الانتفاع بهذه العناصر².

فالعامل الاقتصادي بكل أنواعه من القربات إلى الله عز وجل، إذا صحت فيه النية، وأدى العمل بإتقان، والتزمت فيه حدود الله، خصوصاً العمل الإنتاجي من زراعة وصناعة وحديد وتعددين، ولو عمل المسلمون بهذا لفتح الله عليهم من بركات السماء والأرض، وأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم، وكانت مجتمعاتهم من طليعة مجتمعات العالم إنتاجاً وثراء³.

الأنبياء والكسب الحلال:

1 أبو الليث بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، (بحر العلوم)، ج ٣، ص ٣٨٨، دار الكتب العلمية، ط ١٤١٣، ٥١ - ١٩٩٣ م.

2 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ٢٨، ص ١٩٣ - ١٩٦، دار الشروق، ط ٣٢٢، ٥١٤٢٣، ٢٠٠٣ م.

3 يوسف القرضاوي، (ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده)، ص ١١٦، مكتبة وهبة، ط ٣، ٥١٤٢٢ - ٢٠٠١ م.

ذكر القرآن حِرَفَ بعض الأنبياء، من أجل زيادة تشجيع المسلمين على العمل، فقال
عن داوود عليه السلام: **وَعَلَّمَنَاهُ صِنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحَصِّنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ
فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ** (الأنبياء: ٨٠).

فإن الله عز وجل علمه صنعة الحدادة، فأرشده الله إلى صنعته وكيفيتها فصنع لهم
الدروع الدقيقة التي كانت أخف محملاً وأحسن وقاية من الحروب، فانتفع الناس
بها¹.

ومدح الرسول صلى الله عليه وسلم داوود عليه السلام في العمل حيث قال: ما
أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داوود عليه السلام
كان يأكل من عمل يده².

يقول ابن حجر³: "يبين الحديث فضل العمل باليد، وتقديم ما يباشره الشخص
بنفسه على ما يباشره بغيره، وقد ضرب الرسول المثل بالعمل بداوود عليه السلام
لأنه ابتغى الأكل من طريق الأفضل، وذكره لبيان أن خير الكسب عمل اليد"⁴.

1 أبو الفداء الحافظ بن كثير الدمشقي، (قصص القرآن)، ص ٢٧٤، مكتبة الصفا، ط ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

2 صحيح البخاري، (البيوع)، باب كسب الرجل وعمله بيده، ج ٢، ص ٩، ح ٢٠٧٠.

3 أحمد بن علي بن محمد الكناني، ابن حجر العسقلاني، أصله من عسقلان بفلسطين، مولده
ووفاته بالقاهرة، ولع بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث، ورحل بين البلدان، وأصبح حافظ

الإسلام في عصره، الزركلي، (الأعلام)، ج ١، ص ١٧٦، دار العلم للملايين، ط ٥، ١٩٨٠ م.

4 أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (فتح الباري بشرح صحيح البخاري)، ج ٥، ص ٢٧، دار
الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

ولما سُئِلَ الرسول صلى الله عليه وسلم عن أطيّب الكسب، قال: كسب الرجل بيده وكل بيع مبرور¹.

وسيدنا موسى رعى الغنم لسيدنا شعيب عليهما السلام: قال تعالى: **قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ***² **قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنَكِّحَكَ بِإِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي تَمَانِي حِجَجٍ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَلَيْهِ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ***³ **قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ** (القصص: ٢٦ - ٢٨).

خلاصة القول:

خلق الله عز وجلّ الإنسان وسخر له جميع المخلوقات من أجل عمارة الأرض، فعليه أن يستغلها الاستغلال الأمثل، وهذا لا يكون إلا بالعمل مشروطاً بموافقه لكتاب الله عز وجلّ وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولقد ذكر الله عز وجلّ في القرآن الكريم كل أبواب العمل الحرام دون الحلال، لأن الأصل في العمل الإباحة، وبمفهوم المخالفة فإن المسلم يستطيع التعرف على العمل الحلال بتأمله في القرآن الكريم.

ثانياً: لزوم تقوى الله عز وجلّ:

1 الحاكم النيسابوري، (المستدرک علی الصحیحین)، ج ٣، ص ٨١٩، قال سکت عنه الذہبی، (یصلح للاحتجاج به كما قال النووي).

كي يجنب الإسلام أتباعه من مخاطر الحرام وعواقبه التي تؤدي إلى المهالك، شرع لهم من طرق الكسب الحلال، ما يقيههم من عذاب الله في الآخرة، ويحفظ عليهم دينهم، وحياتهم من الفساد، وذلك ببذل الجهد في العمل، والتكسب في الطرق المشروعة، والأخذ بالأساليب الموصلة إليها، بل وحث الإسلام على الأخذ بها ورغب فيها، وجعلها ضرباً من العبادة التي يثاب المرء عليها، قال تعالى: **وَأَخْرُوجُونَ يَصْرَبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ** (المزمل: ٢٠).

التقوى خصلة عظيمة، ومنقبة جليلة، فهي نعمة أنعم الله عز وجل بها على من أحب من عباده، لأنها خير لباس وخير زاد لمن أراد سعادة الدارين، من أعطيها فقد أعطي الخير الكثير.

والتقوى هي: "امتثال الأوامر واجتناب المنهيات من الكبائر وعدم الاسترسال على الصغائر ظاهراً وباطناً"¹.

ولقد حث الله عز وجل على الالتزام بها في العديد من الآيات القرآنية منها قوله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** (آل عمران: ١٠٢)، وقوله: **وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ** (المائدة: ٢)، فالالتزام المسلم بتقوى الله عز وجل له ثمار عظيمة تعود على المجتمع المسلم بالخير والبركة، فهي سبب من أسباب النصر والتمكين في الأرض كما بين الله عز وجل حيث قال: **بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَاتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ**

¹ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ١، ص ٢٢٦.

هَذَا يُمَدِّدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ (آل عمران: ١٢٥)،

وكذلك فهي سبب لجلب الرزق والمال الوفير قال تعالى: وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ

مَخْرَجًا* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ (الطلاق: ٢

٣ -).

وسبب نزول هذه الآية: أن مالك بن عوف بن مالك الأشجعي، قد أسر المشركون

ابنًا له، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكا إليه الفاقة، وقال: إن العدو أسر

ابني وجزعت الأم فما تأمرني؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اتق الله واصبر،

وأمرك وإياها أن تستكثروا من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله¹، فعاد إلى بيته وقال

لامرأته: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني وإياك أن نستكثر من قول لا حول

ولا قوة إلا بالله، فقالت: نعم ما أمرنا به، فجعلنا يقولان، فغفل العدو عن ابنه،

فساق غنمهم وجاء بها إلى أبيه وهي أربعة آلاف شاة، فنزلت الآية².

فسبب نزول هذه الآية يبين أن التقوى سبب في جلب الأموال والأرزاق عاجلاً أم

آجلاً، فمن التزم بالتقوى أعطاه الله من خيري الدنيا والآخرة، ووسّع عليه رزقه،

ورزقه من حيث لا يحتسب.

وتقوى الله يتمثل في: امتثال أوامره واجتناب نواهيه حيث يراك فيما أمرك،

ويفقدك فيما نهاك، والوقوف على حدوده التي حدّها لعباده، وعدم مجاوزتهم

لها، فإن حصل من المسلم ذلك، جعل له مخرجاً من شُبُهات الأمور، والكرب عند

¹ صحيح البخاري، (كتاب الصبر)، باب الصبر والتقوى، ج٢، ص٢٣٤، ح١٤٧٠.

² أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، (أسباب النزول)، ص٣٤٢، دار الحديث

القاهرة، ٥١٤٢٤ - ٢٠٠٣م.

الموت، مما وقع فيه من الشدائد والحن ومن كل شيء ضاق على الناس، ورزقه من أي وجه لا يخطر بباله، ولا يكون في حسابه، ويسبب له أسباب الرزق من حيث لا يشعر، ولا يعلم، ويجعل له بركة في رزقه، فالزموا تقوى الله فإن منها الزرق في الدنيا والثواب في الآخرة¹.

ويقول صاحب الظلال: "أي يجعل له مخرجاً من الضيق في الدنيا والآخرة، ورزقاً من حيث لا يقدر ولا ينتظر².

"فالرزق إذا جاء من حيث لا يحتسب كان أهناً وأمرأ، فالتقوى تصير رزقه من غير محتسبه فبسقوط المحتسبية عن قلبه يعلم أنه متق، قال سفيان الثوري: اتق الله فيما رأيت تقياً محتاجاً، والمحسبة مظان الرزق ومصادره وأسبابه"³.

ويقول السعدي: "يسوق الله الرزق للمتقي، من وجه لا يحتسبه ولا يشعر به"⁴.

ولقد ذكرت التقوى مع الرزق في عدد من الآيات القرآنية منها قوله تعالى: وَأُمُرُّ أَهْلِكَ بِالصَّلَاةِ وَأَصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرِزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى (طه: ١٣٢).

يقول ابن كثير: "إذا أقمت الصلاة أتاك الرزق من حيث لا تحتسب"⁵.

وإقامة الصلاة تكون نتيجة تقوى الإنسان لله عز وجل، ولم تقتصر التقوى على الصلاة فحسب، بل تشمل كل أنواع العبادات التي يؤديها المسلم ابتغاء مرضاة الله

1 الطبري، (جامع البيان)، ج ٢٨، ص ١٥٤.

2 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ٢٨، ص ٣٦٠.

3 المناوي، (فيض القدير)، ج ١، ص ٩٨، دار الفكر، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

4 السعدي، (تيسير الكلام للرحمن)، ص ٨٠٦، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

5 عبدالله شحاتة، (تفسير القرآن الكريم)، ج ٣، ص ١٢٠٧.

عز وجل، والتي منها الاستغفار، فإنه كذلك وسيلة من وسائل جلب الرزق حيث يقول تعالى: **فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا** (نوح: ١٠ - ١٢)، وقوله تعالى: **وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ (هود: ٣)**، وقوله: **وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ (هود: ٥٢)**، وقوله: **مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (النحل: ٩٧)**.

ثم يذكر القرآن الكريم الآثار المترتبة على التقوى وعدمها فيقول تعالى: **وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ (الأعراف: ٩٦)**. قال الرازي: "بين الله عز وجل في هذه الآية أنهم لو آمنوا به وبملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وأطاعوه واتفقوا ما نهى عنه وحرمه، لفتح عليهم أبواب الخيرات، وبركات من السماء بالمطر، وبركات الأرض بالنبات والثمار، وكثرة المواشي والأنعام، وحصول الأمن والسلامة، وذلك لأن السماء تجري مجرى الأب، والأرض تجري مجرى الأم، ومنها يحصل جميع المنافع والخيرات بخلق الله تعالى وتدييره"¹.

¹ الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ١٤، ص ١٨٥، دار الكتب العلمية، طهران، ط ٢

فلو أن أهل القرى آمنوا بالله واتفقوا لتبدلت الحال، ولحلت عليهم البركات، ولأفاض الله عليهم من رزقه في السماء والأرض، من كل جانب، من فوقهم ومن تحتهم، ومن ذواتهم وأفكارهم ولأنعم عليهم نعيمه المبارك الذي تطمئن به الحياة، ولا يعقبه النكال والبوار، وهذا دلالة على أن الإيمان الصحيح سبب للسعادة والرخاء، وهذا بحسب ما يدركه نظر البشر¹.

"ولقد عبر النص القرآني بقوله (لفتحنا) للدلالة على الخير الإلهي الذي يصدر من حيث لا يحصى ولا يحصر"².

وبذلك يتبين من الآية الكريمة أن التقوى تكسب الإنسان المال الحلال حيث ييسر الله له أبواب الرزق مع عدم غفلته بوجوب التوكل على الله عز وجل فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لو أنكم توكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خماصاً، وتروح بطاناً⁴³.

"فهذا الحديث أصل في التوكل على الله عز وجل، وأنه من أعظم الأسباب التي يستجلب بها الرزق"⁵، والرزق نوعان: رزق الإيجاب: وهو أن يُعطى الكثير لكنه لا يكفي صاحبه.

1 الألويسي، (روح المعاني)، ج ٩، ص ١٦، دار الفكر، بيروت.

2 د. وهبة الزحيلي، (التفسير المنير)، ج ٩، ص ١٩، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.

3 أخرجه الترمذي، (كتاب الزهد عن رسول الله ﷺ)، باب في التوكل على الله، ج ٤، ص ٥٧٣، (حديث حسن).

4 محمد السيد طنطاوي، (التفسير الوسيط للقرآن الكريم)، ص ١٣٢، مطبعة السعادة، ط ٢،

١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

5 عبدالرحمن بن رجب الحنبلي، (جامع العلوم والحكم)، ج ١، ص ٤٤٢، الآفاق للطباعة والنشر،

ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

ورزق السلب: أن يُعطي القليل ويدفع عنه البلاء الذي يحتاج فيه لكثرة الإنفاق، وبالتالي يعطي الله من القليل الكثير في الرزق الحلال، ويمحق الكثير الذي جاء به في الحرام¹.

ومن هنا يتبين أن التقوى سبب الرزق، إذ لا يتوجب منها حصول العبد على المال، بل قد يكون الرزق أن يدفع عنه بلاء يكلفه من الإنفاق عليه ما لا يطيق، وهذا رزق.

فعلى الإنسان أن يسعى من أجل طلب الرزق بالأسباب التي يسرها وأباحها الله لهم في الحياة الدنيا، وفي الوقت ذاته ويحذرهم فتنة الاختبار والابتلاء بالضرء والسراء، وينبه فيهم دواعي الحرص واليقظة، واتقاء العاقبة التي لا تتخلف، فمن لم يتيقظ، ومن لم يتق، فهو الذي يظلم نفسه، ويعرضها لبأس الله الذي لا يرد، فلو أن أهل القرى آمنوا بدل التكذيب، واتقوا بدل الاستهتار؛ لفتح الله عليهم بركات من السماء والأرض مفتوحة بلا حساب، من فوقهم ومن تحت أرجلهم بما لا يعهده البشر من الأرزاق والأقوات، فالإيمان بالله وتقواه، يؤهلان لفيض من بركات السماء والأرض وعداً من الله².

يتبين من خلال ما سبق أن التقوى من أعظم أبواب الخير، فهي سبب من أسباب الغنى وكسب الأموال، حيث تجلب الرزق لصاحبها إن اتقى الله عز وجل في حياته عموماً وعمله خصوصاً، وحرصه على تحكيم شرع الله بإتباع أوامره واجتناب

1 محمد متولي الشعراوي، (تفسير الشعراوي)، ص ٤٢٥٧، أخبار اليوم قطاع الثقافة.

2 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ٩، ص ١٣٣٨.

نواهيها، عندها يكون من المتقين قولاً وعملاً سراً وجهراً، وبذلك يستحق رزقاً في الدنيا ونعيماً في الآخرة، وجنة عرضها السماوات والأرض أُعدت للمتقين.

المطلب الثاني: الإرث:

الإرث: أحد أهم العلوم الإسلامية وهو العلم الذي يُعنى بأحوال تركة الميت وميراثه من حيث قسمها على مستحقيها، وهو أول العلوم التي تُرفع من الأرض. جاء الإسلام مراعيًا لمصالح العباد، فاهتم بالجانب الاجتماعي اهتماماً عظيماً، حيث شرع الأحكام والتشريعات التي تصلح نفوس العباد، فشرع المواريث بهدف توزيع الثروات توزيعاً عادلاً بين أفراد المجتمع الإسلامي، بحيث لا يشعر أحدهم بالظلم، ولتبقى الأسر متماسكة ومتعاونة¹.

ويقصد بالموارث: "انتقال الملكية من الميت إلى ورثته الأحياء سواء كان المتروك مالاً أو عقاراً أو حقاً من الحقوق الشرعية"².

ولأن من أهم غايات الإسلام تحقيق العدل والمساواة بين أفرادها، فقد حرص على نسخ معالم الجاهلية بمعالم جديدة للمجتمع الإسلامي بقوانينه وتشريعاته، ومن هذه التشريعات المواريث التي توزع بين الورثة بالعدل، وفي ذلك طمأنة للإنسان على أصوله وفروعه من وقوعهم في الفقر، وليعيشوا عيشة هانئة من بعده، وذلك لأن أهل الجاهلية اعتادوا إيثار الأقوياء والأشداء بالأموال، وحرمان الضعفاء،

¹ بدران أبو العنين بدران، (أحكام التركات والموارث في الشريعة الإسلامية والقانون)، ص ٧٧، مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨١م.

² محمد علي الصابوني، (الموارث في الشريعة الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة)، ص ٣٤، المكتبة العصرية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

وإبقائهم عالية على أشدائهم حتى يكونوا في مقادتهم، فكان الأولياء يمنعون عن محاجيرهم أموالهم، وكان أكبر العائلة يحرم إخوته من الميراث فكانوا لضعفهم يصبرون على الحرمان، ويقنعون بالعيش في ظلال أقاربهم، لأنهم إن نازعوهم طردوهم وحرموهم، فصاروا عالية على الناس¹.

ولم يقتصر الأمر على ذلك بل حرّموا الأطفال والنساء والأيتام من الميراث، فكانوا لا يورثون الجوّاري ولا الضعفاء من الغلمان، ولا يورثون إلا من أطاق القتال²، ولا يورث إلا من طاعن بالرمح وقاتل بالسيف³، فجاء القرآن ليبطل ما كانوا عليه، ويبين أن هؤلاء لهم نصيب في الميراث ليكون ذلك مُعياً لهم في حياتهم فقال تعالى: لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا (النساء: ٧).

وسبب نزول الآية: نزلت هذه الآية في أوس بن ثابت الأنصاري⁴ توفي وترك امرأته ويقال لها أم كجة⁵ وثلاث بنات منها فقام رجلان هما ابن عم الميت ووصيها يقال لهما سويد وعرفجة فأخذا ماله ولم يعطيا امرأته ولا بناته شيئاً من ماله، وذلك

1 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٤، ص ٢٤٧.

2 البقاعي، (نظم الدرر)، ج ٢، ص ٢٤٠.

3 الثعالبي، (الجواهر الحسان)، ج ١، ص ٣٣٠، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٥١٤١٦، ١٩٩٦م.

4 أوس بن ثابت بن حرام أخو حسان الأنصاري، وهو والد شداد بن أوس الصحابي المشهور، شهد العقبة الثانية ويدرأً وأحدًا وقتل بها، وقيل: أنه شهد الخندق وخيبر والمشاهد وعاش إلى خلافة عثمان، ابن حجر العسقلاني، (الإصابة في تمييز الصحابة)، ج ١، ص ٢٩٣، دار الكتب العلمية، ط ٢، ٥١٤٢٣ - ٢٠٠٢م.

5 أم كجة الأنصارية زوجة أوس بن ثابت الأنصاري ويقال لها أم كحلة ويحتمل أن تكون كنيته وافقت اسم أبيها وأما ابنتها فاسمها أم كلثوم، ابن حجر العسقلاني، (الإصابة في تمييز الصحابة)، ج ٨، ص ٢٥٧.

أنهم كانوا في الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغير من الذكور وإنما يورثون الرجال يقولون لا يعطى الإرث إلا من قاتل وحاز الغنيمة وحمى الحوزة فجاءت أم كجة امرأة أوس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله مات أوس بن ثابت وترك ثلاث بنات وأنا امرأته وليس عندي ما أنفق عليهن وقد ترك أبوهن مالاً حسناً وهو عند سويد وعرفجة ولم يعطيني ولا بناته منه شيئاً وهن في حجري ولا يطعمن ولا يسقين فدعاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا: يا رسول الله إن ولدها لا يركب فرساً ولا يحملن كلاً ولا ينكبن عدواً فأنزل الله هذه الآية، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سويد وعرفجة لا تفرقا من المال شيئاً فإن الله تعالى قد جعل لبناته نصيباً مما ترك ولم يبين من هو حتى أنظر فيهن فأنزل الله تعالى: **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ**.. (النساء: ١١) فلما نزلت أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سويد وعرفجة أن ادفعا إلى أم كجة الثمن مما ترك وإلى بناته الثلثين ولكما باقي المال¹.

فأنزل الله الآية ليسوي بين الورثة من كان يرث بمن لا يرث في الجاهلية. فبينت هذه الآية الكريمة أن الله عز وجل قد جعل للمرأة نصيباً في الميراث بعد أن حُرمت منه في الجاهلية، وبالتالي كان هذا الميراث لها سبباً في كسب المال وباباً من أبواب الرزق التي أباحها الله عز وجل لها، خصوصاً بعد فقد المعيل لها سواء كان زوجاً أو أباً أو أخاً وهذا على سبيل المثال.

1 الخازن، (باب التأويل في معاني التنزيل)، ج١، ص٢٥٨.

ولم يقتصر الأمر على ذلك بل إن الله عز وجل قد جعل نصيباً في الميراث لمن حضر القسمة ممن لا يرثون وذلك تطيباً لقلوبهم، ولإدخال الفرحة والسرور عليهم لأن بعضهم قد حرمة الله من الغنى فجعل نصيبه من الميراث مصدر رزق له يخفف عنه شقاء العيش لذلك قال الله تعالى: **وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا** (النساء: ٨).

فهذه الآية حثت الوارثين على إعطاء شيء من المال المقسوم للأقارب ممن لا يرثون، وكذلك اليتامى والمساكين من غير الأقارب تطيباً لقلوبهم، وأن يدعوا لهم ويستقلوا ما أعطوهم ويعتذروا من ذلك ولا يمنوا عليهم¹.

وبين صاحب الظلال الحكمة من إعطاء نصيب الفقراء والمساكين من مال التركة فيقول: "تطيباً لخاطرهم كي لا يروا المال يفرق وهم محرومون واحتفاظاً بالروابط العائلية والمودات القلبية، كذلك يقرر لليتامى والمساكين مثل هذا الحق تمشياً مع قاعدة التكافل العام"².

ويقول الرازي: "علم تعالى أن في الأقارب من يرث ومن لا يرث، وأن الذين لا يرثون إذا حضروا وقت القسمة، فإن تركوا محرومين بالكلية ثقل ذلك عليهم، فأمر الله تعالى أن يدفع إليهم شيء عند القسمة حتى يحصل الأدب الجميل وحسن العشرة"³.

¹ أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ٢، ص ٢٣٥، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٩٩١م.

² سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ٤، ص ٥٨٨.

³ الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٩، ص ١٩٦.

فهذا إن دل على شيء فإنما يدل على محاربة الإسلام لتكديس الأموال في يد فئة قليلة من الناس، ولما بين الله عز وجل للمسلمين أن الأموال فيها حق للعباد سواء كانوا رجالاً أو نساءً أو أطفالاً أو أيتاماً بين نصيب كل واحد من الوارثين فقال:

يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الْإُنثَىٰ (النساء: ١١).

وسبب نزول الآية: ما روي عن جابر بن عبد الله قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع¹ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك في أحد شهيداً، وإن عمهما أخذ مالهما، فلم يدع لهما مالاً ولا يُنكحان إلا ولهما مال، قال: فقال: "يقضي الله في ذلك"، قال: فنزلت آية الميراث، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمهما فقال: (أعط ابنتي سعد الثلثين، وأمهما الثمن، وما بقي فهو لك)².

فهذه الآية الكريمة جاءت لتبين نصيب كل واحد من الوارثين في الميراث، بعد موت المورث، حيث أعادت للمسلمين المستضعفين حقوقهم المسلوبة والمغتصبة من قبل الأقوياء، سواء الزوجات أو البنات أو الأيتام أو الآباء أو الأمهات، وبهذه الآية حافظ الله عز وجل على النظام الاجتماعي الأسري من الانحراف والزعزعة بضمان لهم مصدر الرزق الذي يحقق العيش الهانئ الكريم، فالنظام الاجتماعي الأسري يقوم

¹ سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك بن امرئ القيس بن مالك بن الأغر بن ثعلبة بن كعب الأنصاري الخرزجي عقبي بدري كان أحد نقباء الأنصار وكان كاتباً في الجاهلية وشهد العقبة الأولى والثانية وشهد بدرًا وقتل يوم أحدًا شهيداً، دفن سعد بن الربيع وخارجه بن أبي زيد بن أبي زهير في قبر واحد، وخلف سعد بن الربيع ابنتين فأعطاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم الثلثين، ابن عبد البر، (الاستيعاب في معرفة الأصحاب)، ج ٢، ص ١٥٦.

² سنن الترمذي، (كتاب الفرائض)، باب ما جاء في ميراث البنات، ص ٤٧٢، حديث حسن صحيح.

على التكافل، وقد جعل الإسلام التكافل في محيط الأسرة هو حجر الأساس، وجعل الإرث مظهرًا من مظاهر التكافل في محيط الأسرة، فشعور الفرد بأن جهده الشخصي سيعود أثره على ذوي قرابته وخاصة ذريته، يحفزه على مضاعفة الجهد فيكون نتاجه للجماعة عن طريق غير مباشر؛ لأن الإسلام لا يقيم الفواصل بين الفرد والجماعة، فكل ما يملك الفرد هو في النهاية ملك الجماعة كلها عندما تحتاج¹.
ومن مميزات الميراث في الشريعة الإسلامية:

١ - تفتيت الثروة بحيث لا تبقى في يد فئة قليلة من الناس، وهذا يؤدي إلى وحدة الأمة الإسلامية وتماسكها وتضامنها وتعاونها.
٢ - قسّم الإسلام الميراث على حسب الحاجة، والتي كانت أساساً في قسمة الميراث، حيث أعطيت البنت نصف ميراث أخيها، لأنه يحتاج إلى المال أكثر منها، ولأن التبعات الملقاة على عاتقه أكثر منها، وبالتالي كان الميراث مصدراً له في كسب المال الذي يعينه على متطلبات الحياة، فالإسلام نظر إلى الأعباء الاقتصادية ووزع الميراث على هذا الأساس، وهذا قمة العدل في الإسلام².

يتبين أن الموارث مصدر من مصادر كسب الأموال للأفراد حيث يستطيع الفرد أن يعيش عيشاً هنيئاً خاصة إذا كان من الفقراء والمساكين الذين لا يجدون ما يسدون به حاجتهم، فالميراث عندها قد يغير حالهم من حال إلى حال خاصة إن كان الوارث قد عرف بفقره وحرمانه من المال، فالمال العائد عليه من الميراث سواء كان

1 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ٤، ص ٥٨٧.

2 ياسين أحمد إبراهيم، (الميراث في الشريعة الإسلامية)، ص ٥٤، مؤسسة الرسالة، دار البشير، ط٤، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

من الأصول أو من الفروع يحقق له الغنى بعد الفقر والكفاية بعد الحاجة، والراحة بعد الشقاء.

المطلب الثالث: الهبات:

أعطى الله عز وجل بالطرق المشروعة أبواباً كثيرة للمسلمين في كسب الأموال، فمنها ما كان بالجهد الشخصي، ومنها ما كان بجهد الغير، فكانت الهبات أحد هذه الطرق، ووسيلة من وسائل الكسب الحلال، ومصدراً من مصادر الرزق من غير بذل جهد، وذلك لأن الهبة هي: "عقد يتصرف بمقتضاه الواهب في مال له دون عوض"¹ أو "هو العهد إلى الغير في القيام بفعل أمر حال حياته أو بعد مماته، وتطلق أيضاً على جعل المال للغير"².

يتبين من هذا التعريف: أن الموهوب له قد حصل على المال بطرق الهبة التي تعد مصدراً من مصادر الرزق وكسب المال، لأن الواهب قد أعطى مالاً للموهوب بلا مقابل ولا عوض ويبتغي من وراء ذلك مرضاة الله عز وجل في الدنيا والآخرة.

وهذه الهبة تقوم على أمرين هما:

الأول: مادي: وهو تصرف الواهب في ماله دون عوض.

والثاني: معنوي: هي نية التبرع³.

¹ بدران أبو العنين بدران، (المواريث والوصية والهبة في الشريعة الإسلامية)، ص ٢١٤، مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨٠م.

² وهبة الزحيلي، (الوصايا والوقف في الفقه الإسلامي)، ص ١٢، دار الفكر دمشق، ط ٢، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

³ بدران أبو العنين بدران، (المواريث والوصية الهبة في الشريعة الإسلامية والقانون)، ص ٢١٤.

ولقد شرع الله عز وجل الهبة في كتابه العزيز فقال: **وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبَّن لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا** (النساء: ٤).

لقد غير القرآن ما اعتاده العرب في الجاهلية من سلب حقوق النساء، حيث كان ولي أمر المرأة يأكل حقها في المهر، وكان الولي إذا زوجها وكانت معهم في العشيرة لم يعطها من مهرها قليلاً ولا كثيراً، وإن كانت غريبة حملوها على بغير إلى زوجها، ولا يعطوها من مهرها شيئاً غير ذلك البعير، فنزل قوله تعالى: **وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً¹**.

والنحلة بكسر النون وضمها لغتان، وأصلها العطاء، قال الكلبي: عطية وهبة من غير أخذ عوض²، فجاء الإسلام وأقر للمرأة حقها المشرع في الصداق، وأباح لها التصرف فيه كيفما تشاء وذلك في قوله تعالى: **فَإِنْ طِبَّن لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا** (النساء: ٤).

وسبب نزول الآية: "إن قوماً تخرجوا أن يرجع إليهم شيء مما دفعوه إلى الزوجات"³.

فالآية الكريمة فرضت على الأزواج أو الأولياء أن يعطوا النساء اللاتي ينكحوهن مهورهن التي لهن عليكم عطية وهبة ليكون ذلك رمزاً للمودة التي ينبغي أن

1 السمرقندي، (بحر العلوم)، ج ١، ص ٣٣٢.

2 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٩، ص ١٨٠.

3 أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، ج ٤، ص ١٩، ١٣٩٥-١٩٧٥م.

تكون بينهما، وآية من آيات المحبة، فإن طابت نفوسهن بشيء من ذلك - غير مكرهات - فوهبن لأزواجهن شيئاً من هذا الصداق عن طيب نفس طيباً لا تنغيص فيه من غير أن يكون السبب فيه شكاسة أخلاق أزواجهم معهن أو سوء معاشرتهم، فكلوه هنيئاً مريئاً سائغاً حلالاً طيباً، لا ينغصه شيء، ولا ذنب ولا إثم عليكم، وهذا فيه دلالة على جواز قبول الرجل لمهر المرأة الموهوب له منها عن طيب نفس، وذلك لأن المرأة لو طابت نفسها عن جميع المهر حل للزوج أن يأخذه بالكلية¹.

ويقول صاحب الظلال رحمه الله: " فإذا طابت نفس الزوجة بعد ذلك لزوجها عن شيء من صداقها كله أو بعضه فهي صاحبة الشأن في هذا؛ تفعله عن طيب نفس وراحة خاطر؛ والزوج في حل من أخذ ما طابت نفس الزوجة عنه وأكله حلالاً طيباً هنيئاً مريئاً"².

ولقد عبر الله عز وجل بقوله: طَبِنَ ولم يقل فإن وهبن أو سمحن، إعلماً بأن المراعى هو تجافي نفسها عن الموهوب طيبة"³.

ولما كانت الهبة من الزوجة للزوج، بكامل الرضا من أجل توثيق عرى الزوجية بينهما، فيجوز للزوج قبول تلك الهبة عن طيب نفس، لأنه بمثابة الهدية، والرسول صلى الله عليه وسلم قد قبل الهدية، إذ إنها من أعظم أسباب التواصل التي تؤدي للمودة والمحبة، ندب النبي صلى الله عليه وسلم إلى التهادي والهدية هبة.

1 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٩، ص ١٨٢.

2 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ٤، ص ٥٨٥.

3 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٩، ص ١٨٢.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لو دعيت إلى كُرَاعٍ¹ لأجبت ولو أهدي إلي كُرَاعٌ لقبلت².

فالحديث فيه حض على قبول الهدية ولو قلت لما فيه من التآلف، ولعلا يمتنع الباعث من الهدية لاحتقار الشيء³.

وما دام الإسلام قد أكد على قبول الهدية التي هي من باب الهبة، فقد أكد على أنه لا يجوز التراجع عن الهبة، لأنها من أجل توثيق العرى بين الواهب والموهوب له، فيتحقق هذا الغرض من مجرد صدور الهبة، لذلك نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم قد نفر الواهب من الرجوع عن هبته حيث شبهه بالعائد في قيئه فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: العائد في هبته كالعائد في قيئه⁴.

لكن يجوز للأب أن يرجع عما وهبه لابنه؛ لأن رجوعه يكون لغرض وهدف معين تقتضي مصلحة الابن كإصلاح ولده مثلاً.

وقد صور النبي صلى الله عليه وسلم الواهب العائد في هبته بالكلب يقيء ثم يعود عن قيئه فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يحل لرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة فيرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده

¹ الكراع: ما دون الركبة من الكعب للإنسان، والحيوان من البقر والغنم، وهو الساق العاري من اللحم، ويذكر ويؤنث، وجمعها أكرع وأكرع، إبراهيم وآخرون، (المعجم الوسيط)، ص ٨١٨، ط ٢.

² صحيح البخاري، (كتاب النكاح)، باب من أجاب إلى كراع، ج ٣، ص ٣٦٨.

³ ابن حجر العسقلاني، (فتح الباري)، ج ٥، ص ٥١٣، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢٠، ٢٠٠٠م.

⁴ مسلم، صحيح مسلم، (الهبات)، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة، ص ٧٩٨.

ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب يأكل فإذا شبع قاء ثم عاد في قيئه¹.

يتبين أن الهبة مصدر من مصادر كسب الأموال الحلال وعمل من أعمال البر التي يرجى بها نيل الأجر والثواب، ولها أثر عظيم على النفس البشرية في نشر الألفة والمودة والمحبة بين الناس كما أنها تساعد على سد الحاجات الأساسية لبني البشر، فتخفف عنهم ضنك العيش، وتحول الناس من حال إلى حال، من فقر إلى غنى في بعض الأحيان، وإن لم يكن فيكفي أنها تغني العباد عن سؤال الناس وطلب المساعدة منهم.

المطلب الرابع: الوصايا:

إن من أكثر الأمور وضوحاً في حياة الشعوب والأمم، اتفاقها على جملة من المبادئ الإنسانية، لا سيما ذات الصلة المباشرة بحقوق الناس، والحفاظ على توازن المجتمع إزاء التحولات الحتمية في مستقبل تاريخه، بصيرورة تلك المبادئ إلى سلوك معتاد بعد تحقق الاستجابة الطوعية لها، والتحرك على ضوئها حيث لم تُترك معلقة في الفضاء، وإنما أنزلت إلى أرض الواقع، وعاشتها البشرية كحقيقة ثابتة جيلاً بعد جيل، حيث تناغمت أصولها مع الفطرة، وانسجمت أهدافها مع رغبة الإنسان وطموحه وتطلعاته ولذلك فتح الله أمام عباده أبواباً للخير ومصادر للرزق، فكانت

¹ أبو داوود سليمان بن الشعث السجستاني، (سنن أبي داوود)، باب الرجوع في الهبة، ج ١، ص ٥٣٧، مكتبة دار المعارف، (حديث صحيح).

الوصية أحد تلك الأبواب، التي نديبها الشارع الحكيم، وجعلها مصدر رزق للعباد.

والوصية مأخوذة من وصية الشيء، أو وصية إذا أوصلته.

فالموصي وصل ما كان في حياته بعد موته، وهي في الشرع هبة الإنسان غيره عيناً أو ديناً أو منفعةً على أن يملك الموصى له الهبة بعد موت الموصي¹.

والوصية هي: أمر بفعل شيء أو تركه مما فيه نفع للمأمور أو للأمر في مغيب الأمر في حياته أو فيما بعد موته، وشاع إطلاقها على أمر بشيء يصلح بعد موت الموصي² وخصها العرب بما يعهد تنفيذه بعد الموت³.

ولقد شرعها الله في الإسلام، وقد كانت معهودة من قبل عند العرب، حيث كانوا يوصون للأبعدين طلباً للفخر والشرف والرياء ويتركون الأقربين فقراء⁴ فأوجب الله تعالى الوصية على من مات وله أقارب، وله مال فقال: **كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ** (البقرة: ١٨٠).

ولقد أوجب الله عز وجل على المؤمنين الوصية، وخص الوالدين والأقربين بالذكر لما كانت عليه عادة العرب في الجاهلية، حيث كان أولاد الميت الذكور يستأثرون بماله كله، وإن لم يكن له ولد ذكر استأثر بماله أقرب الذكور إليه من أب أو عم أو غيره،

¹ د. عبد العزيز بن عدنان، د. أنس بن عادل، (الدلائل والإرشادات على أخصر المختصرات)،

ج٢، ص ٤٨٩، دار الركائز، الكويت، ١٤٣٩هـ، ٢٠١٨م.

² ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج٢، ص ١٤٧.

³ القرطبي، (الجامع في أحكام القرآن)، ج٢، ص ١٩٨، دار الفكر، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

⁴ الخازن، (باب التأويل في معاني التنزيل)، ج١، ص ١٤٨.

أو ربما أوصى ببعض ماله أو بجميعه لبعض أولاده أو قرابته أو أصدقائه، فلما استقر المسلمون بدار الهجرة،

شرع الله لهم تشريك بعض القرابة في أموالهم ممن كانوا يهملون توريثه من البنات والأخوات والوالدين في حال وجود البنين¹، ولقد اتفق أهل العلم على وجوب الوصية على من عليه دين، أو عنده ودیعة أو نحوها، وأما من لم يكن كذلك، فذهب أكثرهم إلى أنها غير واجبة عليه سواء كان فقيراً أو غنياً.

وقالت طائفة: إنها واجبة². فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده³.

وذهب كثيرون إلى أن الوجوب صار منسوخاً في حق الكافة وهي مستحبة في حق الذين لا يرثون⁴.

وقد اختلف أهل العلم في آية الوصية هل هي محكمة أم منسوخة؟

١ - فذهب جماعة إلى أنها محكمة حيث قالوا: وهي إن كانت عامة فمعناها الخصوص، والمراد بها من الوالدين من لا يرث كالأبوين الكافرين، ومن هو في الرق، ومن الأقربين من عدا الورثة منهم.

٢ - وقال كثير من أهل العلم: إنها منسوخة بآية المواريث.

1 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج٢، ص١٤٧.

2 الشوكاني، (فتح القدير)، ج٢، ص١٩٨، دار الخير، ط١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

3 صحيح البخاري، (الوصايا)، باب الوصايا وقول الرسول وصية الرجل مكتوبة عنده، ج٢، ص١٨٧، ح٢٧٣٨.

4 البغوي، (معالم التنزيل في التفسير والتأويل)، ص١٢٩، دار الفكر، ط١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع¹.
وقوله صلى الله عليه وسلم: إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ألا وصية لوarith².

٣ - " وقال بعض أهل العلم: نسخ الوجوب، وبقي الندب "3.

ويقول ابن كثير: " اشتملت هذه الآية الكريمة على الأمر بالوصية للوالدين والأقربين، وقد كان ذلك واجباً، على أصح القولين، قبل نزول آية المواريث، فلما نزلت آية الفرائض نسخت هذه، وصارت المواريث المقدرة فريضة من الله، يأخذها أهلها حتماً من غير وصية ولا تحمل منة الموصي⁴.

" وجوز بعض الأئمة الوصية للوارث بأن يختص بها بعض من يراه أحوج من الورثة كأن يكون بعضهم غنياً وبعضهم فقيراً عاجزاً عن الكسب فمن الخير والمصلحة ألا يسوي بين الغني والفقير أو القادر على الكسب والعاجز عنه.

ويقول ابن عباس رضي الله عنهما: كان لا يرث مع الوالدين غيرهما إلا وصية للأقربين، فأنزل الله آية الميراث فبين ميراث الوالدين، وأقر وصية الأقربين في ثلث مال الميت⁵.

1 صحيح البخاري، (الوصايا)، باب لا وصية لوارث، ج٢، ص١٨٩، ح٢٧٤٧.

2 سنن ابن ماجه، (الوصايا)، باب لا وصية لوارث، ص٤٦١، ح٢٧١٣، حديث صحيح.

3 الشوكاني، (فتح القدير)، ج١، ص١٩٥.

4 ابن كثير، (تفسير القرآن العظيم)، ج١، ص١٩٧.

5 ابن كثير، (تفسير القرآن العظيم)، ج١، ص١٩٧.

ويعمل في المحاكم الشرعية وإلى يومنا هذا بموجب ما يسمى بالوصية الواجبة حيث تعالج بعض الأمر الأحماد عن طريق الوصية لهم بما كان يرثه أبوهم أو أمهم لو بقي حياً أو عن طريق الهبة أو نحوها بينما لا تقوم بعض الأمر بذلك متأثرة بمؤثرات وقتية أو لأن الموت يسارع الجد أو الجدة قبل القيام بذلك¹.

ويرى الباحث أنه لا بد من توخي الدقة في الوصية، واتخاذ السبل اللازمة، لذلك تعد الوصية حاجة من حاجات الإنسان الضرورية فحسب، بل مطلباً إسلامياً أكيداً، ويميل إلى الرأي القائل بأن الله عز وجل قد أوجب على المؤمنين الوصية للوالدين والأقربين في بداية الإسلام حتى استقر المسلمون بفرض الله عز وجل عليهم المواريث للأبناء والأقارب من الدرجة الأولى وذلك في قوله تعالى: **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ** (النساء: ١١)، وبقي أمر الوصية للأقارب غير الوارثين معمولاً به، فحفظ الله لهم حقوقهم في مال الأغنياء بهذه الآية.

يقول الضحاك²: " نسخت الوصية للوالدين والأقربين ممن يرث، وثبتت الوصية لمن لا يرث من القرابة"³.

1 زكريا البري، (الوسيط في أحكام التركات والمواريث)، ص ٢٩٤، دار النهضة العربية.

2 الضحاك بن فيروز الديلمي، ويقال للفلسطيني، روى عن أبيه، وروى عنه عروة بن غزية وكثير الصنعاني وأبو وهب الجيشاني، ذكره معاوية بن صالح عن ابن معين في تابعي أهل اليمن، وذكره ابن حبان في الثقات. ابن حجر، (تهذيب التهذيب)، ج ٤، ص ٧٦، دار إحياء التراث العربي، ط ١٤١٢هـ.

3 السمرقندي، (بحر العلوم)، ج ١، ص ١٨٢.

لذا قال غالبية الفقهاء أنه يجمع بين آية الوصية وآية المواريث بأن آية المواريث مخصصة لآية الوصية وبأنها في غير الوارثين من الأقارب، ولا يقال أن آية الميراث نسخت آية الوصية لأنها بقيت شريعتهما في غير الوارثين، وهي في ذاتها سير لما عساه يكون من حاجة بعض الأقارب الآخرين الذين لم تصل إليهم تقسيم الميراث، وهذا هو العدل وهو البر والرحمة بذوي قربه، ثم إن آية الوصية في الثلث لمن يراه أشد حاجة وأقوى قرابة، والميراث في الثلثين¹، فعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلاث أموالكم زيادة لكم في أعمالكم².

والحكمة من الوصية لغير الورثة تتضح في الحالات التي توجب فيها صلة القرابة البر ببعض الأقارب، على حين لا تورثهم آيات الميراث لأن غيرهم يحجبهم، وهي لون من ألوان التكافل العائلي العام في خارج حدود الورثة، فلا يظلم فيها الورثة، ولا يهمل فيها غير الورثة³.

وبناء على هذا فإن معنى الآية: فرض عليكم أيها المؤمنون إذا ظهرت علامات الموت بمرض أو شيخوخة، وترك الواحد منكم مالاً كثيراً لورثته، قد جمعه من طرق الحلال أن يوصي بجانب منه للوالدين والأقربين وصية عادلة لا تعد شيئاً قليلاً ولا كثيراً بل في حدود ثلث التركة، وعدم تفضيل غنى لغناه ودون تمييز ولا جور في الوصية إلا لضرورة كعجز عن الكسب أو اشتغال بالعلم أو صغر، إذ عدم العدل

¹ أبو زهرة، (زهرة التفاسير)، ص ٥٤٤، دار الفكر العربي.

² سنن ابن ماجه، (الوصايا)، باب الوصية بالثلث، ص ٤٦٠، ج ٢٧٠٩، حديث حسن.

³ سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ٢، ص ١٦٧.

يسبب البغضاء والحقد والنزاع بين الورثة حتى لو كان الوالدان كافرين، فللولد أن يوصي لهما بما يؤلف قلوبهما لأن الإحسان لهما مطلوب، وقد جعل الله الوصية لأن بعض المورثين قد يمنعوا القريب من الإرث توهماً منهم أنه يتمنون موته ليرثه، أو يفضل بعض الأقارب على بعض فيؤدي ذلك إلى التحاسد والتباغض بين الناس ويكون الموصي قد فعل ذلك من أجل التفاخر والتباهي، فشرع الإسلام الوصية من أجل تقوية الروابط ومنع التباغض والتحاسد¹.

ولأهمية الوصية وتأكيداً من الله على حفظ حقوق العباد، فقد حذر من التبديل والتحريف في الوصية، لأن الوصية قد تشعل الفتنة والحقد في نفوس البعض من الناس لأنها نقل مال من طرف لآخر، فتوعد من بدل وغير حرّف فيها فقال: **فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** (البقرة: ١٨١).

فمن بدل الوصية وحرفها، فغير حكمها وزاد فيها أو نقص، ويدخل في ذلك الكتمان لها بطريق الأولى، أو غير الأوصياء أو الشهود فإنما الإثم على الذين يبدلون، لأنهم خانوا وخالفوا حكم الشرع، عندها فيقع أجر الميت على الله، وتعلق الإثم بالذين بدلوا ذلك، فالله مطلع على ما أوصى به الميت، وهو عليم بذلك، وبما بدله الموصى إليهم².

¹ سيد طنطاوي، (التفسير الوسيط)، ص ٤٨٨، مطبعة السعادة، ط ٢، ٥١٤٠٥، ١٩٨٥ م.

² ابن كثير، (تفسير القرآن العظيم)، ج ١، ص ١٩٨.

ثم عالج الله عز وجل قضية مهمة جداً وهي قضية العدل في الوصية حيث قال تعالى: **فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوَصِّرٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** (البقرة: ١٨٢).

فالله عز وجل أراد تحقيق العدل للجميع في الوصية، فإن كانت زائغة عن العدل وفيها حرمان للفقير وزيادة في ثراء الغني أو ترك للأقربين فهذا ضياع لما أراد الله عز وجل، فإذا جاء من يسعى في سبيل الخير والرشاد ليرد الوصية للصواب فلا إثم عليه في التغيير الذي يحدثه في الوصية ليبدلها على الوجه الصحيح لها، الذي يرتضيه الله عز وجل، فمن خاف ميلاً بالخطأ في الوصية فرأى بعد موت الموصي؛ أن الموصي حاف وجنف، وتعمد إيذاء بعض ورثته، أصلح ما وقع بين الورثة من الشقاق، والاضطراب بسبب الوصية بإبطال ما فيه ضرار، ومخالفة لما شرعه الله، وإثبات ما هو حق وإجرائهم على نهج الشرع كالوصية في قرينة لغير وارث، فلا إثم عليه وإن كان في فعله تبديل ما؛ لأنه تبديل لمصلحة، والتبديل الذي فيه الإثم إنما هو تبديل الهوى¹.

ولقد فرق العلماء بين الهبة والوصية ومن هذه الفروق:

١ - الوصية تنعقد بإرادة منفردة من الموصي، أما الهبة فهي عقد بين الأحياء ولا بد فيه من إيجاب وقبول.

٢ - الوصية عقد يجوز الرجوع عنه لأنها لا تنفذ إلا بعد موت الموصي، أما الهبة عقد لا يجوز الرجوع فيه إلا في أحوال معينة.

¹ البيضاوي، (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ج١، ص٤٦١.

٣ - تكون الوصية عند موت الموصي، بينما الهبة تكون في حياة الواهب أو بعد مماته¹.

ويتبين مما سبق أن الوصية أحد مصادر الخير والكسب للضعفاء والمحتاجين من الأقارب وغيرهم، بحيث تسمح عنهم حاجة الفقر، وتخفف من قسوة الحياة، فينتقل الفقير بسببها من حالة الفقر إلى الكفاية على أقل تقدير.

المطلب الخامس: النكاح:

خلق الله عز وجلّ الإنسان واستخلفه في الأرض لإعمارها قال تعالى: **وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً** (البقرة: ٣٠)، فالاستخلاف مستمر إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وهذا يتطلب من البشر أن يسعوا من أجل تحقيق ذلك بالطرق المشروعة، للمحافظة على بقاء النوع دون اختلاط الأنساب، ولا يتحقق ذلك إلا بالزواج.

الزواج: "هو اتحاد جنسي بين الرجل والمرأة اتحاداً يعترف به المجتمع بواسطة إقامة حفل خاص"².

ويعتبر الزواج من المتطلبات الأساسية في حياة البشر، لأنه يقوم على إشباع الغرائز الفطرية التي أوجدها الله عز وجلّ في الإنسان، وإن عدم إشباعها بالطرق المشروعة يؤدي إلى اللجوء للطرق المحرمة. ولقد حث الله عز وجلّ على الزواج طلباً للعفة ومنعاً لارتكاب الفاحشة، ولما كان أمر الزواج من الأمور المعسرة عند الشباب

¹ بدران أبو العنين بدران، (المواريث والوصية والهبة في الشريعة الإسلامية والقانون)، ص ٢١٤.

² عمر رضا كحالة، (الزواج)، ج ١، ص ١٠٦، مؤسسة الرسالة، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

المسلم بسبب غلاء المعيشة، وغلاء المهور فإن الله عز وجل قد وضع الحل المناسب لمن لا يقدر على الزواج مع بشارته أنه سبحانه سوف يغنيه بما يحقق له الزواج، قال تعالى: **وَلَيْسَتَعْفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ** (النور: ٣٣). فالآية فيها حث للنفس البشرية على طلب العفة بالزواج، وفي حال تعذر الشاب عن تحقيق تلك الرغبة، وعدم المقدرة على تكاليف الزواج ونفقاته، فإن الله بشره بعونه وبتييسير الأمر له، من خلال تيسير مصدر رزق له يعينه على الزواج وذلك في قوله تعالى: **حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**، فهذه الآية فيها وعد من الله للمتزوج والعزب معاً بالغنى، فلا يبعد أن يكون في ذلك سد لباب التعلل بالفقر وعده مانعاً من المناكحة¹.

يقول أبو حيان الأندلسي في تفسير الآية: فليجتهد في طلب العفة من نفسه وحملها عليها، من لا يجد ما يمهر وينفق في الزواج كاللحاف واللباس حتى يغنيهم الله من فضله، والمأمور بالاستعفاف هو من عدم المال الذي يتزوج به ويقوم بمصالح الزوجية².

ويقول البغوي: " ليطلب العفة عن الحرام والزنا الذين لا يجدون ما لا ينكحون به كالصداق والنفقة، حتى يغنيهم الله من فضله فيوسع عليهم من رزقه"³.

1 الألويسي، (روح المعاني)، ج١٨، ص٢١٨.

2 الأندلسي، (البحر المحيط في التفسير)، ج٨، ص٣٨، دار الفكر، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

3 البغوي، (معالم التنزيل في التفسير والتأويل)، ج٤، ص١٩٨.

وقال أبو السعود: إرشادٌ للعاجزين عن النكاح إلى ما هو أولى لهم وأحرى بهم وهو الاجتهاد في طلب العفة وقمع الشهوة حتى يتفضل الله عز وجلّ عليه ويعطيهم ما يمكنهم به من النكاح¹.

فيتبين من الآية أن الله عز وجلّ أراد سد باب الفقر بسبب الزواج أمام الناكحين فوعدهم بالإغناء وتيسير مصادر الرزق لهم المعينة على نفقات الزواج، من المهر وغيره، وقد كان هذا الاهتمام من الإسلام بالزواج؛ لأنه الحصن الحصين من الوقوع في المعاصي وارتكاب الكبائر، لذلك فقد حث عليه الرسول صلى الله عليه وسلم فقال: من استطاع الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء².

وعن عمر رضي الله عنه قال: "عجبت لمن لا يطلب الغنى بالباءة"³.

قال ابن عاشور في قوله وليستعفف: والسين والتاء للمبالغة في الفعل، أي وليعف الذين لا يجدون نكاحاً، فجعل طلب الفعل بمنزلة طلب السعي فيه ليبدل على بذل الوسع⁴.

فلما أراد الشباب المسلم تطبيق هذه السنة لمنع أنفسهم من المحرمات، ولتحصين عيونهم من النظر وفروجهم من الزنا، وتلبية لنداء الفطرة السليمة، بدأوا يواجهون العقبات التي تمنعهم من الزواج، أو تؤخر عملية الزواج، ومنها مشكلة غلاء المهور، وعدم المقدرة على تلبية متطلبات أولياء أمور الزوجات، فعالج القرآن الكريم هذه

1 أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ٥، ص ١١٠، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

2 صحيح البخاري، (الصوم)، باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة، ج ١٦، ص ٤٥١، ح ١٩٠٥.

3 الزمخشري، (الكشاف)، ج ٣، ص ٦٤، تفسير مفردات: الباءة: النكاح.

4 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ١٨، ص ٢١٨.

المشكلة علاجاً شافياً يرضي جميع العباد على مر الزمان وذلك بحثه لولي الأمر على النظر لأخلاق الشاب وصلاحه عند الرغبة في تزويج الفتاة، قال تعالى: **وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ** (النور: ٣٢).

الأيامى: " جمع الأيم يطلق على الذكر والأنثى وهو من لا زوج له من رجالكم ونسائكم"¹، فالآية فيها حث على اختيار الزوجة الصالحة القادرة على القيام بالواجبات الزوجية، من رعاية بيته وتربية أبنائه والقيام على راحته، فصلاحتها صلاح للأبناء، وبالزواج الصالح يغنيهم الله عز وجل من فضله لذلك فقد قال سبحانه: **إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**.

يقول ابن عباس: رغبهم الله في التزويج ووعدهم عليه بالغنى، وكذلك ما روي أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح، ينجز لكم ما وعدكم من الغنى، أما ابن مسعود فقد قال: التمسوا الغنى في النكاح². ويقول الشوكاني رحمه الله في تفسيره للآية: " لا تمتنعوا من تزويج الأحرار بسبب فقر الرجل والمرأة أو أحدهما، فإنهم إن يكونوا فقراء يغنيهم الله سبحانه ويتفضل عليهم بذلك، قال الزجاج: حث الله على النكاح، وأعلم أنه سبب لنفي الفقر³.

1 الخازن، (باب التأويل في معاني التنزيل)، ج ٥، ص ٧٢.

2 ابن كثير، (تفسير القرآن العظيم)، ج ٣، ص ١٣٠٩.

3 الشوكاني، (فتح القدير)، ج ٤، ص ٣٣.

أما البيضاوي فقد قال: "لا يمتنع فقر الخاطب أو المخطوبة من المناكحة فإن في فضل الله غنية عن المال فإنه غاد ورائح، أو وعد من الله بالإغناء"¹.

وقد رغب النبي صلى الله عليه وسلم من نكاح الزوجة الصالحة فقد روي أنه "جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنني أصبت امرأة ذات حسب وجمال وإنها لا تلد أفأتزوجها قال لا ثم أتاه الثانية فنهاه ثم أتاه الثالثة فقال: تزوجوا الودود الودود فإني مكأثرٌ بكم الأمم"²، وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة³.

ويروي الزمخشري قصة فيقول: "لقد كان عندنا رجل رازح⁴ الحال، ثم رأيت به بعد سنين وقد انتعشت حاله وحسنت، فسألته؟ فقال: كنت في أول أمري على ما علمت، وذلك قبل أن أرزق ولداً، فلما رزقت بكر ولدي تراخيت عن الفقر، فلما ولد لي الثاني زدت خيراً، فلما تتاموا ثلاثة صبَّ الله عليّ الخير صبّاً، فأصبحت إلى ما ترى"⁵.

ويقول صاحب الظلال: "فإذا وجد في المجتمع الإسلامي بعد ذلك أيامى فقراء وفقيرات، تعجز مواردهم الخاصة عن الزواج، فعلى الجماعة أن تزوجهم، وكذلك العبيد والإماء، غير أن هؤلاء يلتزم أولياؤهم ما داموا قادرين، ولا يجوز أن يقوم

1 البيضاوي، (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ج ٤، ص ٦٤، دار الفكر، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

2 أبو داوود، سنن أبو داوود، (النكاح)، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، ص ٣١١، ح ٢٠٥٠، حديث صحيح.

3 مسلم، صحيح مسلم، (الرضاع)، باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة، ص ٦٩٥، ح ٣٥٣٣.

4 الزمخشري، (المنجد في اللغة والأعلام)، ص ٢٥٧، دار المشرق، بيروت، تفسير المفردات: رازح: ضعف وذهب ما في يده.

5 الزمخشري، (الكشاف)، ج ٣، ص ٦٤، دار الفكر العربي.

الفقر عائقاً عن التزويج متى كانوا صالحين للزواج راغبين فيه رجالاً ونساءً فالرزق بيد الله، وقد تكفل الله بإغنائهم، إن هم اختاروا طريق العفة النظيف¹.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد في سبيل الله والمكاتب الذي يريد الأداء والناكح الذي يريد العفاف².

وعنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنني تزوجت امرأة من الأنصار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل نظرت إليها فإن في عيون الأنصار شيئاً قال قد نظرت إليها قال على كم تزوجتها قال على أربع أواق فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على أربع أواق كأنما تنتحتون الفضة من عرض هذا الجبل ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى أن نبعثك في بعث تُصيب منه قال فَبَعَثَ بَعَثًا إلى بني عَبَسٍ بَعَثَ ذَلِكَ الرجل فيهم³.

يتبين مما سبق أن الزواج مصدر من مصادر كسب المال التي شرعها الله عز وجل للمسلمين، وحثهم عليها، فمن عانى فقراً وكان عازباً، فليتزوج، لأنه سبب للعفة والغنى مع إخلاص النية لله عز وجل وطلب الأجر.

1 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ٢٨، ص ٢٥١٥.

2 الترمذي، سنن الترمذي، (فضائل الجهاد عن رسول الله)، باب ما جاء في المجاهد والناكح

والمكاتب وعون الله إياهم، ص ٣٨٨، ح ١٦٥٦٦، قال الترمذي: حديث حسن.

3 مسلم، صحيح مسلم، (النكاح)، باب ندب النظر إلى وجه المرأة لمن يريد أن يتزوجها، ص ٦٦٤، ح ٣٣٧٤.

المطلب السادس: الغنائم والفيء:

أنعم الله على المؤمنين بنعم كثيرة لا تعد ولا تحصى كما قال تعالى: **وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ** (النحل: ١٨)، ومن هذه النعم التي أنعم بها سبحانه على عباده نعمة المال، التي أعطيت للإنسان لتكون عوناً له على الطاعة والعبادة، فمن الناس من سخرها لطاعة الله، ومنهم من اتخذها آلهة من دون الله عز وجل.

ولما كانت الغنائم والفيء من مصادر الكسب التي جعلها الله للمؤمنين في أموال الكافرين خير الله الكافرين بين ثلاثة أمور إما الإسلام أو الجزية أو القتال كما قال تعالى: **وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ** (البقرة: ١٩٣).

وقال صلى الله عليه وسلم: **أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مَنِي نَفْسِهِ وَمَالَهُ إِلاَّ بِحَقِّهِ وَحَسَابِهِ عَلَى اللَّهِ¹**، فالقتال ليس هدفاً في ذاته، بل هو وسيلة من أجل تحقيق غاية وهي حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله، وهذا القتال للمشركين يترتب عليه جمع الغنائم والتي هي مصدر من مصادر الرزق للإسلام والمسلمين، كما قال تعالى: **وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَافِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ وَكَفَّ أَيْدِي النَّاسِ عَنْكُمْ وَلِتَكُونَ آيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ**

1 البخاري، صحيح البخاري، (الجهاد والسير)، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الإسلام والنبوة، ج٢، ص٢٣٨، ح٢٩٤٦٤.

وَيَهْدِيكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (الفتح: ٢٠)، وقال أيضاً: **وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ (الأنفال: ٤١)**، وقوله تعالى: **وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ* مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (الحشر: ٦/٧)**

فهذه الآيات تحدثت عن قضية مهمة ومستحدثة في حياة المسلمين في ذلك الوقت، وهي قضية الغنائم والفيء، ومن العلماء من فرق بين الغنائم والفيء ومنهم من قال أنهما شيء واحد، أما من فرق بينهما، فقال الغنيمة هي: المال المأخوذ من الكفار بإيجاف الخيل¹ والركاب².

وقد عرفها الثعالبي بقوله: "ما يناله الرجل بسعي"³.

ويرى الباحث أن هذا التعريف ليس ضابطاً ولا مانعاً للغنيمة وهو تعريف عام حيث اعتبر كل ما يناله الإنسان بسعي فهو غنيمة، وعلى ذلك يدخل في هذا

¹ إبراهيم مصطفى وآخرون، (المعجم الوسيط)، ص ١٠٥٧، ط ٢، تفسير المفردات: الإيجاف: إسراع الخيل في السير.

² إبراهيم مصطفى وآخرون، (المعجم الوسيط)، ص ٣٩٢، تفسير المفردات: ركاب: ما يوضع فيه الرجل أو الإبل التي يراح الحمل عليها.

³ الثعالبي، (الجواهر الحسان)، ج ٢، ص ٢٠، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

التعريف ما حصل عليه الإنسان بعمله من غير مشقة حرب أو جهاد، وسواء كان من عدو أو غيره وعلى هذا فيكون هذا التعريف أنسب للكسب منه إلى الغنيمة، أو يضاف إليه قيد ليكون مناسباً للغنيمة، فيكون التعريف الأنسب: "ما يناله الرجل بسعيه وراء العدو سواء كان بخيل أو ركاب".

أما الفيء فقد عرفه ابن كثير بقوله: "كل مال أخذ من الكفار بغير قتال ولا إيجاف خيل ولا ركاب كالأموال التي يصلحون عليها، أو يتوفون عنها ولا وارث لهم، والجزية والخراج، ثم قال: ومن العلماء من يطلق الفيء على الغنيمة، والغنيمة على الفيء¹، لكن جمهور المفسرين ذهبوا إلى وجود فرق بين الفيء والغنيمة.

ويرجح الباحث رأي الجمهور للأمر التالية:

أولاً: أن آية الغنيمة نزلت بعد غزوة بدر التي حصل المسلمون فيها على الغنائم، أما آية الفيء فقد نزلت بعد صلح الحديبية الذي عاد على المسلمين بالخير والنفع من غير حرب ولا قتال.

ثانياً: الفرق بين الفيء والغنيمة في عدة وجوه:

١ - الغنيمة تكون بالحرب وإيجاف الخيل والركاب، والفيء من غير إيجاف حرب ولا ركاب وإنما صلح يتفقون عليه بينهم.

٢ - تقسيم الغنيمة يختلف عن تقسيم الفيء، مع أن الجميع من أموال الكافرين².

1 ابن كثير، (تفسير القرآن العظيم)، ج ٢، ص ٨١٤، ج ٤، ص ١٨٦٦.

2 الحنبلي، (تقسيم الغنائم والفيء)، ص ٧٨، ٨١.

٣ - يلزم الإمام بتوزيع الغنيمة على الغانمين لأنها أجزء للمشقة التي لاقوها أثناء الحرب، أما الفياء فالإمام مخير بين التوزيع وعدمه لأنه لم يحصل لهم بحرب ولا قتال .

أما عن مشروعيتها فقد ثبتت بالكتاب والسنة :

أولاً القرآن الكريم: القرآن فقد ثبت ذلك بالآيات التي تقدم ذكرها في بداية الحديث عن الغنائم والفياء¹.

أما السنة: فقد ورد العديد من الأحاديث التي أثبتت مشروعية الغنائم والفياء منها ما روي عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أُعطيْتُ خمساً لم يُعطهن أحد قبلي كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصةً وبعثت إلى كل أحمر وأسود وأحللت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وجعلت لي الأرض طيبة طهوراً ومسجداً فأبما رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان ونصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر وأعطيت الشفاعة².

وعن عمر رضي الله عنه قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجب عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة فكان ينفق على أهله نفقة سنة وما بقي يجعله في الكراع³ والسلاح عُدّة في سبيل الله⁴.

1 المصدر السابق، (بداية مطلب الفياء والغنائم)، ص ٧٨.

2 مسلم، صحيح مسلم، (المساجد ومواضع الصلاة)، ص ٢٤٥، ح ١٠٥٠.

3 إبراهيم مصطفى وآخرون، (المعجم الوسيط)، ص ٨١٨، تفسير المفردات: الكراع: ما دون الركبة إلى الكعب من الإنسان.

4 مسلم، صحيح مسلم، (الجهاد والسير)، باب حكم الفياء، ص ٨٨٥، ح ١٧٥٧.

أما ابن حجر فقال: كان يدخر لأهله قوت سنتهم ثم طول السنة يحتاج لمن يطرقه إلى إخراج شيء منه فيخرجه¹.

يتبين مما سبق أن الغنائم خاصية من خصائص أمة محمد صلى الله عليه وسلم على باقي الأمم، وقد كانت مصدر رزق لهم ولم يكن ذلك للأمم السابقة، إذ كانت الغنائم عندهم تجمع وتحرق بنار تنزل عليها من السماء، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم كانت تنزل النار من السماء فتأكلها كان يوم بدر أسرع الناس في الغنائم فأنزل الله عز وجل لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً².

ولهذا بين النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أن الغنائم خاصة بأمة فقط لتكون مصدر رزق لهم، خاصة أنهم كانوا في بداية الأمر مستضعفين في الأرض، لأنهم قلة وفقراء هجروا ديارهم وأموالهم، وقد أحل الله عز وجل الغنائم للرسول ولأهله لأنهم حرموا من الصدقات فعوضهم عنها بالغنائم، وكان يدخر منها طعام أهله لسنة، وسواء كان الادخار لسنة أو أقل من السنة فهذا يدل على أن الغنائم كانت مصدر رزق لهم، ثم ما بقي جعله للدولة لشراء السلاح أو الكراع، أو لمن احتاج للمساعدة من المسلمين.

ولم يقتصر الأمر على إباحة الغنائم لأمة محمد صلى الله عليه وسلم بل جاءت الآيات القرآنية التي تبين المستحقين لهذه الغنائم حيث قال تعالى: **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا**

1 ابن حجر، (فتح الباري)، ج ١٠، ص ٦٣١، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

2 مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج ١٢، ص ٤٠٣، مؤسسة الرسالة، ح ٧٤٣٣، حديث صحيح.

غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْقَرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ
السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (الأنفال: ٤١)، ففي الآية إشعار بأن هذه الأموال كانت حَرَبَةً بِأَنْ
تكون له صلى الله عليه وسلم وإنما وقعت في أيديهم بغير حق فأرجعها الله تعالى
إلى مستحقها، وكذا شأن جميع أموال الكفرة التي تكون فيئاً للمؤمنين لأن الله
خلق الناس لعبادته وخلق ما خلق من الأموال ليتوصلوا بها إلى طاعته فهو جدير
بأن يكون للمطيعين، فرد الغنائم والفيء في وجوه البر والمصالح التي ذكرها في
الآية 1.

ومعنى الآية الكريمة: اعملوا أيها المسلمون أن ما أخذتم من مال الكفار قهراً بحق،
قليلاً كان أو كثيراً فله خمسة وبقية لكم أيها الغانمون، وهذا الخمس، فيقسم
خمسة أسهم:

السهم الأول: سهم لله ولرسوله، يصرف في مصالح المسلمين العامة، من غير
تعيين لمصلحة، لأن الله جعله له ولرسوله، والله ورسوله غنيان عنه، فإذا لم يعين الله
له مصرفاً، دل على أن مصرفه للمصالح العامة.

السهم الثاني: لذي القربى، وهم قرابة النبي صلى الله عليه وسلم من بني هاشم
وبني المطلب الأغنياء والفقراء والذكور والإناث متساوون في القسمة، قد جعل
لهم نصيباً من الغنيمة لأنهم حرموا من الصدقات، فكان لهم حظ من الغنيمة.

1 الألويسي، (روح المعاني)، ج ٢٨، ص ٦٣، دار الفكر، بيروت.

السهم الثالث: لليتامى وهم الذين فقدوا آباءهم وهم صغار، حيث جعل الله لهم خمس الخمس رحمة بهم لضعفهم، ولأنهم عاجزون عن القيام بمصالحهم، وقد فُقد من يقوم بمصالحهم.

السهم الرابع: للمساكين المحتاجين الفقراء من صغار وكبار، ذكور وإناث، وذلك لأنهم أهل الحاجة والفاقة من المسلمين، ولأنهم عاجزون عن تحصيل المال.

السهم الخامس: لابن السبيل، وهو الغريب المنقطع به في غير بلده¹.

يقول ابن عباس: "ابن السبيل: هو الضعيف والمحتاج كائناً من كان"².

يرى الباحث: أن ابن السبيل المنقطع في الطريق إذ لو كان السبيل هو الضعيف المحتاج لأدى ذلك لتكرار في الآية لأن الله قد ذكر الفقراء والمساكين ولا يوجد في الآية تكرار.

ويقول ابن قدامة³: تصرف الغنائم في مصالح المسلمين، لكن يبدأ بجند المسلمين، لأنهم أهل المصالح، لكونهم يحفظون المسلمين، فيُعطون كفاياتهم، فما فضل قدم الأهم فالأهم من عمارة الثغور، وكفايتها بالأسلحة والكراع، وما يحتاج

1 الماوردي، (النكت والعيون)، ج ٥، ص ٥٠٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
2 أبو الطاهر بن يعقوب الفيروز أبادي، (تنوير المقباس من تفسير ابن عباس)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

3 موفق الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي صاحب كتاب المغني، ولد بجماعيل من نابلس سنة إحدى وأربعين وخمس مئة، وهاجر مع أهل بيته وأقاربه، وله عشر سنين، وحفظ القرآن، ورحل في طلب العلم، وتعلم على يد المشايخ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (المغني)، ج ٢٢، ص ١٦٥، دار الفكر، ط ١١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

إليه، ثم الأهم فالأهم من عمارة المساجد والقناطر، وإصلاح الطرق ونحو ذلك مما للمسلمين فيه نفع¹.

ويرى الباحث: أن الغنيمة التي تعود على المسلمين بالنفع كانت مصدراً لهم في الكسب والرزق، سواء وقعت منهم المشاركة كالمقاتلين، أو لم تقع منهم المشاركة كاليتامى الذين أحل الله لهم الانتفاع من الغنائم؛ لأنهم فقدوا المعيل لهم، ولم يستطيعوا المشاركة في الحروب لصغر سنهم، أو المساكين، فإن استطاعوا المشاركة في القتال كان لهم نصيب من الغنيمة لأنهم مقاتلون، وإن لم يشاركوا في القتال جعل الله عز وجل لهم نصيباً لأنهم من أهل الحاجة، فجاءت الغنائم من أجل التوسعة على المسلمين في حياتهم العامة والخاصة.

ثم إن الله عز وجل قد بين الحكمة من تقسيم الغنائم على الفقراء فقال: كَيَّ لَا يَكُونُ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ، ولفظة "دولة" فيها قراءتان بالفتح والضم وقراءة الضم تعني الغنى عن فقر، والمعنى لئلا يتكاثر الأغنياء به أو كي لا يكون دولة جاهلية بينكم فإن الرؤساء كانوا يستأثرون بالغنيمة، أو: كي لا يكون الشيء شيئاً يتداوله الأغنياء بينهم، فلا يصيب الفقراء².

ويقول ابن كثير في تفسير الآية: "وقد جعل الله هذه المصارف لمال الشيء لئلا يبقى مأكلة يتغلب عليها الأغنياء ويتصرفون فيها، بمحض الشهوات والآراء، ولا يصرفون منه شيئاً إلى الفقراء"³.

1 ابن قدامة، (المغني)، ج ٧، ص ٣٠٨.

2 أبو السعود، (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)، ج ٦، ص ٣٠٥، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

3 ابن كثير، (تفسير القرآن العظيم)، ج ٤، ح ١٨٦٧، دار الفكر، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.

ويرى الباحث : أنه لو لم يقسم الله الفياء والغنائم لأدى ذلك إلى الطبقيية في المجتمع المسلم وهذا ما سعى الإسلام للحد منه، وقد قرأت "دولة" بالضم وعلى هذه القراءة فإنها تكون بمعنى الأموال والغنى عن فقر، وهذا التقسيم يسعى للتقليل من نشر الفساد في الأرض سواء كان لجرائم القتل أو السرقة أو غيرها، فكانت الغنائم وسيلة من الوسائل التي تلي حاجات المسلمين .

يقول صاحب الظلال : " ومع أن غاية الجهاد قد تحددت بهذا النص الواضح، وتبين منها أنه جهاد لله، وفي سبيل أهداف تخص دعوة الله ودينه، ومع أن ملكية الأنفال التي تتخلف عن هذا الجهاد قد بت في أمرها من قبل، فردت إلى الله والرسول، وجرّد منها المجاهدون لتخلص نيتهم وحركتهم لله، مع هذا وذلك فإن المنهج القرآني الرباني يواجه الواقع الفعلي بالأحكام المنظمة له، فهناك غنائم وهناك محاربون، وهؤلاء المحاربون يجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم، هم يتطوعون للجهاد ويجهزون أنفسهم على نفقتهم الخاصة؛ وهم يجهزون غيرهم من المجاهدين الذين لا يجدون ما ينفقون، ثم هم يغنمون من المعركة غنائم، يغنمونها بصبرهم وثباتهم وبلائهم في الجهاد، ولقد خلص الله نفوسهم وقلوبهم من أن يكون فيها شيء يحيك من شأن هذه الغنائم فرد ملكيتها ابتداءً لله ورسوله، وهكذا لم يعد من بأس في إعطائهم نصيبهم من هذه الغنائم، وهم يشعرون أنهم إنما يعطيهم الله ورسوله، فيلبي هذا الإعطاء حاجتهم الواقعية، ومشاعرهم البشرية، دون أن ينشأ عنه محذور من التكالب عليه، والتنازع فيه، بعد ذلك الحسم الذي جاء في أول

السورة¹، إنما أراد الله بذلك إخلاص نية الجهاد في سبيل الله ويؤيد ذلك: ما رواه أبو موسى الأشعري رضي الله عنه أن رجلاً أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "يا رسول الله الرجل يُقاتل للمغنم والرجل يُقاتل ليُذكر والرجل يُقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من قاتل لتكون كلمة الله أعلی فهو في سبيل الله"².

فبعد أن خلصت نواياهم في الجهاد فكان من أجل الله، أعطاهم الله من الغنائم ما يسدون به حاجاتهم، ويدل على ذلك فعل النبي صلى الله عليه وسلم في تقسيم أموال بني النضير "على المهاجرين وثلاثة من الأنصار، لأن المهاجرين حين قدموا المدينة شاطروهم الأنصار ثمارهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئتم قسمت أموال بني النضير بينكم وبينهم وأقمتم على مواساتهم في ثماركم وإن شئتم أعطيناهم للمهاجرين دونكم وقطعتم عنهم ما كنتم تعطونهم من ثماركم فقالوا بل تعطيتهم دوننا ونمسك ثمارنا فأعطاهم رسول الله المهاجرين فاستغنوا بما أخذوا واستغنى الأنصار بما رجع إليهم من ثمارهم وهؤلاء الثلاثة من الأنصار شكوا حاجة"³.

ويرى الباحث: أن الحكمة من تقسيم الرسول للغنيمة على المهاجرين دون الأنصار إلا ثلاثة نفر منهم، أنهم تركوا الأموال والمتاع في مكة مهاجرين فارين بدينهم لله عز وجل فقسم الرسول صلى الله عليه وسلم عليهم الغنيمة لتكون مصدراً

¹ سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ١٠، ص ١٥١٨.

² مسلم، صحيح مسلم، (الجهاد)، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، ص ٩٦٣، ح ٤٨١٢.

³ شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، (زاد المعاد)، ج ٤، ص ٣٢، مكتبة الصفا، ط ١،

٥١٤٢٣، ٢٠٠٢م.

يعتاشون منه في حياتهم، أما الأنصار فقد كانوا ممن شكوا من الفاقة والحاجة، وبالتالي فإن التوزيع اقتصر على من اشتركوا في الوصف، وهو الفقر، وكان ذلك من أجل إعادة التوازن الاقتصادي في المجتمع المدني.

وذكر ابن قدامة: عن الإمام أحمد قوله: الفيء فيه حق لكل المسلمين وهو بين الغني والفقير، وقد ذكر قول الإمام عمر رضي الله عنه حيث قال: ما من أحد من المسلمين إلا وله في هذا المال نصيب إلا العبيد، فليس لهم فيه شيء¹، ومن هنا يتضح أن الإسلام لم يبح تملك المال وكسبه بالقوة والغلبة إلا عن طريق الجهاد للكفار، فتكون الغنيمة مباحة للتملك ولكن تعتبر تبعاً لمقصد الجهاد وأثر من آثاره².

يقول صاحب الظلال: "أما في الوقت الحاضر فإن موضوع الغنائم بجملته ليس واقعاً إسلامياً يواجهنا اليوم أصلاً، فنحن اليوم لسنا أمام قضية واقعة، لسنا أمام دولة مسلمة وإمامة مسلمة وأمة مسلمة تجاهد في سبيل الله، ثم تقع لها غنائم تحتاج إلى التصرف فيها.. هذه هي القضية الحية الواقعية التي تواجه اليوم هذا الدين؛ وليس هناك في البدء قضية أخرى سواها.. ليس هناك قضية غنائم، لأنه ليس هناك قضية جهاد"³.

ويرى الباحث: أن هذا الرأي لصاحب الظلال كان صائباً في الوقت الذي كانت الأمة الإسلامية مضطهدة ضعيفة، أما اليوم فإننا نجد أن شعوب الأمة الإسلامية قد

1 ابن قدامة، (المغني)، ج ٧، ص ٣٠٨.

2 يوسف حامد العالم، (المقاصد العامة للشريعة الإسلامية)، ص ٤٩١، المعهد العالمي للفكر

الإسلامي، ط ١، ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.

3 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ١٠، ص ١٥١٨، دار الشروق، ط ٢٢، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

استيقظوا من غفلتهم وضعفهم، وإن كان رؤساء الأمة ما زالوا في نوم عميق، وهذه الصحوه دفعت شباب الأمة للدفاع عن مقدساتهم المسلوبة من قبل العدو، فأصبحت الغنائم رغم قلتها واقعاً تعيشه بعض الشعوب العربية كفلسطين مثلاً، فإذا ما أرسل شاب لتنفيذ مهمة جهادية وعاد منها بالغنيمة، فعندها يُعطى منها أو يأخذ أجراً كبديل عن الغنيمة من باب التشجيع على القتال ورفع الروح المعنوية لديه خاصة إن كانت الغنائم عبارة عن نوع من أنواع الأسلحة المتقدمة التي افتقدها المسلمون؛ لأن الدولة لها أن تنفذ الحكم بالطريقة التي تراها مناسبة والتي تتطلبها الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية السائدة في كل زمان ومكان.

المبحث الثاني

الإِنْفَاقُ الْحَالِلُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ

حث الإسلام على الإِنْفَاقِ المحمود، بالطرق التي بينها الله عز وجلّ كالكفارات والندور وفي سبيل الله وعلى النفس وغيرها، إذ أن الإنسان لم يعمل ويتكبد المشاق في التحصيل والكسب إلا لإِنْفَاقِ المال في الحاجات الضرورية، لذلك خلق الله عز وجلّ الخلق، وأمرهم بالعمل واستثمار المال وإِنْفَاقه، ولأن الإِنْفَاقَ أحيانا يكون محموداً وأحيانا يكون مذموماً فإن الإسلام قد وضع من المبادئ والقوانين التي تنظم إِنْفاقِ المال بالطريقة السليمة التي تتناسب مع التشريع الإسلامي، فوجه المنفقين إلى المصارف التي يجب عليهم أن ينفقوا أموالهم فيها سواء كان الإِنْفَاقَ على النفس أو على الغير.

وفي هذا المبحث سوف يبين الباحث المجالات التي وجه الله عز وجلّ فيها العباد لإِنْفَاقِ أموالهم فيها وما يترتب على هذا الإِنْفَاقِ من نعم وثمرات، ويتمثل هذا الإِنْفَاقِ في أربعة مطالب:

المطلب الأول: إِنْفاقِ المالِ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ:

الجهد في سبيل الله يكون في المال، ويكون بالنفس، والجهد بالمال أنفع وأكثر، والجهد بالنفس أعلى وأشرف، والإسلام له تتممة إذ لا ينحصر فقط في الأركان الخمسة حتى يكتمل البناء، وهذه تتممة تكمن في الجهد في سبيل الله عز وجلّ، حيث شرعه سبحانه؛ لإظهار دينه وتطبيقاً لأحكامه العادلة في بقاع الأرض،

ولحماية أرواح الناس وأعراضهم وأموالهم وحررياتهم ومعتقداتهم، وتحقيقاً لمصالح المسلمين ودرء المفسد عنهم، ولكي تبقى الأمة في قوة وعزة ومنعة يهابها العدو وبذلك تتحقق الطمأنينة للناس في الدنيا والفوز برضوان الله في الآخرة.

فالجهاد يتطلب من الإنسان التضحية واستخدام كافة الوسائل لإعلاء كلمة الحق ودحض الباطل ورفع اعتداء المعتدين وتأمين حياة المسلمين، ومن هذه الوسائل المال، لذلك فقد حث الله عز وجل في كثير من الآيات القرآنية على الجهاد بالمال ومنها قوله تعالى: **إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ** (التوبة: ١١١) وقوله جل وعز: **فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا** (النساء: ٩٥).

"فالمجاهدة: هي المغالبة للعدو، وهي مشتقة من الجُهد أي بذل الاستطاعة في المغالبة، وهي حقيقة في المدافعة بالسلاح، فإطلاقه على بذل المال في الغزو من إنفاقه على الجيش وابتداء الكراع والسلاح"¹.

ففي الآية الكريمة تفضيل للمجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدتين وفي ذلك حث للمؤمنين على الإنفاق في سبيل الله عز وجل، فالجهاد بكافة أنواعه وأشكاله مطلوب في الأمة الإسلامية؛ بل هو من أسس العقيدة الصحيحة لأن هذا ما يقتضيه الواقع الذي تحياه الأمة الإسلامية، وهذا ما يتطلبه الطريق الشاق الذي

¹ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ١٠، ص ٢٠٧.

يجب على المسلمين أن يسلكوه من أجل المحافظة على الدين الإسلامي، فطبيعة الطريق التي يسير بها المسلمون وطبيعة المعسكرات المعادية للإسلام في كل زمان ومكان هي التي فرضت على المسلمين الجهاد بالمال، إذ إن الجهاد بالنفس يتطلب المال المنفق من أجل القيام بمجاهدة العدو حق القيام.

وفي ذلك يقول ابن عاشور: "قال الله بأموالهم وأنفسهم؛ لأن الجهاد يقتضي الأمرين: بذل النفس وبذل المال، والجهاد بالمال يكون لإعانة الغزاة"¹.

لذلك فقد قال الله تبارك وتعالى في كتابه العزيز: **انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ** (التوبة: ٤١).

أي انفروا إن خفت عليكم الحركة أو ثقلت، أو على الصفة التي يخفف عليكم الجهاد بها وعلى الصفة التي يثقل عليكم فيها أو شاباباً وشيوخاً أو بنشاط وغير نشاط أو ركبانا ومشاة أو خفافاً من المال يعني فقراء وثقالاً يعني أغنياء.

والصحيح أن هذا عام لأن هذه الأحوال كلها داخلية تحت قوله تعالى: **انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا**؛ يعني على أي حال كنتم فيها، فالفقراء يجاهدون بأنفسهم، والأغنياء بأموالهم وأنفسهم².

قال الألوسي: "الجهاد بالمال إنفاقه على السلاح وتزويد الغزاة ونحو ذلك"³.

¹ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٥، ص ١٧١.

² الشوكاني، (فتح القدير)، ج ٢، ص ٤١٤.

³ الألوسي، (روح المعاني)، ج ١٠، ص ١٥١.

ثم حث الله عز وجل على إنفاق الأموال في سبيله فقال: **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ (الأنفال: ٧٢).**

يقول ابن كثير: "ذكر تعالى أصنافاً وقسم المؤمنين إلى مهاجرين وأنصار، فالمهاجرون خرجوا من ديارهم وأموالهم وجاءوا لنصرة الله ورسوله، وإقامة دينه، وبذلوا أموالهم وأنفسهم في ذلك، وأنصار آووا لإخوانهم المهاجرين في منازلهم، وواسوهم في أموالهم، ونصروا الله ورسوله بالقتال معهم، فهؤلاء بعضهم أولى ببعض فكل منهم أحق بالآخر من كل أحد؛ فكانوا يتوارثون بذلك إراثاً مقدماً على القرابة، حتى نسخ الله تعالى ذلك بالمواريث"¹.

فالآية ذكرت مناقب المهاجرين الذين جاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله، والمجاهدة بالمال، أي بإنفاقهم لها في الجهاد²، وقد أيد هذا القول الماوردي فقال: "المجاهدة بالمال تعني: النفقة"³.

فهذه الآيات فيها حث على التعبئة الجهادية اللازمة للجند وهذه التعبئة تتطلب من القيادة المال، فمن تعذر عليه الجهاد بنفسه عليه أن يجاهد بماله ليساهم في الغزو والجهاد، ويشارك المقاتلين الأجر والثواب، والمسلم الصادق الذي يريد رفع لواء المسلمين يسارع للإنفاق في سبيل الله لصد العدو بكل ما يملك لأن الأجر لما

¹ ابن كثير، (تفسير القرآن الكريم)، ج ٢، ص ٨٣٠.

² البقاعي، (نظم الدرر)، ج ٣، ص ٢٤٨، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

³ الماوردي، (النكت والعيون)، ج ٢، ص ٣٣٤.

ينفقه في سبيل الله ينتظره يوم القيامة قال تعالى: **مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ** (البقرة: ٢٦١)، ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم: من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا¹.

فالحديث بين أن تجهيز الغزاة يكون بالقيام على أهلهم وهم في الغزو أو بعد موتهم في سبيل الله فالجهز والخالف مثل أجر الغازي لا ينقص من أجورهم شيء. يقول ابن حجر: "معناه أنه ماثله في الأجر وإن لم يغز حقيقة، إلى أن تنقضي تلك الغزوة"²، فالأجر عند الله عز وجل مضاعف لذلك فقد حث القرآن الكريم على الإنفاق ووجههم لكيفية إنفاق أموالهم في سبيل الله عز وجل لينالوا الأجر والثواب.

ولأن القرآن الكريم جاء للتخفيف والتيسير على العباد فإن الله عز وجل لم يفرض إنفاق المال على المسلمين جميعاً؛ بل جعل الأمر مقتصرًا على المالكين للمال فقط، وكان التكليف على قدر الاستطاعة، حتى لا يقع الفقراء في حرج شديد. ولقد أكد الإسلام في جميع الأحوال على صدق نوايا المسلمين في الطاعات، لأن هذا الصدق هو الذي يدفع المسلمين للعطاء، فلا يتم رد المعتدين وصددهم إلا ببذل الأموال والأنفس، وهذا لا يصل إليه إلا المخلصون لأن المال يعادل الروح بالنسبة للإنسان لذلك قرن الله الجهاد بالمال والنفس في كثير من الآيات القرآنية.

¹ مسلم، صحيح مسلم، (الإمارة)، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره، ص ٩٦٠.
² ابن حجر، (فتح الباري)، ج ٦، ص ١٣٦.

ولقد بين الله أجر المنفقين المجاهدين بأموالهم في سبيله، فوصفهم بأنهم في تجارة مع الله عز وجل ولا يبيع فيها إلا الماهرون قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ * تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (الصف: ١٠) - (١١).

نزلت هذه الآية حين قالوا: لو علمنا أي الأعمال أحب إلى الله لعملنا به أبداً، فدلهم الله على ذلك، وجعله بمنزلة التجارة لمكان ربهم فيه، هذه التجارة وهي التصديق بالجنان والإقرار باللسان، فإن من آمن وعمل صالحاً فله الأجر، والربح الوافر، ومن أعرض عن العمل الصالح فله التحسر والخسران المبين، كأنهم قالوا: كيف نعمل؟ فقال تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله¹. يقول الشوكاني: "وقدم ذكر الأموال على النفس؛ لأنها هي التي يبدأ بها في الإنفاق والتجهز إلى الجهاد"²، "وكذلك لأن الإنسان ربما يضر بماله ما لا يضر بنفسه، ولأنه إذا كان له مال، فإنه يؤخذ به النفس ليغزو"³. ويقول ابن عاشور: "وتقديم الأموال على النفس؛ لأن الجهاد بالأموال أقل حضوراً بالذهن عند سماع الأمر بالجهاد، فكان ذكره أهم بعد ذكر الجهاد مجملاً"⁴.

1 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج٢٩، ص٣٠٦.

2 الشوكاني، (فتح القدير)، ج٥، ص٢٥٦.

3 السمرقندي، (بحر العلوم)، ج٣، ص٣٩٥، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

4 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج١٠، ص٢٠٧.

فالجهاد بالمال في سبيل الله يعمل على تعميق روح الجهاد عند الجندي المسلم، الذي ينتمي للجيش الذي يحارب معه، فيقدم له نفسه وماله طلباً لأعلى مراتب الجهاد وهو غاية السعادة التي يسعى إليها الإنسان المسلم قال تعالى: **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ** (الحجرات: ١٥).

ففي الآية وصف للمؤمنين الكُمَّل وهم من الذين آمنوا بالله ورسوله ولم يشكوا بل ثبتوا على حال واحدة، وهي التصديق المحض، وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله فبدلوا مهجهم ونفائس أموالهم في طاعة الله ورضوانه¹.

يقول الألوسي: "وتقديم الأموال على الأنفس من باب الترقى من الأدنى إلى الأعلى، ويجوز بأن يقال: قدم الأموال لحرص الكثير عليها حتى أنهم يهلكون أنفسهم بسببها مع أنه أوفق نظراً إلى التعريض بأولئك حيث إنهم لم يكفهم أنهم لم يجاهدوا بأموالهم حتى جاؤوا وأظهروا الإسلام حباً للمغانم وعرض الدنيا"². ويقول البيضاوي: "المجاهدة بالأموال والأنفس تصلح للعبادات المالية والبدنية بأسرها"³.

وقد بينت الآيات القرآنية الصفقات التي عقدها الله عز وجل مع المؤمنين الذين باعوا أرواحهم وأموالهم في سبيل الله حيث قال تعالى: **إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**

¹ ابن كثير، (تفسير القرآن الكريم)، ج ٤، ص ١٧٦٢.

² الألوسي، (روح المعاني)، ج ٢٦، ص ٢٥٣، دار الفكر، بيروت.

³ البيضاوي، (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ج ٥، ص ٢٢١، دار الفكر، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِ
حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمْ
الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (التوبة: ١١١).

فهذه صفقة رابحة بين الله عز وجل وبين المؤمنين الذين أخلصوا نواياهم له، فأراد منهم أن يتاجروا معه عز وجل بأموالهم وأنفسهم؛ لأن التجارة معه حتماً رابحة، ولأنه ليس هناك أعظم صفقة في الدنيا والآخرة من الصفقة مع الله والمتاجرة معه، فالمؤمن في حياته ما يسعى إلا لمرضاة الله عز وجل ودخول الجنة، فعندما يعلم أن الصفقة تقتضي منه بذل المال في سبيله، وفي المقابل له يقبض الثمن وهو الجنة لا يكون منه إلا المسارعة للإنفاق في سبيل الله.

وفي ذلك يقول صاحب الظلال: "إن الدخول في الإسلام صفقة بين متبايعين، الله عز وجل فيها هو المشتري والمؤمن فيها هو البائع، فهي بيعة مع الله لا يبقى بعدها للمؤمن شيء في نفسه ولا في ماله يحتجزه دون الله سبحانه ودون الجهاد في سبيله لتكون كلمة الله العليا، وليكون الدين كله لله.

فقد باع المؤمن لله في تلك الصفقة نفسه وماله مقابل ثمن محدد معلوم، هو الجنة: وهو ثمن لا تعدله السلعة، ولكنه فضل الله ومنة" ¹.

لقد كان الصحابة رضوان الله عليهم أحرص الناس على الإنفاق في سبيل الله، وخير دليل على ذلك ما فعلوه في غزوة العسرة حيث قدم أبو بكر الصديق رضي الله عنه كل ماله صدقة في سبيل الله، وأخرج عمر رضي الله عنه نصف ماله، أما عثمان بن

¹ سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ١١، ص ١٧١٣.

عفان رضي الله عنه فقد تبرع بثلاثمائة بعير بأكسيبتها، ومعها ألف دينار من الذهب، واشترى بعر رومة لذلك فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: من يحفر بعر رومة فله الجنة فحفرها عثمان وقال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزه عثمان¹.

المطلب الثاني: إعداد الغزاة للغزو:

لا يقتصر مفهوم الجهاد بالمال على تجهيز الغزاة بالعدة والعتاد، بل يشمل جوانب أخرى من أجل إعداد الغزاة للغزو وهذه تتمثل فيما يلي:

أولاً: الإعداد العسكري:

فيكون إنفاق المال في هذا الجانب من أجل صد العدوان الواقع من قبل العدو على الدول الإسلامية، كما هو الحال في فلسطين وغيرها من الدول المحتلة من قبل العدو، فمثل هذه الدول تحتاج للمال للدفاع عن نفسها، وإن من لم يستطع الدفاع بشكل مباشر بنفسه عن هذه الدول، فإنه يستطيع أن يجاهد بماله ليشارك المجاهدين في الأجر، وإن الحاجة للمال تكمن فيما يلي:

١ - **التعبئة الجهادية:** وهي إعداد النفوس وتهيئتها للجهاد، والتعبئة في العصر الحاضر تحتاج إلى الإعلان والإعلام بالوسائل الحديثة، والآلات المتطورة المرئية والمسموعة والمقروءة، وهذا يحتاج لأسعار عالية فيلزم لها الإنفاق.

1 البخاري، صحيح البخاري، (الوصايا)، باب إذا أوقف أرضاً أو بنراً واشترط لنفسه مثل ولاء المسلمين، ج ٢، ص ١٩٨.

٢ – **التدريب والإعداد البدني**: من المعلوم أن إقامة معسكر للتدريب يحتاج لأموال كثيرة؛ لأنها تتطلب من التدريب البدني والحربي والعسكري بما يتناسب مع التطورات الحديثة والتكنولوجيا المعاصرة.

٣ – **شراء السلاح**: وهذا يكلف الدول كثيراً من الأموال، إذ أن الدول التي لا تملك السلاح تكون رهينة لمن يملك السلاح، بالتالي هذه الدول تحتاج السلاح للدفاع عن نفسها وهذا يتطلب الأموال الطائلة لشراء السلاح لذلك كان لزاماً على المسلمين إنفاق أموالهم في الجهاد في سبيل الله.

٤ – **امتلاك التكنولوجيا**: وهذا تطبيقاً لقول الله تعالى: **وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ** (الأنفال: ٦٠).

٥ – **توفير وسائل الرصد والحركة ووسائل الاتصال**: لأن الحرب الحديثة إنما تقوم على سرعة وسائل الحركة وتأمين وسائل الاتصال الفوري من ناقلات وطائرات وسيارات ومن استخدام الفاكس والحاسوب والهاتف النقال وكل ما أنتجه التطور العلمي في هذا المجال.

٦ – **تموين الجنود**: وتوفير احتياجاتهم الحربية والشخصية إضافة إلى خلافتهم في أهلهم¹.

٧ – **حفر الخنادق**: التي تساعد الجنود على القتال.

¹ مجلة أبحاث الإيمان، (الجهاد بالمال)، العدد الثاني، السنة الثانية، ذو القعدة، صفر ١٤١٧هـ.

٨ - حفر ما يعرف الآن بالأنفاق: والتي تستخدم من أجل الوصول للعدو دون أن يشعر بذلك، وقد أثبت الواقع مدى نجاح الأنفاق في التصدي للعدو وإخراجه من أراضي المسلمين، وليس أدل على ذلك مما يحدث على الأراضي الفلسطينية واستخدام الأنفاق في مقارعة العدو.

ويرى الباحث: أن الإعداد العسكري لا يكفي وحده بل يحتاج الإعداد النفسي والعلمي والاقتصادي ومختلف مجالات الحياة.

ثانياً: الإعداد النفسي:

بدأ النبي صلى الله عليه وسلم بمرحلة الحشود أولاً، أي بناء النفس من أجل إعداد الأمة لمقاتلة العدو في لحظة، وإشعارها بالقوة حتى لا يصل اليأس إلى قلبها من النصر، وحتى لا يملأ الغرور قلبها فتعتقد أن النصر اعتمد على قوتها وأخذها بالأسباب دون إرادة الله عز وجل، وهذا يحتاج لتعبئة حقيقية.

إن التعبئة الحقيقية للجهد هي رد الأمة من جديد إلى الله، وتصحيح العقيدة من الشبهات التي دخلت عليها، إذ لا يخفى على مسلم ما تعانيه الأمة من تشتت، وما يفعله العدو من انتهاك لمقدساتها واستباحة لدمائها وأعراضها، فلا عزة لمؤمن ولا لأمة إلا بالتوعية وإعادة بناء الأمة الإسلامية من جديد كالمسلمين في الصدر الأول من الإسلام وكالذي نزل على محمد صلى الله عليه وسلم، فبهذه التعبئة الإيمانية يستحق المسلم النصر من الله عز وجل، وهذه التعبئة تحتاج من المؤمنين لأموال كبيرة من أجل ذلك وتمثل التعبئة الإيمانية بالآتي:

١ - الدعوة باللسان وهذا يحتاج لعقد لقاءات إيمانية بشكل دائم ومستمر، ويندرج تحت اللقاءات الإيمانية الندوات والمسابقات الثقافية والرحلات، وكل ذلك يتطلب أموالاً كثيرة للقيام بهذه الأنشطة حق القيام بشكل دائم ومستمر.

٢ - الدعوة عن طريق وسائل الإعلام بكافة أشكالها المرئية والمسموعة والمقروءة، ومثل هذه الدعوة تحتاج لمبالغ كبيرة، من أجل إيصال الدعوة للناس بالشكل المطلوب وبالصورة الحقيقية.

٣ - رفع الروح المعنوية لدى الجند المقاتلين، وغرس الإيمان العميق الذي يعمق إيمانهم بأن النصر من عند الله.

ويتبين للباحث من خلال ما سبق، الآتي :

١ - أن الجهاد بالمال في سبيل الله لا يقتصر على جانب دون آخر وإنما يشمل جميع الجوانب العسكرية والدعوية، وجميع الجوانب التي يسعى فيها الإنسان لنيل مرضاة الله عز وجل، من خلال إنفاقه لماله في الوجوه الحلال المشروعة.

٢ - أن المجاهدة المالية بإنفاق المال في سبيل الله هي إحدى العبادات التي يتقرب بها العبد إلى ربه، إذ يجعل ماله خالصاً لله في كل مكان وزمان، وهذا يدل على الاستجابة الكاملة لأمره تبارك وتعالى.

٣ - أن الآيات القرآنية التي حثت المؤمنين على الإنفاق، ووجهتهم لأن يكون خالصاً في سبيل الله اتبعت أسلوب الترغيب مع المؤمنين، لأن الإنفاق يقتضي الترغيب لتخلص نواياهم في إنفاق المال في سبيله، لذلك فإن الله عز وجل قد بين أن الجزاء لهؤلاء لا يكون إلا بالجنة.

٤ - اقترن ذكر الجهاد بالنفس والمال في كثير من الآيات القرآنية؛ لأنه الغاية الكبرى التي يسعى المسلم إليها، ومنها ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال جهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور¹.

ولأن الدفاع عن الإسلام والمسلمين والتصدي للكفار واليهود والطواغيت على اختلاف أنواعهم وأشكالهم يحتاج إضافةً للنفس البشرية المسلحة بالعقيدة القوية وبالإيمان الصادق وبالإخلاص والحماس والحمية إلى عدة مادية تتمثل في الزاد وأدوات ومعدات القتال.. وغير ذلك، وهذا يتطلب مالاً فبدون المال تكون مهمة الجهاد صعبة.

ويؤكد ذلك ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله أي الناس أفضل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله قالوا ثم من قال مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شره².
٥ - أن الآيات التي ورد فيها ذكر الجهاد بالمال في سبيل الله كلها وردت في الآيات المدنية دون المكية وذلك لأن الجهاد قد فرض على المسلمين في المدينة المنورة، ثم إن بعض المسلمين قد حدثتهم أنفسهم بالتقاعس عن الهجرة للمدينة لأن المشركين قد منعوهم من أخذ متاعهم معهم للمدينة المنورة، فجاءت الآيات لتبين أن كل

1 البخاري، صحيح البخاري، (الحج)، باب فضل الحج المبرور، ج ١، ص ٣٦٣.

2 البخاري، صحيح البخاري، (الجهاد)، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، ج ٢، ص ٢٠١.

ذلك يدخل ضمن الجهاد في سبيل الله، وهذا من أعظم الأعمال التي يتقرب بها العبد لله عز وجلّ.

المطلب الثالث: الكفارات:

فرض الله عز وجلّ على العباد أحكاماً وتشريعات صالحة لكل زمان ومكان، منها ما كان واجباً على بعضهم ويعتبر في الوقت ذاته حقاً للبعض الآخر، كالزكاة، ومنها ما كان حقاً على البعض لارتكابهم بعض المخالفات الشرعية، فأمرهم الله عز وجلّ بإخراج صدقات مالية تكفيراً عما ارتكبوه، لأن الكفارة تمحو الذنوب التي ليست فيها أي حق للعباد، وإنما هي حق الله، فكان إخراج الكفارة مساعدة مادية ومعنوية للفقراء في المجتمع المسلم، إضافة إلى ذلك فإنها تربط الإنسان المسلم بربه. فالكفارة هي: الفعل التي من شأنها أن تكفر الخطيئة أي تسترها¹.

وسميت بهذا الاسم لأنها تستر الذنب وتغطيه².

وعرفها الدكتور عبد العزيز الخياط بقوله: الكفارة عقوبة قدرها الشارع عند ارتكاب مخالفة لأوامر الله تعالى في حالات خاصة، وهي حق الله تعالى تكفيراً للذنب الذي ارتكبه المسلم وعقوبة له وزاجراً لغيره³.

ومما سبق يتبين أن الله عز وجلّ قد جعل العقاب على المخالفين مضاعفاً في ذلك حيث كان عقاباً مادياً، وآخر معنوياً.

1 الزمخشري، (الكشاف)، ج ١، ص ٦٤٠.

2 الشوكاني، (فتح القدير)، ج ٢، ص ٨٣.

3 الخياط، (المجتمع المتكافل في الاسلام)، ص ١٧٨، دار السلام، ط ٣، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦.

أما العقاب المادي: فهو ما ينفقه المسلم من مال في الإطعام أو الكسوة أو تحرير الرقبة، فيشعره أنه بالخالف قد خسر ماله ولو كان محافظاً على الأحكام الشرعية لبارك الله عز وجل له في ماله.

العقاب المعنوي: شعور المسلم بأنه مخالف لشرع الله عز وجل وإلزامه بالكفارة يشعره بالضيق والحرَج الشديد أمام المسلمين لارتكابه تلك المخالفة، وكما هو معلوم أن العقاب المعنوي أشد على النفس البشرية من العقاب المادي، وهذا كان بمثابة منع وقوع المخالفات من المخالفين مرة أخرى، ويجب علينا أن نعلم أن التكفير إنما يكون في ذنوب متعلقة بحقوق الله ومخالفة لأوامره، ولا يدخل في ذلك حق لأي من العباد؛ لأن الذنوب المتعلقة بحقوق العباد كالالتزامات المترتبة على العقود والديون وأموال الغير فلا سبيل لإسقاطها بالكفارات، بل لا بد من أدائها لأصحابها أو تنازلهم عنها ومسامحتهم بها¹.

وهذه الكفارات تتمثل فيما يلي:

١ - كفارة اليمين المنعقدة: وهي أن يحلف على شيء يظن أنه كذلك وليس كما

يظن²، ففرض الله على المؤمنين تكفير اليمين: قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ

أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (التحریم: ٢)، ثم بين كيفية التكفير

في قوله تعالى: لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا

1 محمد المبارك، (نظام الاسلام، الاقتصاد مبادئ وقواعد عامه)، ص ١٥٦، دار الفكر بيروت،

١٩٨١ - ٥١٤١٠ م.

2 أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ٢، ص ٥٣٦.

عَقَدْتُمْ الْإِيمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ
 أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ إِيمَانِكُمْ
 إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ
 (المائدة: ٨٩).

وقد اختلف العلماء في سبب نزول الآية على قولين:

أحدهما: أنها نزلت في عثمان بن مظعون، حين حرم على نفسه الطعام، والنساء
 بيمين حلفها، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم الحنث فيها.

الثاني: أنها نزلت في عبد الله بن رواحة، وكان عنده ضيف فأخرت زوجته قراه¹،
 فحلف لا يأكل من الطعام شيئاً، وحلفت الزوجة لا تأكل منه إن لم يأكل، وحلف
 الضيف لا يأكل منه إن لم يأكلا، فأكل عبد الله وأكلا معه، فأخبر النبي صلى الله
 عليه وسلم بذلك، فقال: أحسنت ونزلت فيه هذه الآية.²

والمعنى: لا يؤاخذكم الله بما لغوتم به من الأيمان بالقصد والنية، ولكن يؤاخذكم بما
 عقدتموه إذا حنثتم وبما صمتم عليه من الأيمان وقصدتموها، أو بنكث ما عقدتم،
 فكفارته واحدة من ثلاث:

الأولى: إطعام عشرة مساكين: مما تعتادون إطعام أهليكم منه، ومن أقصده لأن
 منهم من يسرف في إطعام أهله، ومنهم من يقتري، فأمرهم الله عز وجل بالعدل في
 أداء الكفارة، ويكون الإطعام لمحاويج الفقراء، ومن لا يجد ما يكفيه، بشرط أن

¹ إبراهيم مصطفى، (المعجم الوسيط)، ص ٧٦٦، ط ٢، شرح المفردات: القراء: الضيافة.

² مسلم، (كتاب الإيمان)، باب الحلف اليمين، ج ١، ص ٦٥٧.

يكون من خير ما تطعمون أهليكم منه، من أقصده في النوع أو المقدار، وهو نصف صاع من بر لكل مسكين وهو أن يغديهم ويعشيهم¹.

وعلى اختلاف العلماء في نوع ومقدار الطعام فإن الباحث يميل إلى ما قاله الشوكاني: وظاهره أنه يجزئ إطعام عشرة حتى يشبعوا²، لأن الغاية من الإطعام إشباع الفقراء والمساكين.

ويقول الرازي: بدأ سبحانه بالإطعام؛ لأنه أعم وجوداً، والمقصود منه التنبيه على أنه سبحانه يراعي التخفيف، والتسهيل في التكليف، وثانيها: أن الإطعام أفضل³.

الثانية: كسوة عشرة مساكين: والكسوة في الرجال تصدق على ما يكسو البدن ولو كان ثوباً واحداً، من قميص أو سروال أو إزار أو عمامة، أو ثوب يغطي العورة، وهكذا في كسوة النساء؛ وقيل الكسوة للنساء درع وخمار، وقيل المراد بالكسوة ما تجزيء به الصلاة، بحيث أن يدفع إلى كل واحد منهم من الكسوة ما يصح أن يصلي فيه، إن كان رجلاً أو امرأة، كلٌّ بحسبه، وتكون الكسوة من أوسط ما تكسون به أهليكم⁴.

ويرى الباحث: أن الغرض من الكسوة الستر، فينطبق على هذه الكفارة كل ما يحقق الستر للمسلمين رجالاً ونساء.

1 المغني، (كتاب الكفارات)، ج ٢، ص ٢٤٥.

2 الشوكاني، (فتح القدير)، ج ٢، ص ٨٣.

3 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ١٢، ص ٧٦.

4 أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ٢، ص ٥٣٦.

الثالثة: تحرير رقبة: إعتاقُ إنسانٍ كيفما كان مؤمناً أو كافراً لإطلاق النص، وشرط الشافعي رحمه الله الإيمان حملاً للمطلق على المقيد في كفارة القتل، أما أبو حنيفة وأصحابه فقد جوزوا تحرير الرقبة الكافرة في كل كفارة سوى كفارة القتل¹.

الرابعة: صيام ثلاثة أيام: فمن لم يستطع التكفير بواحدة مما سبق فعليه الصيام، وقال البعض يشترط فيها التتابع تمسكاً بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات)².

يقول ابن كثير: فهذه خصال ثلاث في كفارة اليمين، أيها فعل الحانث أجزأ عنه بالإجماع، وقد بدأ بالأسهل فالأسهل، فالإطعام أيسر من الكسوة، كما أن الكسوة أيسر من العتق، فرقى فيها من الأدنى إلى الأعلى، فإن لم يقدر المكلف على واحدة من هذه الخصال الثلاث كفر بصيام ثلاثة أيام³.

ويقول الزمخشري: جاءت (أو) في الآية للتخيير وإيجاب إحدى الكفارات الثلاث على الإطلاق، بأيها أخذ المكفر فقد أصاب، ويجوز التكفير بالمال قبل الحنث عند الشافعي إذا لم يعص الحانث⁴.

ومن هنا يتضح أن هذا وجه من أوجه إنفاق المال التي أباحها الإسلام، ووجه المسلمين لها؛ لما فيها من النفع العظيم للإسلام والمسلمين، والمساهمة في مساعدة

1 الزمخشري، (الكشاف)، ج ١، ص ٦٤١.

2 الشوكاني، (فتح القدير)، ج ٢، ص ٨٤.

3 ابن كثير، (تفسير القرآن الكريم)، ج ٢، ص ٦٢٣.

4 الزمخشري، (الكشاف)، ج ١، ص ٤٦١.

الفقراء والمساكين وبالتالي فإنه مظهر من مظاهر التكافل الاجتماعي في المجتمع المسلم.

٢ - كفارة القتل الخطأ:

إن من أسرار الشريعة الإسلامية حرصها على تعميم الحرية بين الناس بكيفية منتظمة، فلما بعث الله رسوله صلى الله عليه وسلم بدين الإسلام كانت العبودية متفشية في البشر، وأقيمت عليها ثروات كثيرة، وكانت أسبابها متعددة منها: الأسر في الحروب، والتخطف في الغارات، وبيع الآباء والأمهات أبناءهم، والرهائن في الخوف، والتدائين، فأبطل الإسلام جميع أسبابها عدا الأسر، وأبقى الأسر لمصلحة تشجيع الأبطال، وتخويف أهل الكفر والفجور من الخروج على المسلمين، لأن العربي ما كان يتقي شيئاً من عواقب الحروب مثل الأسر، ثم داوى تلك الجراح البشرية بإيجاد أسباب الحرية في مناسبات دينية جملة: منها واجبة، ومنها مندوب إليها، ومن الأسباب الواجبة كفارة القتل¹ الواردة في قوله تعالى: وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (النساء: ٩٢).

¹ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٥، ص ١٥٨.

وقد ذكر المفسرون أسباب نزول مختلفة لهذه الآية منها :

١ - أنها نزلت في عياش بن أبي ربيعة¹ وذلك أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة فأسلم ثم خاف أن يظهر إسلامه لأهله فخرج هارباً إلى المدينة، وتحصن في أطم² من آطامها، فجزعت أمه لذلك جزعاً شديداً وقالت لابنيها الحارث وأبي جهل بن هشام وهما أخواه لأمه: والله لا يظلني سقف ولا أذوق طعاماً ولا شرباً حتى تأتوني به، فخرجوا في طلبه، وخرج معهما الحارث بن زيد بن أبي أنيسة³ حتى أتوا المدينة، فأتوا عياشاً وهو في الأطم، قال له: انزل فإن أمك لم يؤويها سقف بيت بعدك، وقد حلفت ألا تأكل طعاماً ولا تشرب شرباً حتى ترجع إليها ولك عهد الله علينا أن لا نكرهك على شيء ولا نحول بينك وبين دينك، فلما ذكروا له جزع أمه وأوثقوا له بالله نزل إليهم فأخرجوه من المدينة ثم أوثقوه بنسعة، فجلده كل واحد منهم مائة جلدة، ثم قدموا به على أمه فلما أتاها قالت: والله لا أحلك من وثاقلك حتى تكفر بالذي آمنت به، ثم تركوه موثقاً

1 عياش بن أبي ربيعة، يكنى أبو عبدالله، أبو عبدالرحمن، وقيل: يكنى أبو عبدالله هو أخو أبي جهل بن هشام لأمه، كان إسلامه قديماً قبل أن يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم دار الأرقم، وهاجر عياش رضي الله عنه إلى أرض الحبشة مع امرأته أسماء بنت سلمة بن مخربة وولد له بها ابنه عبدالله، ثم هاجر إلى المدينة فجمع بين الهجرتين، مات عياش بن أبي ربيعة بمكة. ابن عبد البر، (الاستيعاب في معرفة الأصحاب)، ج٣، ص٣٠١.

2 ابن فارس، (معجم مقاييس اللغة)، ج١، ص١١٢، شرح المفردات: أطم تعني: الهزمة والطاء والميم يدل على الحبس والإحاطة بالشيء، يقال للحصن الأطم، وجمعه أطم.

3 الحارث بن يزيد بن أنيسة، ويقال ابن أبي أنيسة معيص بن عامر العامري، وقد سمي في بعض الكتب الحارث بن زيد وفي بعضها الآخر الحارث بن يزيد وهما واحد، وهو من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان الحارث قد أعان على ربط عياش بن أبي ربيعة فحلف لئن أمكنته منه فرصة ليقتلني، وقد قتله عياش بن أبي ربيعة بالبقيع بد قدمه الى المدينة وذلك بعد أحد. ابن حجر العسقلاني، (الإصابة في معرفة الصحابة)، ج١، ص٧٠٠.

مطروحاً في الشمس ما شاء الله، فأعطاهم الذي أرادوا فأتاه الحارث بن زيد فقال: يا عياش أهذا الذي كنت عليه فو الله لعن كان هدى لقد تركت الهدى، ولعن كانت ضلالة لقد كنت عليها، فغضب عياش من مقالته، وقال: والله لا ألقاك خالياً أبداً إلا قتلتك، ثم إن عياشاً أسلم بعد ذلك وهاجر ثم أسلم الحارث بن زيد بعده وهاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عياش حاضراً يومئذ ولم يشعر بإسلامه، فبينما عياش يسير بظهر قباء إذ لقي الحارث فقتله، فقال الناس: ويحك أي شيء صنعت؟ إنه قد أسلم، فرجع عياش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: يا رسول الله قد كان من أمري وأمر الحارث ما قد علمت، وإنني لم أشعر بإسلامه حتى قتلته، فنزلت الآية.¹

٢ - وقيل: أنها نزلت في اليمان والد حذيفة بن اليمان، حين قتله المسلمون يوم أحد خطأ².

٣ - وقيل: أنها نزلت في قضية أبي الدرداء حين كان في سرية، فعدل إلى شعب فوجد رجلاً في غنم له، فحمل عليه أبو الدرداء بالسيف، فقال الرجل «لا إله إلا الله» فضربه فقتله وجاء بغنمه إلى السرية، ثم وجد في نفسه شيئاً فأتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له، فنزلت الآية.³

سبب نزول الآية: عن خوله بنت ثعلبة قالت: في - والله - وفي أوس بن الصامت أنزل الله صدر سورة "المجادلة"، قالت: كنت عنده وكان شيخاً كبيراً قد ساء خلقه،

1 البغوي، (معالم التنزيل في التفسير والتأويل)، ج ٢، ص ١٢٥.

2 ابن عطية، (المحرر الوجيز)، ج ٤، ص ٢٠٨، ١٣٩٥، ١٩٧٥ م.

3 الطبري، (جامع البيان في تأويل القرآن)، ج ٥، ص ٢٥١.

قالت: فدخل عليّ يوماً فراجعته بشيء فغضب فقال: أنت عليّ ظهر أمي، قالت: ثم خرج فجلس في نادي قومه ساعة، ثم دخل عليّ فإذا هو يريدني عن نفسي، قالت: قلت: كلا والذي نفس خوله بيده، لا تخلص إليّ وقد قلت ما قلت، حتى يحكم الله ورسوله فينا بحكمه، قالت: فواثبني وامتنعت منه، فغلبته بما تغلب به المرأة الشيخ الضعيف، فألقيته عني، قالت: ثم خرجتُ إلى بعض جاراتي، فاستعرت منها ثياباً، ثم خرجتُ حتى جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجلست بين يديه، فذكرت له ما لقيت منه، وجعلت أشكو إليه ما ألقى من سوء خلقه، قالت: فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قول: يا خوله ابن عمك شيخ كبير، فأتقي الله فيه. قالت: فوالله ما برحت حتى نزل في القرآن، فتغشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يتغشاه، ثم سري عنه، فقال لي: يا خولة قد أنزل الله فيك وفي صاحبك، ثم قرأ عليّ: قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا.. وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ (المجادلة: ١ - ٤) قالت: فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مُربيه فليعتق رقبة"، قالت: فقلت يا رسول الله، ما عنده ما يعتق، قال: "فليصم شهرين متتابعين"، قالت: فقلت: والله إنه شيخ كبير، ما به من صيام، قال: "فليطعم ستين مسكيناً وسقاً من تمر"، قالت: فقلت: يا رسول الله، ما ذاك عنده، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فإننا سنعيّنه بعرق من تمر"، قالت: فقلت: يا رسول الله، وأنا سأعيّنه بعرق آخر، قال: فقد أصبت وأحسنّت، فذهبي فتصدقني به عنه، ثم استوصي بابن عمك خيراً، قالت: ففعلت¹.

¹ ابن كثير، (تفسير القرآن، الكريم)، ج ٤، ص ١٨٥

فالآية الكريمة قررت أنه لا يقتل مؤمن مؤمناً بأي حال من الأحوال إلا في حال الخطأ وعدم القصد، وليس مما جعله الله له¹ فإن وقع القتل الخطأ فكفارته بأحد أمرين:

الأول: تحرير رقبة مؤمنة: وذلك في قوله: فَتَحْرِيْرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَالتَّحْرِيْرُ الْإِعْتَاْقُ² وفيه قولان:

أحدهما: أنها لا يجزئ عتقها في الكفارة إلا أن تكون مؤمنة بالغة قد صلت وصامت.

ثانيهما: أن الصغيرة المولودة من أبوين مسلمين تكون مؤمنة تجزيء في الكفارة³. يقول البيضاوي: مؤمنة أي محكوم بإسلامها وإن كانت صغيرة⁴.

وقد جعل هذا التحرير بدلاً من تعطيل حق الله في ذات القتل، فإن القتل عبد من عباد الله ويرجى من نسله من يقوم بعبادة الله وطاعة دينه، فلم يخل القاتل من أن يكون فوت بقتله هذا الوصف، وقد نبهت الشريعة بهذا على أن الحرية حياة، وأن العبودية موت؛ فمن تسبب في موت نفس حية كان عليه السعي في إحياء نفس كالميتة وهي المستعبدة⁵.

الثاني: الدية لأهل القتل: وذلك في قوله تعالى: **وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ؛** وهذه

1 الماوردي، (النكت والعيون)، ج ١، ص ٥١٨.

2 البيضاوي، (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ج ٢، ص ٢٣٤.

3 الماوردي، (النكت والعيون)، ج ١، ص ٥١٨.

4 البيضاوي، (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ج ٢، ص ٢٣٤.

5 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٥، ص ١٥٩.

الدية مؤداة إلى ورثته يقتسمونها كسائر المواريث إلا أن يصدقوا عليه بالدية، وقد سمي العفو عنها صدقة حثاً عليه وتنبهاً على فضله¹.

أما قوله تعالى: **فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ**؛ فيه قولان:

الأول: أي إن كان قومه كفاراً وهو مؤمن في قتله تحرير رقبة مؤمنة وليس له دية لأنهم يتقوون بها.

الثاني: فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن وقتل من غير علم بإيمانه ففيه الكفارة دون الدية سواء كان وارثه مسلماً أو كافراً².

وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ؛ سواء كان الميثاق مؤقتاً أو مؤبداً فعلى قاتله دية مؤداة إلى أهله من أهل الإسلام، وهم ورثته، وتحرير رقبة مؤمنة، فمن لم يجد الرقبة، ولا يتسع ماله لشرائها فعليه صيام شهرين متتابعين، لم يفصل بين يومين من أيام صومهما إفطار في نهار، فلو أفطر استأنف هذا قول الجمهور، وأما الإفطار لعذر شرعي كالحيض ونحوه فلا يوجب فيه الاستئناف، شرع ذلك قبولاً لتوبتكم³.

٤ - **كفارة الظهار**: الظهار أن يقول الرجل لامرأته أنت علي كظهر أمي ملحق في كلامه هذا للزوج بالأم، وجاعلها مثلها، وهذا تشبيه باطل لتباين الحالين⁴.

1 البيضاوي، (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ج٢، ص٢٣٤.

2 الماوردي، (النكت والعيون)، ج١، ص٥١٨.

3 الشوكاني، (فتح القدير)، ج١، ص٥٦٠.

4 الزمخشري، (الكشاف)، ج٤، ص٧٠.

لقد عرفت هذه العادة في الجاهلية، فجاء الإسلام لإبطالها، فإن وقعت من مسلم فعليه كفارة وذلك كما ورد في قوله تعالى: **وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَ كُمْ تُوَعِّظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ* فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ** (المجادلة: ٣ - ٤).

ومعنى الآية: الذين يقولون لنسائهم أنت على كظهر أُمي فيحرمها على نفسه ثم يريدون أن يعودوا لنقض ما قالوا أو لتداركه فيحللوا ما حرموه على أنفسهم بلفظ الظهار، فكفارته إما العتق أو الإطعام أو الصيام، ذلك الحكم للموعظة لأن الحكم بالكفارة دليل على ارتكاب الجناية، فيجب أن يتعظوا بهذا الحكم حتى لا يعودوا إلى الظهار ويخافوا عقاب الله عليه.¹

وكفارة الظهار تتمثل فيما يلي:

الأول: تحرير الرقبة: أي يجب عليه عتق رقبة فلا يحل له مساس الزوجة وجماعها إلا بعد تقديم الكفارة.²

1. النسفي، (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، ٤ ج، ص ٣٤١، دار النفائس، ط ١، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م.

2 السمرقندي، (بحر العلوم)، ج ٣، ص ٣٣٣.

فيلزم الزوج أن يترك وطء زوجته التي ظاهر منها حتى يكفر برقبة¹، فيفتدي بتلك الرقبة رقبةً زوجته²، ومن العلماء من اشترط أن تكون الرقبة مؤمنة قياساً على القتل ذكراً أو أنثى، وأن تكون سالمة من العيوب المضرة بالعمل³.

الثاني: صيام شهرين متتابعين: أي من لم يجد رقبة ولا ثمنها فاضلاً عن قدر كفايته، فالواجب عليه صيام شهرين متتابعين من قبل التماس، فإن أفطر يوماً في الشهرين ولو اليوم الأخير فعليه الاستئناف لصوم جديد لزوماً للتتابع⁴. يقول ابن عاشور: الآية فيها رخصة لمن لم يجد عتق رقبة أن ينتقل إلى صيام شهرين متتابعين لأنه لما لم يجد رقبة يعتاض بفكها عن فك عصمة الزوجة نقل إلى كفارة فيها مشقة النفس بالصبر على لذة الطعام والشراب ليدفع ما التزمه بالظهار من مشقة الصبر على الابتعاد عن حليلته فكان الصوم درجة ثانية قريبة من درجة تحرير الرقبة⁵.

الثالث: إطعام ستين مسكيناً: إما بأن يطعمهم من قوت بلده ما يكفيهم، كما هو قول كثير من المفسرين، وإما بأن يطعم كل مسكين مدبراً أو نصف صاع من غيره مما يجزي في الفطرة، كما هو قول طائفة أخرى، ولا يجزئ في إطعام الظهار إلا إكمال عدد المساكين، ولا يجوز أن يطعم ثلاثين مرتين ولا ما أشبهه، فلا بد من

1 السعدي، (تيسير الكريم الرحمن)، ص ٧٨٣.

2 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٢٨، ص ١٩.

3 السعدي، (تيسير القرآن الكريم)، ص ٧٨٣.

4 مسلم، (كتاب الكفارات) باب من لم يجد، ج ٢٨، ص ٧.

5 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٢٨، ص ١٩. ذ.

إطعام ستين مسكينا، فلو جمع طعام ستين مسكينا، ودفعها لواحد أو أكثر من

ذلك، دون الستين لم يجز ذلك، لأن الله قال: **فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا**¹.

وتحصل من هذا أن كفارة الظهر شرعت إذا قصد المظاهر الاستمرار على معاشره

زوجيه، تحلة لما قصده من التحريم، وتأديباً له على هذا القصد الفاسد والقول

الشنيع².

يقول ابن جزري: وكفارة الظهر على ثلاثة أنواع مرتبة، فلا ينتقل إلى الثاني حتى

يعجز عن الأول، ولا ينتقل إلى الثالث حتى يعجز عن الثاني³.

ومن خلال الكفارات التي فرضها الله عز وجل على من يظاهر من زوجته فإننا نجد

أنها تحتاج لدفع مبالغ مالية من المظاهر على المساكين، وهي بمثابة مساعدة لهم

تسهم في رفع المعاناة عن أبناء المجتمع المسلم، وهذا باب من أبواب إنفاق المال بوجه

مشروع ارتضاه الله عز وجل لعباده.

٥ - كفارة صيد المحرم:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ

مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ

طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ

فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ (المائدة: ٩٥)

1 ابن عطية، (المحرر الوجيز)، ج ١٥، ص ٤٤١.

2 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٢٨، ص ١٨.

3 أبو القاسم بن أحمد بن جزري الكلب، (التسهيل لعلوم التنزيل)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥ هـ -

١٩٩٥.

نهى الله عز وجلّ المسلمين عن قتل الصيد أثناء الإحرام من أجل أداء الحج أو العمرة، قال مجاهد: ومن قتله منكم متعمداً غير ناس لحرمه، ولا مرید غيره، فقد حلّ، وليست له رخصة، ومن قتله ناسياً، أو أراد غيره فأخطأ به، فذلك العمدة المكفّر¹، ثم يبين الله لهم كفارة، فمن فعل هذا الفعل فعليه واحدة من ثلاث:

الأول: جزاء ما قتل من النعم، يشتري بقيمته من النعم ويذبحه، ثم يحكم بينكم رجلان مسلمان عادلان ينظران إلى قيمة المقتول، ثم يشتري بقيمته هدياً يبلغ بالهدي مكة ويذبحه هناك ويتصدق بلحمه على الفقراء.

الثاني: إن شاء يشتري بقيمته طعاماً ويتصدق به على كل مسكين نصف صاع من حنطة أو يقوم الصيد ويشتري بالغنيمة طعاماً.

الثالث: فإن لم يجد فعليه الصيام بدل كل نصف صاع صيام يوم².

فهو بالخيار بين هذه الأشياء الثلاثة إن شاء أطعم، وإن شاء أهدي، وإن شاء صام³. ويرى الباحث أن هذه الكفارة فيها إطعام للمساكين، أو ذبح في الكعبة وتوزيع على أهل الحرم وهذا كله إنفاق في وجوه الخير التي فيها نفع للإسلام والمسلمين والتي حرص الإسلام من خلالها على بث روح التكافل الاجتماعي بين المسلمين.

¹ الطبري، (جامع البيان)، ج ٧، ص ٣٢١.

² الفيروز آبادي، (تنوير المقياس من تفسير ابن عباس)، ص ١٣٢.

³ السمرقندي، (بحر العلوم)، ج ١، ص ٤٥٨.

٦ - كفارة التمتع:

فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (البقرة: ١٩٦).

أوجب الله عز وجل على المسلمين إتمام مناسك الحج بقوله: [فأتوا] أي أكملوا أركانها وشرائطها وسائر أفعالها المعروفة شرعاً لوجه الله تعالى من غير إخلالٍ منكم بشيء منها، فإذا أراد المحرم أن يتحلل تحلل بذبح هدي مما تيسر عليه من بدنة أو بقرة أو شاة حيث أحصر، ولا تحلوا حتى تعلموا أن الهدي المبعوث إلى الحرم بلغ مكانه الذي يجب أن ينحرف فيه، أو أنه ذبح، فمن كان منكم مريضاً مرضاً محوجاً إلى الحلق أو به أذى من رأسه كجراحة أو قملٍ فعليه فدية¹، إن حلق وهذه الفدية هي الصيام أو الصدقة أو النسك فقد روي أنه صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن عجرة²: لعلك آذاك هوامك، قال: نعم يا رسول الله قال: احلق وصم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق على ستة مساكين أو انسك شاة والفرق³ ثلاثة أصع³، فإن أمنتم من الإحصار أو كنتم في حال سعة وأمن وقد فات وقت الحج،

¹رواس القلعه جي، (معجم لغة الفقهاء)، ص ٢١٦، شرح المفردات: الفدية: ما يقوم مقام الشيء دفعاً للمكروه عنه.

² كعب بن عجرة بن أمية بن عدي بن عبيد بن الحارث البلوي السوادي، من بني سواد بن مري ويكنى أبا محمد، نزل الكوفة، ومات بالمدينة سنة ثلاث أ، إحدى وخمسين، وقيل: سنة اثنتين وخمسين وهو ابن خمس وسبعين سنة، روى عنه أهل المدينة وأهل الكوفة. ابن عبد البر، (الاستيعاب في معرفة الأصحاب)، ج ٣، ص ٣٧٩.

³ البخاري، صحيح البخاري، (أبواب المحصر وجزاء الصيد)، باب قوله تعالى فمن كان منكم مريضاً، ج ١، ص ٢٣٠.

ولم يفته مكان الحج، ويعلم أنه قد أمن، وبقي معه من الوقت ما يسعه لأن يحج فعليه أن يحج، فمن تمتع بالعمرة إلى الحج وانتفع بالتقرب إلى الله تعالى بالعمرة قبل الانتفاع بتقريبه بالحج، أو استمتع بعد التحلل من عمرته باستباحة محظورات الإحرام إلى أن يحرم بالحج فعليه الكفارة المتمثلة:

الأول: ذبح الهدى: لقوله تعالى: فما استيسرَ من الهدْيِ أي فعليه دم بما تيسر له بسبب التمتع وهو دم جبرانٍ يذبحه إذا أحرم بالحج، ولا يأكلُ منه عند الشافعية، وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى إنه دم نسك فهو كالأضحية، وهذا الهدى إن كان قد ساقه قاصد الحج والعمرة معه ثم أحصر فالبعث به إن أمكن واجب، وإن لم يكن ساقه معه فعليه توجيهه على الخلاف في حكمه من وجوبه وعدمه، والمقصود من هذا تحصيل بعض مصالح الحج بقدر الإمكان، فإذا فاتت المناسك لا يفوت ما ينفع فقراء مكة ومن حولها.

الثاني: الصيام: في قوله تعالى: **فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ**؛ أي من لم يجد الهدى بعد الإحرام وقبل التحلل، فصيام ثلاثة أيام، والمستحب أن يصوم سابع ذي الحجة وثامنه وتاسعه فلا يصح يوم النحر وأيام التشريق، وسبعة إذا رجعتم: أي نفرتم وفرغتم من مناسك الحج، وفي أحد قولي الشافعي إذا رجعتم إلى أهليكم تلك عشرة كاملة صفة مؤكدة لعشرة تفيد المبالغة في المحافظة على العدد أو مبينة لكمال العشرة¹.

¹ أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ١، ص ٣٦٤.

يقول ابن عاشور: وجعل الله الصيام بدلاً عن الهدى زيادة في الرخصة والرحمة ولذلك شرع الصوم مفزقاً فجعله عشرة أيام ثلاثة منها في أيام الحج وسبعة بعد الرجوع من الحج¹.

٧ - كفارة الجماع في رمضان:

من الواجبات التي فرضها الله عز وجل على المسلمين المحافظة على الصيام أثناء شهر رمضان، بعدم ارتكاب المخالفات الشرعية والتي منها الجماع بين الزوجين في نهار رمضان، فهذه المخالفة من أعظم المحرمات، لكن من رحمة الله عز وجل بالمسلمين أن جعل لهم كفارة تدفع عنهم الإثم الذي ارتكبه، وقد حدث هذا الأمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال هلكت قال ولم قال وقعت على أهلي في رمضان قال فأعتق رقبة قال ليس عندي قال فصم شهرين متتابعين قال لا أستطيع قال فأطعم ستين مسكيناً قال لا أجد فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال أين السائل قال ها أنا ذا قال تصدق بهذا قال على أحوج منا يا رسول الله فو الذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه قال فأنتم إذا².

يتضح من هذا الحديث أن كفارة الجماع في نهار رمضان تجب على الترتيب المذكور وهو: عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع الصيام فإطعام ستين مسكيناً من أوسط ما يطعم المرء أهله.

¹ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٢، ص ٢٢٨.

² البخاري، (صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب نفقة المعسر على أهله)، ج ٣، ص ١٣٨٠.

فمن قدر على عتق الرقبة لم يجزه الصيام ولا الإطعام؛ لأن البيان خرج فيه مرتباً، فقدم العتق، ثم نسق عليه الصيام ثم الإطعام، كما رتب ذلك في كفارة الظهر، وهو قول أكثر العلماء، إلا أن مالك زعم أنه مخير بين عتق رقبة وصوم شهرين والإطعام، وحكي عنه أنه قال: الإطعام أحب إلى من العتق، وفيه دلالة من جهة الظاهر أن الكفارة لإطعام مد واحد لكل مسكين لأن خمسة عشر صاعاً إذا قسمت بين ستين لم يخص كل واحد منهم أكثر من مد وإلى هذا ذهب مالك والشافعي¹.

المطلب الرابع: النذور:

إن المدلول الرئيس الذي عليه محور لفظ النذر في كتاب الله - عز وجل - التنبيه والترهيب من الأقوال والأعمال التي تؤدي إلى غضب الله، وقد ذكر لفظ النذر بمشتقاته في كتاب الله - عز وجل - مئةً وواحدٍ وثلاثين مرةً، قال تعالى: **يَوْفُونَ** **بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا** (الأنسان: ٧).

النذر: إيجاب لفعل مشروع على النفس بالقول عند تحقيق مطلوب تعظيماً لله تعالى وشكره.

ويرى الباحث: أن هذا التعريف قد قيد نوعاً من أنواع النذور، وهو نذر الطاعة لله عز وجل، إذ كيف يكون الشكر والتعظيم لله عز وجل في حال ارتكاب المعاصي والآثام.

¹ شمس الحق العظيم أبادي، (عون المعبود، شرح سنن أبي داود)، ج٧، ص١٨، دار الفكر، ١٩٩٥ - ١٤١٥.

أما القرطبي فيقول: النذر هو إيجاب المكلف على نفسه من الطاعات ما لو لم يوجبه لم يلزمه¹.

والنذر التزام قرينة أو صدقة بصيغة الإيجاب على النفس كقوله علي صدقة وعلي تجهيز غاز أو نحو ذلك، ويكون مطلقاً ومعلقاً على شيء.

فالنذر نوع من أنواع النفقة يوجبه المنفق على نفسه مقدرًا بقدر معلوم².

ولقد عرفت العرب النذر من الجاهلية، حيث نذر عبد المطلب أنه إن رزق عشرة أولاد ليذبحن عاشرهم قرباناً للكعبة، وكان ابنه العاشر هو عبد الله ثاني الذبيحين³.

فعن ابن عمر رضي الله عنهما: إن عمر قال يا رسول الله إني نذرتُ في الجاهلية أن أعتكف ليلةً في المسجد الحرامِ قال فأوفِ بِنَذْرِكُ⁴.

فالحديث يبين أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يوفي بنذره حتى وإن كان في الجاهلية، لكن الإسلام لم يشجع عليه فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم فعن ابن عمر قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذور، وقال: إنه لا يرد شيئاً ولكنه يستخرج به من البخيل⁵.

1 القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج ٣، ص ٢٥١.

2 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ٣، ص ٣١٣.

3 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٣، ص ٦٥.

4 مسلم، (صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم)، ص ٨٢٤.

5 البخاري، (صحيح البخاري، كتاب الإيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر)، ج ٤، ص ٢٤١.

ورغم هذا النهي فإن القرآن الكريم قد أشار إلى وجوب الوفاء به إن وقع من المسلمين حيث قال تعالى: **ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نَدْوَرَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ** (الحج: ٢٩).

يقول محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: صيغة الأمر في هذه الآية تدل على وجوب الإيفاء بالنذر، فكل أمر يقتضي الوجوب إلا للدليل صارف عنه، ومما يدل من القرآن على لزوم الإيفاء بالنذر أنه تعالى أشار إلى أن الوفاء بالنذر، سبب لحصول المؤمنين على الجزاء المشار إليه في قوله تعالى: **إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا* عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا** (الإنسان: ٥ - ٦)، ثم أشار إلى بعض أسباب ذلك فقال: **يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا** (الإنسان: ٧)، فالوفاء بالنذر ممدوح على أي حال¹.

كما يبين سبحانه أنه مطلع على نذور عباده ونفقاتهم حيث يقول: **وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ** (البقرة: ٢٧٠).

يقول ابن عطية: كانت النذر من سيرة العرب، وكانت العرب تكثر من النذور، فذكر تعالى النوعين ما يفعله المرء متبرعاً وما يفعله بعد إلزامه لنفسه².

ومن هنا يتبين أن للنذر أنواعاً من حيث الوفاء به:

¹ الشنقيطي، (أضواء البيان)، ج ٥، ص ٦٥٩، ط ٢، ٥١٤٠٠ - ١٩٨٠ م.

² ابن عطية، (المحرر الوجيز)، ج ٥، ص ٣٣١.

أولاً: نذر يجب الوفاء به وهو نذر الطاعة: وهو كل نذر كان في طاعة الله عز وجل كنذر الصلاة والصدقة وغيرها كأن يقول: لله علي أن أصلي كذا أو أتصدق بكذا شكراً لله على ما أنعم به علي من شفاء مريض، أو كان على سبيل التعليق كأن ينذر نذراً يتقرب به إلى الله تعالى معلقاً بشيء ينتفع به يفعله إذا حصل له ذلك الشيء فيقول إن قدم غائبي أو كفاني الله شر عدوي.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه¹، ولو نذر المرء نذراً فيه طاعة ثم طرأ من الظروف ما أعاقه عن الاقتدار على الوفاء بنذره، وكأن يكون قد نذر صدقة ولكنه افتقر بما يحول بينه وبين إنفاذ ما نذر فإنه والحالة هذه ينتقل إلى التكفير عن نذره بكفارة يمين.

يقول الشنقيطي: المنذور إن كان طاعة الله وجب الإيفاء به، سواء كان في نذر كالذي ينذر صدقة بدراهم على الفقراء، أو ينذر ذبح هدي تطوعاً أو صوم أيام تطوعاً ونحو ذلك².

1 البخاري، صحيح البخاري، (كتاب الإيمان)، باب النذر في الطاعة، ج ٤، ص ٢٤١.

2 الشنقيطي، (أضواء البيان)، ج ٥، ص ٦٦٠.

ويقول ابن تيمية¹: فإذا قصد الإنسان أن ينذر لله طاعة، فعليه الوفاء به، لكن إذا لم يوف بالنذر لله، فعليه كفارة يمين عند أكثر السلف².

وهذا النذر قسمه المفسرون لقسمين:

الأول: المفسر: أن يقول: الله علي عتق رقبة، والله علي حج، وهنا يلزم الوفاء به، ولا يجزيه غيره.

الثاني: غير المفسر: أن يقول: نذرت الله أن لا أفعل كذا ثم يفعله، أو يقول: الله علي نذر من غير تسمية فيلزم فيه كفارة يمين³.

ثانياً: نذر لا يكون فيه طاعة الله، وهذا ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: ما هو معصية الله.

والثاني: ما ليس فيه معصية في ذاته، ولكنه ليس من جنس الطاعة كالمباح الذي لم يؤمر به.

وهذا النوع لا يجوز الوفاء به، فعن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث مطول: لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد⁴.

1 أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم الخضر الحاراني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين شيخ الاسلام ابن تيمية، ولد في حران وتحول به أبوه إلى دمشق فنبغ واشتهر، وطلب إلى مصر من أجل فتوى افتى بها، فتعصب عليه جماعة من اهلها فسجن مدة، ثم اطلق فسافر الى دمشق، واعتقل بها واطلق، ومات معتقلاً بقلعة دمشق، فخرجت دمشق كلها في جنازته. الزركلي، (الأعلام)، ج ١، ص ١٤٤.

2 عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي، (مجموع فتاوي ابن تيمية)، ج ٣٣، ص ٤٩، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

3 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٧، ص ٧٠.

4 مسلم، صحيح مسلم، (النذر)، باب لا وفاء لنذر في معصية الله، ص ٨١٤.

يقول صاحب الظلال: والنذر لا يكون لغير الله؛ بل لوجهه وفي سبيله، فالنذر لفلان من عباده نوع من الشرك كالذبائح التي كان يقدمها المشركون لآلهتهم وأوثانهم في شتى عصور الجاهلية¹.

فالآية فيها بيان لحكم عام يشمل كل صدقة مقبولة، وغير مقبولة، وكل نذر مقبول، أو غير مقبول، فإن صدرت عن إخلاص وطلب لمرضاة الله جازى عليها بالفضل العظيم والثواب الجسيم، وإن لم ينفق العبد ما وجب عليه من النفقات ولم يوف ما أوجبه على نفسه من المنذورات، أو قصد بذلك رضا المخلوقات، فإنه ظالم قد وضع الشيء في غير موضعه، واستحق العقوبة البليغة، ولم ينفعه أحد من الخلق ولم ينصره، فلهذا قال: وما للظالمين من أنصار².

ومما سبق يتضح أن الكفارات والنذور وجه من أوجه الإنفاق التي فرضها الله على عباده، والتي يجب عليهم أدائها على أكمل وجه، ففيها مرضاة الله عز وجل. ويتبين من خلال ما سبق أن الله عز وجل قد كفل للمجتمع حظاً من هذا المال الذي أنعم به على الأغنياء، لكنه عدد في الأساليب التي يمكن للمجتمع الاستفادة من هذا المال، وهذا بالتكفير عن ذنوب ومحظورات ارتكبوها، بالتحريم من الرق أو إطعام لمساكين، أو الكسوة أو الصيام الذي يشعر الغني بمعاناة الفقير فيبادر بمساعدته وإنفاق المال عليه بالقدر الذي يستطيعه أو الذي يحتاجه الفقير، وبهذا يكون المذنب قد أنفق ماله في مرضاة الله عز وجل وبطرق مشروعة عادت على المجتمع بالنفع والخير الوفير، وأدخلت البسمة على وجوه المحرومين، ومما سبق أيضاً

1 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ٣، ص ٣١٣.

2 الشوكاني، (فتح القدير)، ج ١، ص ٣٢٠.

فإنه يتضح أهمية الإنفاق على هذه الكفارات وأثرها في التكافل الاجتماعي في المجتمع المسلم، حيث يوجه المسلم ماله لما يرضي به ربه، بعد أن أغضبه بمعصية وقعت منه .

فالعق: عملية إنسانية تكافلية تسعى لنشر الحرية لمن حكمت عليه الظروف بالعبودية للآخرين، ولما كانت أحد الأسباب المؤدية لحرية المال، وعجز عن تحصيله، لفك نفسه من ذلك الرق يسر الله له من أصحاب الأموال من يفك قيده من خلال التكفير عن الذنوب التي ارتكبها عندما عصى الله عز وجل، وهذا الفعل كفيلاً بأن يقوي العلاقات الاجتماعية بين المعتق والمعتق .

والصوم: صيام الشخص نتيجة ارتكابه المخالفة الشرعية يكون رادعاً له عن الرجوع لمثل هذه المخالفة، وفي الوقت نفسه يشعر بالآلام الفقراء والضعفاء، ويشعر بلوعة الحرمان، وما يسببه الجوع من إرهاصات قد تخرجه عن الوضع الطبيعي الذي اعتاد عليه، في الوقت الذي يتلذذ فيه الجميع بما لذ وطاب من الطعام والشراب وهو محروم، وهذا أشد على الصائم من صيامه في رمضان لاشتراك الجميع معه في الصوم فيخفف عنه شدة الصيام، عندها يعلم أن الفقير بشر ومن حقه أن يتمتع بهذه الحياة، ويملاً معدته بالطعام، وهذا التحسس كاف لأن يخلق منه إنساناً تكافلياً، وبهذا تكون الكفارة قد أدت الغرض المرجو منها وأحسن تآديبه، ويكون إنفاقه لها على الوجه المشروع الذي ارتضاه الله عز وجل لنفسه .

والإطعام: قد لا يوطن الإنسان نفسه على أن ينفق على الفقير تبرعاً وبدون سبب، ولكن الشارع بهذا يجبره على أن يتفقد الفقير ويقدم له طعاماً ليرفع عنه غائلة

الجوع ويشبعه جزاء ما صنعه من مخالفة، وبذلك يكون الإسلام قد هياً للضعيف مورداً من موارد العيش يقدمه الغني له من غير من ولا جميل .

وبهذا يتبين أن الإسلام بتشريعه لهذا النوع من العقوبات لا يريد أن يتشفى من المكلف بإيذائه، بل يريد أن يخفف من عقابه في الآخرة ويصوغ منه إنساناً مهذباً في دنياه يحمل قلباً ملؤه الرحمة ونفساً عالية شفافه تكمن بين جوانبها كل سمات الخير والصلاح وأن إنفاقه إنما يذهب لغيره لينفقه .

المبحث الثالث

الإنفاق الحلال واجب في الإسلام

قد يكون الإنفاق واجباً على المكلف بحق نفسه والحفاظ عليها، وقد يكون واجباً عليه برعاية زوجته وحققها من النفقة، أو مراعاةً لحقوق الأقارب – كالأب والأم والأولاد – إذا كانوا معسرين، وقد يجب الإنفاق بحق ومراعاة التكليف المالي الشرعي، كأداء الزكاة والصدقات، وهذا ما سيقوم الباحث بتفصيله في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: نفقة الآباء على الأبناء:

خلق الله الأبناء، وجعلهم زينة الحياة الدنيا؛ فهم شباب المستقبل، وعماد الأمة، ومحط الآمال في الوجود، لذلك فقد اهتم بهم الإسلام اهتماماً عظيماً، فشرع لهم الكثير من الحقوق التي لها الأثر العظيم في نشأتهم نشأةً صحيحة سليمة تعود بالنفع على المجتمع المسلم، لذا فإن حقوقهم تعتبر في نظر الشرع حقاً مكتسباً للأبناء يلتزم به الآباء، ومن الحقوق التي اهتم الإسلام بها حق النفقة، وهذه تحتاج من الآباء الإنفاق على أبنائهم لضمان الحياة الكريمة لهم، خاصة وهم صغار غير قادرين على التكسب، وبحاجة لمن ينفق عليهم إذا لم يكن لهم مال يكفي لنفقتهم.

في الكتاب : قوله تعالى : وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ (البقرة: ٢٣٣) ، وقوله أيضاً : إِنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ (الطلاق: ٦) .

وتتوجب نفقة الآباء على الأبناء عبر مراحل متعددة :

أولاً: النفقة عليه أثناء الحمل :

حيث تتوجب نفقة الآباء على الأبناء وهم أجنة في أرحام أمهاتهم وفي ذلك يقول تعالى : إِنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ (الطلاق: ٦) .

فالنفقة فرضت للمرأة المطلقة أثناء الحمل حتى تضع حملها، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن النفقة كانت من أجل الجنين، وبالتالي يجب على الأب أن ينفق على ابنه أثناء حمل أمه به، ليكون الطفل قويا سليما وخالياً من العيوب والأمراض .

وفي ذلك يقول الرازي: في الآية بيان حكم المطلقة البائنة، لأن الرجعية تستحق النفقة، وإن لم تكن حاملاً، وإن كانت مطلقة ثلاثاً أو مختلعة فلا نفقة لها إلا أن تكون حاملاً¹ .

وعن علي وابن مسعود: تجب نفقتها في التركة، فإن ولدن وأرضعن المولود وجب لها النفقة، وهي الأجر والكسوة وسائر المؤن، وفي تعميم المطلقات بالسكنى،

¹ الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٣، ص ٣٧.

وتخصيص أولات الأحمال بالنفقة دليل على أن غيرها من المطلقات لا يشاركها في النفقة، وتشاركهن في السكنى¹.

ثانياً: العقيقة:

العقيقة: "الذبيحة التي تذبح عن المولود يوم أسبوعه"².

ولقد بينت السنة النبوية أن ذبح العقيقة عن المولود، سنة مؤكدة، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم قد ذبح عن الحسن والحسين وذلك لما في العقيقة من الخير والبركة على صاحبها، فهي طاعة الله عز وجل، وتعبير عن شكر المولى سبحانه على ما قد أنعم به على عبده، فعن سليمان بن عامر الضبي³ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: مع الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دمًا وأميطوا عنه الأذى⁴.

1 الأندلسي، (البحر للمحيط)، ج ١٠، ص ٢٠٢.

2 الكاساني، (بدائع الصنائع في ترتيب البدائع)، ج ٥، ص ٦٩، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

3 سليمان بن عامر بن أوس بن حجر بن عمرو بن الحارث بن تميم الضبي، له صحبة روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه محمد بن سيرين، سكن في البصرة، روى له الجماعة سوى مسلم. جمال الدين المزي، (تهذيب الكمال في أسماء الرجال)، ص ٢٩٥، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

4 البخاري، (العقيقة)، باب إمطة الأذى عن الصبي في العقيقة، ج ٣، ص ١٤٠٤.

يقول ابن بطلال¹: أميطوا: أي أزيلوا وأنفقوا، ومعنى أمره صلى الله عليه وسلم بإماطة الأذى عنه، وإراقة الدم يوم سابعه نسيكة الله تعالى ليبارك فيه، تفاعلاً بطهارة الله له بذلك، وقال الحسن: يعق عنه يوم سابعه، ثم يسمى².
وعن عائشة رضي الله عنها قالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة³.

يقول ابن حجر العسقلاني: " يعق عن الصبي ويعق عن الجارية على قول الجمهور، فلو ولد اثنان في بطن استحب عن كل واحد عقيقة، وتذبح شاتان متشابهتان، ولا يؤخر ذبح إحداهما عن الأخرى"⁴.
فهذه العقيقة سنة مؤكدة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، من فعلها وأداها عن ولده جزاه الله عز وجلّ عليها خير الجزاء، لأنه حرص على تطبيق السنة، وأنفق ماله في وجه من أوجه الخير والبر، بدلاً من إنفاقه في الآثام والمعاصي، وهو يرجو من الله عز وجلّ أن ينعم عليه بصلاح ولده مقابل تلك العقيقة.

ثالثاً: نفقة الرضاع والحضانة:

يعتبر لبن الأم أفضل غذاء للطفل، لملاءمته لحال الطفل ودرجات تطوره، وهي أكثر الناس شفقة ورحمة بأبنائها، لذلك فقد أمرت الشريعة الأمهات بإرضاع أبنائهن

1 علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري، القرطبي، المالكي، ويعرف بابن اللجام (ابو الحسن)، محدث، فقيه، توفي في آخر يوم من صفر، من آثاره: شرح الجامع الصحيح للبخاري في عدة أسفار، والاعتصام في الحديث. عمر رضا كحالة، (معجم المؤلفين)، ج ٧، ص ٨٧.
2 البخاري، (شرح صحيح البخاري)، ج ٥، ص ٣٧٥، مكتبة الرشد، ط ٣، ١٤٢٥ - ٢٠٠٤ م.
3 الترمذي، سنن الترمذي، (الأصاحي) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في العقيقة، ج ٣، ص ٥٠٦، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.
4 ابن حجر، (فتح الباري)، ج ١١، ص ١٠.

وذلك في قوله تعالى: **وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِئَ الرِّضَاعَةَ** (البقرة: ٢٣٣).

ومعنى الآية: على الوالدات أن يرضعن أولادهن مدة سنتين كاملتين دون زيادة عليهما، إذا أريد إتمام المدة، وهذا منتهى الرضاعة، ولا مانع من نقص ذلك إذا رُئيت المصلحة فيه، فالأمر ليس فيه حد محدود وإنما هو على مقدار صلاح الصبي وما يعيش به، وهذا متروك للاجتهاد والتقدير والاتفاق بينهم على ذلك، أما من لا يريد له فطم الولد دون بلوغ الحولين إذا لم يكن فيه ضرر للولد، فالرضاع مندوب للأم بصفة عامة، لأن لبنها أفضل لبن باتفاق الأطباء، وقد يجب إذا امتنع الطفل من الرضاع من غيرها، أو لم يجد الوالد مرضعة لفقر أو غيره، ورغبة بعض النسوة عن الإرضاع ترفعاً أو محافظةً على الجمال والصحة منافع لمقتضى الفطرة، ومسيء لمصلحة الولد¹.

لكن هناك حالات يجب على الأم إرضاع طفلها دون غيرها وهي :-

- ١ - ألا يوجد من يرضعه سوى الأم، سواء كانت بأجر أو بدون أجر.
- ٢ - إذا كان الأب في عسرة وفقر ولا يجد معهما مالاً ليستأجر به مرضعة لولده، ولم يكن للصغير مال يستأجر منه من ترضعه، ولم يوجد من يتبرع بإرضاعه.

¹ الزحيلي، (التفسير المنير)، ج٢، ص٣٩٥.

٣ - إذا كان الطفل لا يلتقم سوى ثدي أمه، فيمتنع عن الرضاع من غيرها¹.

وقد اختلفت أقوال العلماء في قوله تعالى: **وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ**؛ هل هي في حق المطلقة أم الزوجة التي تعيش في بيت زوجها على قولين:

الأول: "أن المراد منه جميع الوالدات، سواء كن متزوجات أو مطلقات، والدليل عليه أن اللفظ عام وما قام دليل التخصيص فوجب تركه على عمومه"².

الثاني: أنها جاءت في حق المطلقات اللاتي لهن أولاد من أزواجهن يرضعونهن³. وسواء كان الأمر للزوجة التي تعيش في كنف زوجها أم للمطلقة، فإن الآية قد تحدثت عن الرضاع الذي هو حق من حقوق الطفل والذي يجب على ولي الأمر توفيره لطفله وإنفاق المال عليه إن وجب عليه ذلك.

يقول البغوي: فالخبر في الآية بمعنى الأمر، وهو أمر استحباب لا أمر إيجاب، لأنه ولو وجب عليها الرضاع لما استحقت الأجرة⁴، قال تعالى: **فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ**.. (الطلاق: ٦).

فالنفقة والكسوة يجبان من الزوج للزوجة إذا كانت الزوجية باقية في مقابلة التمكين⁵، فإن تعذر على الأم إرضاع طفلها وطلبت مرضعة وجب على الزوج

1 بدران أبو العينين بدران، (حقوق الأولاد في الشريعة الإسلامية)، ص ٥٠، مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨١م.

2 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٦، ص ١١٦.

3 البغوي، (معالم التنزيل في التفسير والتأويل)، ج ١، ص ٣١٥.

4 المصدر السابق، ج ١، ص ٣١٧.

5 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٦، ص ٧١١.

توفير المرضعة لطفله وذلك لقوله تعالى: **وَإِنْ تَعَاسَرْتُمُ فَاسْتَزِغْ لَهُ أُخْرَى** (الطلاق: ٦)، أما إذا كانت الزوجة مطلقة، وأرادت أن ترضع طفلها، وجب على الزوج الإنفاق عليها أثناء إرضاعها لطفله لقوله تعالى: **وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ** (البقرة: ٢٣٣).

فيجب على الأب أن يوفر لمرضعة ابنه الطعام والكسوة من اللباس بما قدر له، دون أن يكون الأمر فوق طاقته¹، وهذه الآية فيها قولان:

أحدهما: أن ذلك في الأم المطلقة إذا أرضعت ولدها فلها رزقها من الغذاء، وكسوتها من اللباس.. والثاني: أنه يعني به الأم ذات النكاح، لها نفقتها وكسوتها بالمعروف في مثلها، على مثله من يسار وإعسار².

ويقول ابن عاشور: وذلك أجر الرضاعة، والزوجة في العصمة ليس لها نفقة وكسوة لأجل الرضاعة، بل لأجل العصمة³.

وإيجاب النفقة في حال الرضاع بعد الطلاق فبسبب اشتغال المرأة في مصالح الزوج، لذا قال تعالى: **وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**؛ دفعا لتوهم سقوط النفقة إذا اشتغلت المرأة بالإرضاع ولم يحدث التمكين⁴.

1 البغوي، (معالم التنزيل في التفسير والتأويل)، ج ١، ص ٣١٦.

2 الماوردي، (النكت والعيون)، ج ١، ص ٣٠٠.

3 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٢، ص ٤٣٠.

4 الزحيلي، (التفسير المنير)، ج ٢، ص ٣٦٣.

فالأية واردة لبيان إرضاع المطلقات أو لادهن، فإذا رامت¹ المطلقة إرضاع ولدها فهي أولى به، سواء كانت بغير أجر أم طلبت أجر مثلها².

خلاصة القول: تقتضي الفطرة التي فطر الله الناس عليها أن تكون الأم هي صاحبة الحق في احتضان الأطفال وتربيتهم، فهي الأجددر في ذلك والأقدر على توفير حاجات الأطفال المادية والمعنوية، والحضانة بقدر ما هي مهمة للطفل فهي لأمه مهمة أيضا، يقول الله تعالى ممتنا على موسى وأمه: **فَرَدَدْنَاهُ إِلَىٰ أُمِّهِ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ** (القصص، ١٣).

فالأصل الذي يقوم عليه استحقاق الأم أجره على الرضاع أو عدم الاستحقاق هو وجوب النفقة لها من والد الرضيع وعدم وجوبها، فإن كانت تجب لها نفقة على الأب، فلا تستحق الأجره على الرضاع، وإن لم تجب لها نفقة زوجية فتستحق الأجره على الرضاع³.

وهذه الأجره لا بد أن تكون أجره مماثلة لأجره مرضعة أخرى لأن الله قال في الآية بالمعروف وقد فسرها الضحاك بأنها أجره المثل⁴.

فعندها تجبر الأم على إرضاع ولدها وحضانتها؛ لتحافظ عليه من الهلاك، سواء كانت في كنف زوجها أم مطلقة، وفي المقابل على الزوج توفير النفقة التامة واللازمة للأم والطفل؛ لأن النفقة على الأم إنفاق على الطفل فالتغذية تصل إلى

¹ إبراهيم مصطفى وآخرون، (المعجم الوسيط)، ج١، ص٤١٠، ط٢، شرح المفردات: رامت: مالت ورغبت.

² ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج٢، ص٤٣٠.

³ بدران أبو العينين بدران، (حقوق الاولاد في الشريعة الاسلامية)، ص٥٤.

⁴ الماوردي، (النكت والعيون)، ج١، ص٣٠٠.

الطفل عن طريق لبن المرضعة له، فنفقة الرضاع حق للابن على أبيه، وهي من النفقة الواجبة للصغير وتستحق من وقت الإرضاع وتكون ديناً لا يسقط إلا بالأداء أو الإبراء¹، فإن مات الأب أو سجن أو وجد عائق يحول بينه وبين إنفاقه على أبنائه تحول هذا الأمر من الأب إلى ولي الأمر الذي هو في مقام الأب .

رابعاً: النفقة المعيشية (المسكن، الطعام، الكساء، التعليم)

إن نفقة الرجل على أولاده واحدة من القربات التي يتقرب بها إلى الله، وله بها حسنات كثيرة، فالنفقة واجبة عليه في حدود ما يستطيع، فإن نوى النية الحسنة في سعيه وجده لتوفير النفقة لأهل بيته، فقد كتب له بحسن قصده الأجر والثواب من الله، ومن أعظم الذنب أن يخل الرجل في نفقته على أبنائه مع قدرته على ذلك، ومن هنا فقد أبيع للزوجة إن قصر زوجها في النفقة عليها وعلى أولاده أن تأخذ من ماله في حدود الوسط والحاجة .

قال تعالى: **وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا** (النساء: ٥).

والمعنى: أفرضوا لهم فيها، وهذا لمن يجب على الرجل أن ينفق عليهم من زوجته وبنيه الصغار، وهذا دليل على وجوب نفقة الولد على الوالد والزوجة على زوجها.²

1 عبد الرحمن الصابوني، (نظام الأسرة وحل مشكلاتها في ضوء الاسلام)، ص ١٩١.

2 القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج ٥، ص ٢٤.

نفقة الأولاد الذين لا مال لهم تجب على أبيهم وحده لا يشاركه فيها أحد، لأنهم جزء منه، فالإنفاق عليهم كالإنفاق على نفسه، لأن الأب يختص بانتساب أولاده لا يشاركه أحد في ذلك¹.

وهذه النفقة تكون إلى سن البلوغ للذكر، والأنثى حتى تتزوج، ويستطيع كل منهم إعالة نفسه، أما إن كان الولد معسراً فيجب على والده الموسر الإنفاق عليه إذا لم يكن له حرفة ولا كسب ولا مال، فإذا بلغ ولا حرفة له لا تسقط نفقته عن أبيه إذا لم يكن له كسب ولا مال².

وتعتبر أفضل النفقة؛ لأنها على الأهل والعيال والأقارب فعن ثوبان³ : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله⁴.

قال أبو قلابة : وبدأ بالعيال وأي رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم أو ينفعهم الله به ويغنيهم⁵.

1 محمد مصطفى شبابي، (أحكام الأسرة في الإسلام)، ص ٨٧٢، دار النهضة العربية، ط ٢، ١٩٧٧ - ٥١٣٩٧ م.

2 سيد سابق، (فقه السنه)، ج ٣، ص ٤٠٢.

3 ثوبان بن جدد ويقال بن جدد القرشي الهاشمي، أبو عبد الله ويقال أبو عبد الرحمن مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل السراة بين مكة واليمن، اشتراه رسول الله ثم اعتقه، ولم يزل معه حتى توفي، فخرج الى الشام، ونزل الرملة ثم انتقل الى حمص، ولم يزل بها حتى توفي، سنة ٥٥٤هـ وقيل في ٥٤٤هـ. المزي، (تهذيب الكمال)، ج ٢، ص ١٧٨، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

4 مسلم، صحيح مسلم، (الزكاة)، باب فضل النفقة على العيال والمملوك، ص ٤٥٤.

5 المرجع السابق نفسه، ص ٤٥٤.

وتتضمن النفقة بالإضافة إلى الطعام والشراب والمسكن والكسوة، الإنفاق على تربيتهم وتعليمهم، ذكوراً كانوا أو إناثاً، والنفقة على الإناث تستمر حتى يتزوجن، ويجب أن تكون النفقة حلالاً، وأن يكون الرزق حلالاً طيباً¹.

ويدخل ضمن النفقة عليهم التعليم، فيجب على الآباء أن يقوموا بتعليم الأبناء وتوفير المعلمين المناسبين لهم، ودفع تكاليف التعليم، ويشمل التعليم ما يلي:

١ - تعليم القرآن الكريم وهو خير علم يتزود به الإنسان في الحياة الدنيا، فهو طريقة لجنة الرحمن في الآخرة، عن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خيركم من تعلم القرآن وعلمه²، ويتبع تعلم القرآن تعلم العلوم الشرعية، وكل ماله علاقة بالقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وهذه المهمة هي موكولة للآباء، لأن أفضل الحفظ ما كان في السنوات المبكرة من عمر الإنسان.

٢ - تعليمهم الرماية والسباحة وسائر أنواع الفروسية والرياضة النافعة التي تبني الأجسام وتقويها، وتحقق الصحة المنشودة، والقوام المطلوبة لقتال العدو وهذا ما دعا إليه القرآن في قوله تعالى: **وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ** (الأنفال: ٦٠).

1 الخطيب، (نظام الاسرة في الاسلام)، ص١٥٦، مكتبة الفلاح، الكويت، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

2 البخاري، صحيح البخاري، (فضائل القرآن)، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، ج٣، ص١٢٩٤.

فالآية فيها دعوة لإعداد العدة لقتال العدو، كما يقول الشوكاني: أمر سبحانه بإعداد القوة للأعداء، والقوة كل ما يتقوى به في الحرب، ومن ذلك السلاح والقسي¹.

ولقد فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم القوة بالرمي فقال: واعدوا لهم ما استطعتم من قوة، ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي². وكتب عمر رضي الله عنه إلى الشام ان علموا أولادكم السباحة والرمي والفروسية³.

والسباحة: العوم لأنه منجاة من الهلاك⁴.

وهذا الحث على التعلم من أجل إعداد العدة دائماً واستكمال القوة بأقصى الحدود الممكنة؛ لتكون القوة المهنية هي القوة العليا في الأرض؛ التي ترهبها جميع القوى المبذلة؛ والتي تتسامع بها هذه القوى في أرجاء الأرض، وعندها يكون الدين كله لله⁵.

وقد أشرنا فيما سبق إلى إنفاق المال من أجل الجهاد في سبيل الله عز وجل⁶.

٣ - تعليم الأبناء العلوم الكونية النافعة، وهذا يتطلب إنفاق الكثير من الأموال، لأنه يتطلب من الآباء إلحاق أبناءهم بمدارس أو معاهد خاصة بتدريس تلك العلوم، خاصة إذا كان الابن عاجزاً عن الكسب، وفقيراً محتاجاً وإن كان بالغاً.

1 الشوكاني، (فتح القدير)، ج ٢، ص ٣٦٦.

2 مسلم، صحيح مسلم، (الإمارة)، باب فضل الرمي والحث عليه، ص ٩٦٩.

3 المناوي، (فيض القدير)، ج ٤، ص ٤١٨.

4 المرجع السابق نفسه، ج ٤، ص ٤١٨.

5 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ١٠، ص ١٥٣٨.

6 مرجع سابق، مطلب الجهاد في سبيل الله في هذا البحث.

٤ - توفير العناية والرعاية الطبية لهم، حيث أمر الإسلام بتحصين الأطفال من الأمراض المعدية، وعلاجهم من الأمراض التي تصيبهم، وعلى أن يكون هذا العلاج صحيحاً معروفاً لأهل الطب والخبرة، والتي يقرها الدين.

٥ - الزواج وهذا يرجع إلى حكم الزواج بالنسبة للابن، فإن كان الزواج واجباً ولا يقدر الشاب أن يعف نفسه إلا بالزواج فعلى ولي الأمر أن يقوم بتزويج ابنه، وأن يتحمل نفقات الزواج، أو يساعد ابنه في نفقات الزواج إن لم يتمكن الابن من إتمام تلك النفقات¹.

يقول الحجاوي المقدسي²: ومن الغلط ترك تزويج الابن إذا بلغ، لأن الأب لا يدري ما هو فيه الابن؛ فعليه أن يصون أبناءه من الزلل عاجلاً، خصوصاً البنات³.

خلاصة القول:

يجب على الأب أن يتولى بنفسه الإنفاق على الأولاد، وتشمل النفقة الحقوق المالية للأولاد من غذاء وكساء ومسكن ومصاريف وعلاج، وحضانة وتربية ونفقة رشيدة حتى نحافظ على حماية أبنائنا وفلذات أكبادنا من الضياع والانحراف، وغيرها من ضرورات الحياة، فإن قصر، يرفع الأمر للقاضي لتقدير نفقه للأولاد، والنفقة تقدر بحسب حال الأب وقت استحقاقها يسراً أو عسراً، على أن لا تقل

1 عطية صقر، (موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام)، ج٤، ص٣٥١، مكتبة وهبة، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

2 موسى بن أحمد بن موسى بن سالم ابن عيسى الحجاوي، المقدسي الصالحي الحنبلي شرف الدين أبو النجا فقيه اصولي، محدث، أفتى بدمشق، وتوفي بها في ١٧ ربيع الاول، ودفن في أسفل الروضة، بقاسيون من تصانيفه، الاقناع لطالب الاقناع، (معجم المؤلفين)، ج١٣، ص٣٥، دار إحياء التراث العربي.

3 المقدسي، (الإقناع في فقه أحمد بن حنبل)، ج٤، ص١٥٥، دار المعرفة.

عن القدر الذي يفني بحاجات الأسرة الضرورية، وينبغي على الأب أن يراعي الحكمة في الإنفاق فلا يفتّر عليهم ولا يسرف، فإن وسع الله عليه وسع على عياله، ولم يفتّر عليهم، فكلما وسع على عياله وسع الله عز وجلّ عليه .
وهذه العلاقة التي أوجبها الله سبحانه وتعالى بين الآباء والأبناء، من أجل أن يتعلم الأبناء منهج النفقة الحلال على أبنائهم عندما يصبحون آباءً .

المطلب الثاني: نفقة الأبناء على الآباء:

لقد حث الإسلام الأبناء على الإنفاق على الآباء، وجعل الإحسان إليهم صورة من صور البر والطاعة، حيث أوجب الله عز وجلّ على الأبناء برهم وطاعتهم، بل جل جلاله قد جعل عقوبتهم معصية له، وقرن برهما بطاعته فقال: **وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا** (الإسراء: ٢٣) .

فالله عز وجلّ قد أمر المؤمنين بالإحسان إلى الوالدين إحساناً عظيماً كاملاً، لأن إحسانهما إلى الأبناء في الصغر، قد بلغ الغاية العظيمة فوجب أن يكون إحسان الأبناء إليهما كذلك.¹

وفي ذلك إشارة إلى أنه ليس بعد رعاية حق الله تعالى شيء أوجب من رعاية حق الوالدين، فلهذا أوجب تقديمهما على غيرهما في رعاية الحقوق.²

1 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج٢، ص١٨٧.

2 المرجع السابق نفسه، ج٦، ص٢٤.

فأوصى الله الابن ولم يوصِ الأب؛ لأنه جبل على حب ابنه، بينما الابن قد يغفل عن أبيه فجاءت الوصية للأبناء لاستجاشة وجدانهم بقوة ليدذكروا واجب الجيل الذي أنفق رحيقه كله حتى أدركه الجفاف (وهم الآباء) لذلك يأتي الأمر بالإحسان إلى الوالدين في صورة قضاء من الله يحمل معنى الأمر المؤكد¹.

وهذا التأكيد رداً لجميلهم ورعايتهم للأبناء في الصغر كما قال تعالى: **وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا** (الاسراء: ٢٤)، فأمر الله عز وجل الولد بمجازاة ذلك بالإحسان إلى أبويه بكل ما يصدق عليه الإحسان من الأقوال والأفعال والبذل والمواساة²، والنفقة على الأهل والعيال واجبة بإجماع³.

ولما سأل المؤمنون الرسول صلى الله عليه وسلم في بداية الدعوة الإسلامية في مكة عن الإنفاق أجابهم الله تبارك وتعالى بقوله: **يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ** (البقرة: ٢١٥).

قال ابن عباس رضي الله عنه في سبب نزول الآية: كان عمرو بن الجموح شيخاً كبيراً ذا مال كثير فقال: يا رسول الله بماذا نتصدق وعلى من ننفق؟ فنزلت⁴.

1 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ١٥، ص ٢٢٢١.

2 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ١٥، ص ٦٨.

3 القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج ٥، ص ٢٤.

4 الألوسي، (روح المعاني)، ج ٢، ص ١٠٥.

وعن ابن جريج¹ قال: سأل المؤمنون رسول الله صلى الله عليه وسلم أين يضعون أموالهم؟ فنزلت².

وقد جاء السؤال في الآية الكريمة على من ننفق أموالنا؟ فجاءت الإجابة من الله عز وجل بذكر الوالدين أولاً، "وقدم الإنفاق على الوالدين لوجوب حقهما على الولد لأنهما كانا السبب في إخراجهم من العدم إلى الوجود"³.

هذه الآية دالة على الأمر بالإنفاق على هؤلاء (ومنهم الآباء) والترغيب فيه، وهذه النفقة ليست من حق المال (الزكاة) بل مما فاض من مالهم؛ لأن هذه النفقة تعتبر حق للمسلمين بعضهم على بعض لكفاية الحاجة وللتوسعة وأولى المسلمين بها أشدهم قرابة وهم الأبوان الفقيران، واللام في للوالدين بمعنى الاستحقاق، أي فالحقيق به الوالدان أي إن تنفقوا فأنفقوا للوالدين أو أعطوا للوالدين⁴، يقول أبو حيان الأندلسي: وبدأ في المصرف بالأقرب فالأقرب، ثم بالأحوج فالأحوج، وقد استدل بهذه الآية على وجوب نفقة الوالدين والأقربين على الواجد، وحمل بعضهم الآية على أنها في الوالدين إذا كانا فقيرين، وهو غني⁵.

1 أبو الوليد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاه (80 هـ 150 هـ)، ويلقب بابن جريج أحد العلماء الفقهاء وقراء القرآن ورواة الحديث عند أهل السنة والجماعة. وهو من تابعي التابعين وهو رومي الأصل وقد كان جريج (جدّ عبد الملك) عبداً لأم حبيب بنت جبير، وكانت تحت عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص بن أمية فنسب إلى ولأته. ولد في مكة عام الجحاف (سبل كان بمكة) سنة 80 هـ، وتوفي فيها.
2 مرجع سابق، المطلب الثاني من هذا البحث (الزكاة والصدقات).
3 الخازن، (باب التأويل في معاني التنزيل)، ج 1، ص 203.
4 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج 2، ص 318.
5 أبو حيان الأندلسي، (البحر المحيط)، ج 2، ص 278.

ومما يدل من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجوب نفقة الأبناء على الآباء ما رواه طارق المحاربي¹ قال: قدمنا المدينة المنورة فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر يخطب الناس وهو يقول: يد المعطي العليا وابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك².

وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث مطول: ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلاهلك فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا يقول فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك³.

يقول النووي: في هذا الحديث فوائد منها: الابتداء في النفقة بالمذكور على الترتيب، ومنها أن الحقوق والفضائل إذا تزاومت قدم الأوكد فالأوكد، ومنها أن الأفضل في صدقة التطوع أن ينوعها في جهات الخير ووجوه البر بحسب المصلحة⁴.

يقول مجاهد⁵: ها هنا يا ابن آدم فضع كدحك وسعيك ولا تنفح بها هذا وذاك وتدع ذوي قرابتك وذوي رحمك⁶.

¹ طارق بن عبدالله المحاربي: من محارب صحابي نزل الكوفة، وروى عنه أبو الشعاء، وربعي بن خراش، قال ابن البرقي له حديثان، وقال ابن السكن ثلاثة، روى له النسائي والترمذي، (ابن حجر العسقلاني، الاصابة في معرفة الصحابة، ج ٣، ص ٤١٤).

² أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي. سنن النسائي، (الزكاة)، باب أيتها اليد العليا، ص ٣٩٤، مكتبة المعارف.

³ مسلم، صحيح مسلم، (الزكاة)، باب الابتداء فلي النفس، ص ٤٥٥.

⁴ النووي، (شرح الامام النووي على صحيح مسلم)، ج ٧، ص ٧١، دار الفكر، ١٤١٦هـ - ٢٠٠٠م.

⁵ مجاهد بن جبر ويقال: جبر (٢١ - ١٠٤هـ)، مولى السائب بن أبي السائب المخزومي القرشي، ويعرف اختصاراً في المصادر والكتب التراثية بمجاهد، وهو إمام وفقيه وعالم ثقة وكثير الحديث، وكان بارعاً في تفسير وقراءة القرآن الكريم والحديث النبوي.

⁶ جلال الدين السيوطي، (الدر المنثور في التفسير المأثور)، ج ١، ص ٥٨٦، دار الفكر، ١٤١٤هـ -

١٩٩٣م.

وهنا حث للأبناء على وضع أموالهم التي من كدهم وتعبهم في أيدي أقرب الناس إليهم وهم الآباء، ويقصد من ذلك الإنفاق عليهم.

ولم يقتصر اهتمام الإسلام على الآباء المسلمين، بل شمل المشركين كذلك وحث على طاعتهم والعناية والاهتمام بهم.

كما قال تعالى: **وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا**^ط

وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ

فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (لقمان: ١٥)، فيجب على الابن الموسر الإنفاق على

أصوله سواء كانوا مسلمين أم غير مسلمين قادرين على الكسب أم عاجزين عنه¹.

يقول القرطبي: الآية دليل على صلة الأبوين الكافرين بما أمكن من المال إن كانا

فقيرين²، واستدل العلماء على ذلك من قوله تعالى: **وصاحبهما في الدنيا معروفاً**،

أي صل والديك الكافرين بالمال وادعهما برفق³.

ويؤيد ذلك ما جاء عن أسماء بنت أبي بكر حيث قالت: قلت يا رسول الله إن أُمِّي

قدمت علي وهي راغبة أو راهبة أفصلها قال نعم⁴.

ومقصد الإسلام من الأمر ببر الوالدين وبصلة الرحم ينحصر إلى مقصدين:

أحدهما: نفساني: وهو تربية نفوس الأمة على الاعتراف بالجميل لصانعه بالشكر،

1 الصابوني، (نظام الأسرة)، ص ٢٣١.

2 القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج ١٤، ص ٥٠.

3 ابن عطية، (المحرر الوجيز)، ج ١٣، ص ١٦.

4 مسلم، صحيح مسلم، (الزكاة)، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد

والوالدين، ص ٤٥٧.

فكما أمر بشكر الله على نعمة الخلق والرزق أمر بشكر الوالدين على نعمة الإيجاد الصوري ونعمة التربية والرحمة .

والمقصد الثاني : عمراني : وهو أن تكون أواصر العائلة قوية العرى مشدودة الوثوق فأمر بما يحقق ذلك الوثوق بين أفراد العائلة، وهو حسن المعاشرة ليربي في نفوسهم من التحاب والتواد ما يقوم مقام العاطفة الغريزية عند الأبوين، وأثر ذلك الإحساس ليساوي بمجموعه عاطفة الأبوين الغريزية حالة كبر الابن¹ .

يقول العاصمي : على الولد الموسر أن ينفق على أبيه وزوجة أبيه وإخوته الصغار، إن كانوا محتاجين، فيعطيهم تمام كفايتهم، وإن لم يفعل ذلك كان عاقباً² . ويرى الباحث : أن هذه الخدمة للوالدين تتطلب الإنفاق عليهم، وتوفير كل الاحتياجات اللازمة والخاصة بهم، لأنهم في الكبر يحتاجون لعناية خاصة من توفير المسكن والمأكل والمشرب، وتوفير العلاج لهم أو الأطباء إن احتاجوا لذلك، وإذا لزم الأمر فيجب على الابن توفير الخادم لأبيه ليعتني به عناية كاملة، وهذا قياساً على أن الأب يلزمه توفير الحضانة لابنه في الصغر إن احتاج لذلك، وكل هذا يتطلب من الأبناء الإنفاق على آبائهم، رداً للجميل لهم لقيامهم على رعايتهم في الصغر. وهذه العلاقة التي أوجبها الله سبحانه وتعالى بين الأبناء والآباء، لأن الأبناء سيصبحون آباءً فيما بعد، وسيحتاجون إلى السير في منهج الإنفاق الحلال .

1 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ١٥ ص ٧٣.
2 العاصمي، (مجموع فتاوي ابن تيمية)، ج ٣٤، ص ١٠١.

المطلب الثالث: الزكاة والصدقات:

حثت الشريعة الإسلامية المسلمين على الاهتمام بالزكاة والصدقات لتوفير الحاجات الأساسية للفقراء، التي فرضت على المؤمنين في بادئ الأمر دون تحديد مقدار معين للإنفاق مما دفع المسلمين بعد ذلك لأن يتوجهوا بالسؤال لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأجابهم الله تبارك وتعالى بقوله: **يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ** (البقرة: ٢١٥).

فآلية فيها إباحة الإنفاق من جميع أنواع الأموال، فعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه جاء عمرو بن الجموح وهو شيخ هرم له مالٌ عظيم فقال: يا رسول الله ماذا ننفق من أموالنا وأبن نضعها؟ فنزلت¹ ثم بعد ذلك عاد المسلمون لرسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه مرة أخرى عن الإنفاق لأن الأمر قد أشكل عليهم حيث كانوا يمسكون من المال على قدر النفقة، وما زاد ينفقونه في سبيل الله فنزل قوله تعالى: **يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا كَبِيرٌ مِنْ تَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ** (البقرة: ٢١٩).

¹ أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ١، ص ٣٧٨.

يقول البيضاوي: سائله عمرو بن الجموح سأل أولاً عن المنفق والمصرف، ثم سأل عن كيفية الإنفاق¹، من أي جنس ينفق من أجناس الأموال فلما بين جواز الإنفاق من جميع الأجناس سأل ثانياً من أي أصنافها ننفق أمن خيارها أم من غيرها أو سأل عن مقدار ما ينفقه²، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حضهم على الصدقة فقالوا ماذا ننفق فقال الله تعالى العفو، والعفو ما فضل عن قدر الحاجة، فكان الصحابة يكتسبون المال ويمسكون قدر النفقة، ويتصدقون بالفاضل بحكم هذه الآية ثم نسخ ذلك بآية الزكاة³.

ويرى الباحث: أن هذه الآية كانت بمثابة اختبار وابتلاء للمؤمنين، من منهم يضحى بماله كله أو نصفه في سبيل الله، وهذا الأمر يحتاج منهم لصبر عظيم، والصبر على النفقة وبذل المال هو من أعظم ما تحلى به المؤمن، وهو من أقوى الأسباب الموصلة إلى الجنة، وقد ورد أن الصدقة تطفئ غضب الرب⁴.

لقد ظل الحال في مكة المكرمة هكذا إلى أن فرض الله عز وجل الزكاة على المسلمين، إذ لو بقي الأمر هكذا دون تحديد، وتأثر الناس بفعل الصحابة من إنفاق جميع الأموال الفائضة عن الحاجة لشق ذلك على المسلمين، وهذا يبين أن الزكاة فرضت على المسلمين للتخفيف والتيسير عليهم، وليست من أجل الإضرار بهم وهذا لا يعني أن الزكاة قد نسخت الصدقات والإنفاق في سبيل الله، بل بقي الباب مفتوحاً أمام المسلمين في الإنفاق، سواء كان في الزكاة أو الصدقات.

1 البيضاوي، (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ج ١، ص ٥٠٥.

2 أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ١، ص ٣٨٤.

3 الخازن، (باب التأويل في معاني التنزيل)، ج ١، ص ٢١٢، دار الفكر، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

4 الأندلسي، (البحر المحيط)، ج ٢، ص ٣٧٦، دار الفكر، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

فالصدقات في الشريعة الإسلامية تنقسم إلى قسمين:

الأول: الصدقات الواجبة (الزكاة).

الثاني: الصدقات التطوعية .

أولاً: الصدقات الواجبة (الزكاة):

فالزكاة هي: إنفاق جزء معلوم من المال النامي إذا بلغ نصاباً في مصارف مخصوصة¹.

وهي مأخوذة من النماء والطهارة والبركة، وسميت بهذا الاسم لأن المال بها يصح ويكمل، فهي إما سبب لكمال المال، وبقائه، وإما أنها يستدلُّ بها على صدق إيمان العبد، وكماله فيه²، ورجاء لما فيها من البركة وتزكية النفس وتنميتها بالخيرات .
والزكاة ركن مهم من أركان الإسلام، ودعامة من دعائمه المالية والاقتصادية، ومورد من موارد الدولة الإسلامية، فهي الركن الاجتماعي الذي يبث في النفوس روح التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، ويجعله كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى .

ولقد فرض الله الزكاة على المؤمنين في العام الثاني من الهجرة، وذلك في قوله تعالى: **وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ** (البقرة: ٤٣)، وذلك

1 محمد رواس قلعة جي، (معجم لغة الفقهاء)، ج ١، ص ٢٠٨، دار النفائس، ط ١، ١٤١٦هـ،

١٩٩٦م.

2 الحنبلي، (اللباب في علوم الكتاب)، ج ٤، ص ٤٢٥، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١،

١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

لأن المال مال الله عز وجل قال تعالى: **وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ** (الحديد: ١٠).

فلاية تقرر الملكية الكاملة في المال الله عز وجل، وقد وضعه في يد فئة قليلة من الناس من أجل إنفاقه بالطرق المشروعة إذا حال عليه الحول وبلغ النصاب، وذلك فيه ضمان وجداني لتوجيه المال إلى نفع العباد¹، ولقد بين الله عز وجل، الحكمة من فرض الزكاة فقال: **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** (التوبة: ١٠٣).

قال ابن كثير: أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بأن يأخذ من أموالهم صدقة يطهرهم ويزكيهم بها²، وهي الصدقة المفروضة، تطهر أموالهم، وتصلح بها أعمالهم³.

فالزكاة حق مالي يؤخذ من الأغنياء ويعطى للفقراء، وهذا العطاء ليس تبرعاً أو إحساناً أو إعانة، وإنما هو حق لهم لقوله تعالى: **وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ** (الذاريات: ١٩).

أي في أموالهم نصيب وافر يستوجبونه على أنفسهم تقرباً إلى الله تعالى وإشفاقاً على الناس وهم المستجدي والمتعفف الذي يحسبه الناس غنياً فيحرم الصدقة⁴.

1 الكفراوي، (سياسة الإنفاق العام في الإسلام وفي الفكر الحديث)، ص ١٨٧، مؤسسة الشباب الجامعة.

2 ابن كثير، (تفسير القرآن الكريم)، ج ٢، ص ٨٧٧.

3 السمرقندي، (بحر العلوم)، ج ٢، ص ٧٢.

4 أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ٦، ص ٢٠٢، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

يقول ابن كثير: وفي أموالهم جزء مقسوم قد أفرزوه للسائل والمحروم، أما السائل فهو الذي يبتدئ بالسؤال، والمحروم لا سهم له في بيت المال، ولا كسب له، ولا حرفة يتقوت منها¹، حتى يعطى كل إنسان نصيبه من مال أخيه الغني، ويلتزم الغني بإخراج الصدقة فقد رغبهم الله فيها وجعلها سبباً لفلاحهم فقال: تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ * هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (لقمان ٢ - ٤) وكذلك تعد الزكاة سبباً لتمكين المؤمنين في الأرض قال تعالى: الَّذِينَ إِن مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (الحج: ٤١)، وفي مقابل هذا الفرض فإن الله عز وجل قد رهب من ترك الزكاة وجعله سبباً من أسباب الكفر فقال: وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ * الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ (فصلت: ٦ - ٧).

يقول الشوكاني: هدد الله المشركين وتوعدهم في الآية؛ لأنهم يمنعون الزكاة ولا يخرجونها إلى الفقراء، ولا يقرون بوجوبها²، وذلك لفرط جهالتهم واستخفافهم بالله، ولبخلهم وعدم إشفاقهم على الخلق، وذلك من أعظم الرذائل³.

ولما فرض الله الزكاة على المسلمين، بين لهم المصارف التي تنفق فيها، وذلك في قوله تعالى: إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ

1 ابن كثير، (تفسير القرآن الكريم)، ج ٤، ص ١٧٧٥.

2 الشوكاني، (فتح القدير)، ج ٤، ص ٥٧٨.

3 البيضاوي، (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ج ٥، ص ١٠٦.

وَفِي الرَّقَابِ وَالْغَارِ مِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ
(التوبة: ٦٠).

فالآية الكريمة بينت أن تقسيم الصدقات من عند الله عز وجل، قد تولى أمرها بنفسه ولم يكلّ قسمتها إلى أحد غيره، وهذا رد على المنافقين الذين اعترضوا النبي صلى الله عليه وسلم في تقسيم الصدقات¹.

والذي عليه جمهور العلماء أنه لا يجب الإعطاء لجميع الأصناف، بل التوزيع موكول لاجتهاد ولاة الأمور يضعونها على حسب حاجة الأصناف وسعة الأموال². ودون النظر في الخلافات فإن الآية الكريمة قد ذكرت الأصناف التي تؤدي إليهم زكاة الأموال وهي ثمانية³:

الأول: الفقراء: والفقير صفة مشبهة أي المتّصف بالفقر وهو عدم امتلاك ما به كفاية لوازم الإنسان في عيشه وضده الغني.

وقيل: الفقير من له أدنى شيء، وقيل: الفقير الذي لا شيء له.

الثاني: المساكين: والمسكين ذو المسكنة، وهي المذلة التي تحصل بسبب الفقر.

وقيل: المسكين من لا شيء له، وقيل: والمسكين الذي له أدنى شيء⁴.

ولقد رجح ابن كثير أن الفقير أشد حاجة من المسكين وفي ذلك يقول: قدم الفقراء

على المساكين لأنهم أحوج من غيرهم على المشهور ولشدة فاقتهم وحاجتهم⁵.

1 ابن كثير، (تفسير القرآن الكريم)، ج ٢، ص ٥٨٥.

2 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ١٠، ص ٢٣٧.

3 السمرقندي، (بحر العلوم)، ج ٢، ص ٥٧.

4 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ١٠، ص ٢٣٦.

5 ابن كثير، (تفسير القرآن الكريم)، ج ٢، ص ٨٦٠.

ومن العلماء من ذكر الفرق بين الفقير والمسكين عكس ذلك وكل له وجهة نظر في ذلك .

ويرى الباحث : أن الفرق بينهما لا يؤثر على نصيب كل منهما في الزكاة، فأيهما أسوأ حالاً يقدم في إعطاء الزكاة بالقدر الذي يلبي احتياجاتهم، ويضمن لهم الحياة الكريمة .

الثالث : العاملين عليها : أي العاملون لأجلها بالسعي والخدمة عملاً قوياً؛ لأن السعاة يتجشمون¹ مشقةً وعملاً عظيماً، ولعلّ الإشعار بذلك لقصد الإيمان إلى أن علة استحقاقهم مركبة من أمرين :

الأول : كون عملهم لفائدة الصدقة، والثاني : كونه شاقاً².

ويؤكد هذا قول الرسول صلى الله عليه وسلم : من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ بعد ذلك فهو غلول³ .

فالحديث يبين أن الرسول قد أعطى العاملين على قدر الحاجة وعلى قدر الجهد المبذول، وما أخذه العامل بعد تلك العطية من قبل الدولة فهو غلول، فالشريعة الإسلامية جعلت للزكاة التي لم يؤدها أصحابها من يقوم على جمعها، وله نصيب فيها .

يرى الباحث : أن الشريعة الإسلامية قد تكفلت بجمع الزكاة ممن يمنعونها عن أدائها مقابل إعطائهم نصيبهم بعد ذلك وذلك لحكم تتمثل فيما يلي :

1 ابن فارس، (معجم مقاييس اللغة)، ص ٤٥٨، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

2 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ١٠، ص ٢٣٦.

3 أبو داود، سنن أبي داود، (الخراج والإمارة والفيء)، باب في أرزاق العمال، ص ٤٤٧، ج ٢٩٤٣، حديث صحيح.

الأول: مراعاة لمشاعر الفقراء الذين يتعففون عن السؤال، ومد أيديهم للناس من أجل مساعدتهم وتوفير احتياجاتهم الأساسية، فكلفت مجموعة من الناس بالقيام بهذا الأمر من قبل الدولة مع إعطائهم الأجر على ذلك، وبالتالي تكون الدولة هي التي تقوم على توزيع الزكاة على الفقراء مع المحافظة على مشاعرهم.

الثاني: لو ترك الأمر للأغنياء بأن يقوموا هم على إخراج زكاة أموالهم لقصر بعض الأغنياء عن إخراج الزكاة حرصاً منه على جمع الأموال واكتنازها، فكان العاملون على جمع الزكاة مذكّرين هؤلاء بإخراج الزكاة.

الرابع: والمؤلفة قلوبهم هم الذين تؤلف وتؤنس نفوسهم للإسلام من الذين دخلوه بحدثان عهد، أو من الذين يرغبون في الدخول فيه، لأنهم قاربوا أن يسلموا، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، يستألف قلوب أشرف العرب ليسلموا، ومنهم قوم أسلموا ونياتهم ضعيفة¹ فيؤلف قلوبهم بإجزال العطاء كعينة بن حصن، والأقرع بن حابس، ومنهم من يترقب بإعطائهم إسلام نظرائهم، وقد كان ذلك لتكثير سواد الإسلام.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام شيئاً إلا أعطاه قال فجاءه رجل فأعطاه غنماً بين جبلين فرجع إلى قومه فقال يا قوم أسلموا فإن محمداً يعطي عطاءً لا يخشى الفاقة¹، فلما أعز الله الإسلام وأعلى كلمته استغني عن ذلك، وذلك أنه لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم،

¹ مسلم، صحيح مسلم، (الفضائل)، باب ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قط قال: لا وكثرة عطائه، ص ١١٥٦.

جاؤوا إلى أبي بكر وطلبوا منه، فكتب لهم كتاباً فجاءوا بالكتاب إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليشهدوه، فقال: أي شيء هذا؟ فقالوا: سهمنا، فأخذ عمر الكتاب ومزقه وقال: إنما كان يعطيكم النبي صلى الله عليه وسلم، يتألفكم على الإسلام؛ فأما اليوم فقد أعز الله الإسلام فإن ثبتم على الإسلام، وإلا فبيننا وبينكم السيف، فرجعوا إلى أبي بكر رضي الله عنه فقالوا: أنت الخليفة أم هو؟ قال: هو إن شاء فبطل سهمهم¹.

لذلك فقد اختلف العلماء في سهم المؤلف لقلوبهم هل يعمل به بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام أم أنه نسخ؟

يقول ابن كثير: الأمر فيه خلاف بين العلماء على قولين:

"الأول: أنهم لا يعطون بعد الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لأن الله قد أعز الإسلام وأهله، ومكّن لهم في البلاد، وأذل لهم رقاب العباد.

الثاني: أنهم يعطون؛ لأنه عليه الصلاة والسلام قد أعطاهم بعد فتح مكة، وهذا أمر قد يحتاج إليه فيصرف إليهم"².

ويرى الباحث: أن هذا كان معمولاً به في زمن النبي عليه الصلاة والسلام ليعز الله الإسلام، فلما أعز الله الإسلام بطل هذا السهم، والمسلمون اليوم هم أشبه بما كانوا عليه في بداية الدعوة الإسلامية فلا بد من إعطاء المؤلف لقلوبهم نصيبهم من الزكاة، وعلى هذا فإن هذه الآية معمول بها إلى يوم القيامة لأنها لم تأت آية في القرآن

¹ أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ٣، ص ٤٠٣.

² ابن كثير، (تفسير القرآن الكريم)، ج ٢، ص ٨٦٠.

الكريم تنسخ هذا الحكم، أو في أحاديث رسول الله ومن المعلوم أن النسخ يكون بالقرآن أو السنة وليست بفعل الصحابة والإجماع.

فما أحوج المسلمين اليوم وهم في ضعف ومهانة أن يعطوا المؤلفَةَ قلوبهم من الزكاة من أجل ترقيق القلوب وإدخالهم في دين الله عز وجل، أو كف أذاهم عن المسلمين خاصة أن أهل الكفر يتطاولون ويتكالبون على المسلمين.

يدعم الباحث رأيه بما ذكره الماوردي في تقسيم المؤلفَةَ قلوبهم لأربعة أصناف:

١ - صنف يتألفهم لمعونة المسلمين.

٢ - صنف يتألفهم للكف عن المسلمين.

٣ - صنف يتألفهم لترغيبهم في الإسلام.

٤ - صنف يتألفهم لترغيب قومهم وعشائريهم في الإسلام¹.

ومما سبق يتبين أن المؤلفَةَ قلوبهم من الكفار يجوز أن يأخذوا من صدقات المسلمين شريطة أن يكفوا أذاهم عن المسلمين، وألا يكونوا ممن يقاتلون المسلمين حتى لا يستخدموا الصدقة في محاربتهم.

الخامس: الرقاب العبيد وتبذل تلك الأموال في عتق الرقاب بشراء أو فداء أسرى مسلمين، لأن الأسرى عبيد لمن أسروهم.

ونجد في الوقت الحاضر أن هذا المصرف قد انقرض بانقراض الرق، ووجد ما هو أشد منه خطورة على المجتمع المسلم، وهو استعباد الدول الكافرة للشعوب المسلمة

¹ الماوردي، (الأحكام السلطانية)، ص ١٢٣، دار الفكر بيروت، لبنان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

الفقيرة، ولا بد للدولة الإسلامية أن تسعى للتخلص من هذا الرق، وهذا يحتاج من الشعوب لبذل المال والأرواح في سبيل ذلك .

وينطبق الحال على أسرى المسلمين في الوقت الحاضر لدى أعداء الله الكفار، كما هو الحال في فلسطين والعراق وأفغانستان، وغيرها من الدول الإسلامية المستضعفة .

السادس: الغارمين: وهم الذين عليهم ديون تعذر عليهم أدائها، وقد كان العرب إذا وقعت بينهم فتنة اقتضت غرامة في دية أو غيرها قام أحدهم فتبرع بالتزام ذلك والقيام به حتى ترتفع تلك الفتنة الثائرة، وكانوا إذا علموا أن واحدا منهم التزم غرامة أو تحمل حمالة بادروا إلى معونته

على أدائها وإن لم يسأل، وكانوا يعدون سؤال المساعدة على ذلك فخراً لا ذلاً¹ .

وقد قسم الماوردي الغارمين إلى قسمين:

الأول: من استدانوا لمصالح أنفسهم فيدفع إليهم مع الفقر دون الغنى ما يقضون به ديونهم .

الثاني: من استدانوا لمصالح المسلمين فيدفع إليهم مع الفقر والغنى قدر ديونهم في غير فضل² .

السابع: في سبيل الله: ويقصد بها الغزاة المتطوعة، الذين لا ديوان لهم، فيعطون من الزكاة ما يعينهم على غزوهم، من ثمن سلاح، أو دابة، أو نفقة له ولعِياله، لينفر على الجهاد ويطمئن قلبه، كذلك تفرغ القادر على الكسب لطلب العلم،

1 المراغي، (تفسير المراغي)، ج ١، ص ٢٠٦ .

2 الماوردي، (الأحكام السلطانية)، ص ١٢٣ .

أعطي من الزكاة، لأن العلم داخل في الجهاد في سبيل الله، ويجوز أن يعطى منها الفقير لحج فرضه¹.

يقول الماوردي: فالمقصود من قوله في سبيل الله: أي الجهاد، أي يصرف من أموال الصدقات ما تقام به وسائل الجهاد من آلات وحراسة في الثغور، كل ذلك براً وبحراً، فهؤلاء المرابطون على الثغور في سبيل الله يدفع إليهم نفقة ذهابهم، وإن عادوا يعطوا نفقة عودتهم².

وأما الألوسي فقد أدخل فيها طلبه العلم³.

لكن من العلماء من جعل الأمر عاماً يشمل كل مصلحة فيها نفع للمسلمين لأنها في سبيل الله، ولقد جعل صاحب الظلال الأمر عاماً لكل ما فيه خير للمسلمين فقال: يشمل كل مصلحة للجماعة تحقق كلمة الله⁴.

ويقول محمد رشيد رضا: سبيل الله هنا مصالح المسلمين العامة التي بها قوام أمر الدين والدولة دون الأفراد⁵.

الثامن: ابن السبيل: الغريب بغير قومه، فهو المسافر المنقطع يأخذ من الصدقة وإن

كان غنياً في بلده، ويعطى من الزكاة بالقدر الذي يوصله لبلده.

ويقول ابن عباس: ابن السبيل الضعيف النازل المار في الطريق⁶.

1 السعدي، (تيسير الكريم الرحمن)، ص ٣٢٠، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

2 الماوردي، (الأحكام السلطانية)، ص ١٢.

3 الألوسي، (روح المعاني)، ج ١٠، ص ١٧٩.

4 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ١٠، ص ١٦٧.

5 محمد رشيد رضا، (تفسير المنار)، ج ١٠، ص ٥٤٠، دار المعرفة، بيروت، ط ٢.

6 الفيروز آبادي، (تنوير المقياس من تفسير ابن عباس)، ص ٢٠٧، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

ويرى الباحث: أن هذا المصرف فيه ضمان لحقوق العباد أينما حلّوا وذهبوا، إذ تعهدهم الله من خلال هذا المصرف بالحماية الكاملة والرعاية التامة أينما كانوا. فهذه الأصناف التي أوجب الله على المسلمين صرف زكاة أموالهم إليها، لأنهم جميعاً بحاجة لهذه الأموال التي ترفع من مستوى معيشتهم، وتسد حاجتهم، حتى لا يكونوا عالة على المجتمع، ويتمكن المجتمع من الاستفادة من جهودهم وأفكارهم.

ثانياً: الصدقة التطوعية:

جمعها صدقات وهي العطية التي يبتغى بها الثواب من الله عز وجل¹: وهذه العطية يقوم بها الأفراد من تلقاء أنفسهم، وهي أوسع نطاقاً من الزكاة، فهي تمتد إلى كل عطاء يخرج من ذمة مالك المال في سبيل الله وفي سبيل الخير العام.² ولقد حث القرآن على الإنفاق في سبيل الله في العديد من الآيات القرآنية، بل رفع الإنفاق إلى مرتبة أعلى من الفرائض، وألزمها في تأمين سلامة المجتمع³، ومنها قوله تعالى: **قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعُ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ** (إبراهيم: ٣١).

فالآية فيها تذكير بشكر الله على نعمائه، بالإنفاق في سبيل الله عز وجل، سرّاً وعلانية وهذا من أجل تعميم الأحوال في طلب الإنفاق؛ كي لا يظنوا أن الإعلان

1 الكفراوي، (سياسة الإنفاق العام في الإسلام وفكر المال الحديث)، ص ٢٤٣، مؤسسة شباب الجامعة.

2. المرجع السابق نفسه، ص ٤٤٩.

3 محمد عبدالله العربي، (النظم الإسلامية)، ج ١، ص ١١٢.

يجر إلى الرياء كما كان حال الجاهلية، أو أن الإنفاق سراً يفضي إلى إخفاء الغني
نعمة الله فيجر إلى كفران النعمة، فرمما توخى المرء أحد الحالين فأفضى إلى ترك
الإنفاق في الحال الآخر فتعطل نفع كثير وثواب جزيل، فبين الله للناس أن الإنفاق بر
لا يكدره ما يحف به من الأحوال، وإنما الأعمال بالنيات¹.

ويقول أبو السعود: المراد حث المؤمنين على الشكر لنعم الله سبحانه بالعبادة البدنية
والمالية وترك التمتع بمتاع الدنيا والركون إليها كما هو صنيع الكفرة.²

آداب الإنفاق:

بين الله تعالى الآداب التي يجب على المتصدق والمنفق الالتزام بها وذلك في قوله
تعالى: الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَمْ يَتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذَى لَّهُمْ
أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (البقرة: ٢٦٢).

هذه الآية متضمنة بيان كيفية الإنفاق، وهو إنفاق الذين ينفقون، ثم لا يتبعون ما
أنفقوا مناً ولا أذى، والمن هو ذكر النعمة على معنى التعديد لها، والتقريع بها
والتحدث بما أعطى حتى يبلغ ذلك المعطى فيؤذيه، وقدم المن على الأذى لكثرة
وقوعه، ثم بين الأفضل من الصدقة وهو القول بالمعروف والرد الجميل خير من
الصدقة التي يتبعها أذى³.

فالصدقة بالمعروف لها الأثر العظيم على النفس البشرية، لذلك فقد جعل الله عز
وجل الإنفاق في سبيل الله هو رأس الجهاد الذي فرضه الله على الأمة المسلمة، وهو

¹ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ١٣، ص ٢٣٣.

² أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ٤، ص ٢٥٢.

³ الشوكاني، (فتح القدير)، ج ١، ص ٣١٣.

يكلفها النهوض بأمانة الدعوة إليه، وحماية المؤمنين به، ودفع الشر والفساد والطغيان، وتجريده من القوة التي يسطو بها على المؤمنين، ويفسد بها في الأرض، ويصد بها عن سبيل الله، ويحرم البشرية ذلك الخير العظيم الذي يحمله إليها نظام الإسلام، والذي يعد حرمانها منه جريمة فوق كل جريمة، واعتداء أشد من الاعتداء على الأرواح والأموال، ولذلك تكررت الدعوة إلى الإنفاق في أكثر من موضع¹. ولأهمية الصدقة والإنفاق في سبيل الله عز وجل فقد شجع المسلمون عليه ببيان أجره، ومدحه لأبي بكر الصديق رضي الله عنه: **وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى * وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى * إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى * وَلَسَوْفَ يَرْضَى (الليل: ١٧ - ٢١).**

يقول ابن كثير: نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ولا شك أنه داخل فيها، فإنه كان صديقاً تقياً كريماً جواداً بذالاً لأمواله في طاعة مولاه، ونصرة رسول الله، فكم من دراهم ودنانير بذلها ابتغاء وجه ربه الكريم، ولم يكن لأحد من الناس عنده منةٌ يحتاج إلى أن يكافئه بها، ولكن كان فضله وإحسانه على السادات والرؤساء من سائر القبائل²، ويعطي من ماله حق الله تعالى، يريد به وجهه ومرضاته، فلا يفعل ذلك مجازاة لأحد ولكن يفعل ذلك تقرباً إلى الله، ابتغاء وجه ربه الأعلى، وطلباً لرضاه وسوف يعطيه الله من الثواب حتى يرضى بذلك، لأنه فعل ذلك ابتغاء الفوز بجنات عرضها السموات والأرض، فحقق الله له ما يتمنى³، والله عز وجل

¹ سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن العظيم)، ج ٣، ص ٣٠٤.

² بن كثير، (تفسير القرآن الكريم)، ج ٤، ص ٢٠٤١.

³ السمرقندي، (بحر العلوم)، ج ٣، ص ٤٨٥.

يباعد عن النار المتقي الذي يتقي الشرك، ويبشره بالجنة لكثرة إنفاقه في سبيله، وإخراج الصدقات في أكثر من موقف، وخير شاهد على ذلك صنيعه في الهجرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم شجعهم الله عز وجل حين اعتبر هذه الصدقات قرصاً له من عبادته، والله غني عنها لحثهم على فعل الخيرات فقال: **وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** (المزمل: ٢٠).

يقول الألوسي: أريد به الإنفاق في سبل الخيرات أو أداء الزكاة على أحسن الوجوه وأنفعها للفقراء¹.

ويقول الشوكاني: أي أخرجوا صدقة التطوع، وأنفقوا في سبيل الخير من أموالكم إنفاقاً حسناً².

ولقد ضرب الله عز وجل مثلاً قرآنياً رائعاً في الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاته فقال سبحانه: **وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيْتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضَعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطُلَّتْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ** (البقرة: ٢٦٥).

1 الألوسي، (روح المعاني)، ج٢٩، ص١٩٦.

2 الشوكاني، (فتح القدير)، ج٥، ص٢٧٣.

كما وتوعد المنفقين أموالهم في الليل والنهار سرّاً وعلانية بالأجر العظيم، وعدم الخوف الحزن يوم القيامة، فقال سبحانه: **الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ** (البقرة: ٢٧٤).

لقد بين الله عز وجل فضيلة الإنفاق في جميع الأوقات والأحوال، ومضاعفة الأجر على ذلك، فالذين ينفقون أموالهم في جميع الأزمنة وفي سائر الأحوال، ولا يحجمون عن البذل إذا لاح لهم وجه الحاجة إلى ذلك، فهؤلاء لهم ثوابهم عند ربهم، وقد قدم الليل على النهار، والسر على العلانية للإيماء إلى تفضيل صدقة السر على صدقة العلانية، وجمع بين السر والعلانية للإيماء إلى أن لكل منهما موضعاً تقتضيه المصلحة قد يفضل فيه سواه، إذ الأوقات والأحوال لا تقصد لذاتها¹.

ولم يقتصر الأمر على القرآن بل حث الرسول صلى الله عليه وسلم على إخراج الصدقة ولو كانت معنوية فقال: **على كل مسلم صدقة فقالوا يا نبي الله فمن لم يجد قال يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فإن لم يجد قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فإن لم يجد قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فإن لم يجد قال فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر فإنها له صدقة**².

1 المراغي، (تفسير المراغي)، ج ٣، ص ٥٢.

2 البخاري، صحيح البخاري، (الزكاة)، باب على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف، ج ١، ص ٣٤٣.

ويقول المناوي: فيه تنبيه على العمل والتكسب ليجد المرء ما ينفقه على نفسه وعياله ويتصدق به وحث على فعل الخير ما أمكن¹.

ومن هنا نجد أن الإسلام لما فرض الزكاة على المسلمين، أو حثهم على إخراج الصدقات فذلك من أجل المحافظة على سلامة المجتمع وأمنه، وتخليص نفوس الفقراء والمحتاجين من الحسد والحقد والكراهية، وتخليص نفوس الأغنياء من الشح والبخل، وهذا من أعظم نعم الله عز وجل على العباد في توجيهه إنفاق المال الحلال.

¹ المناوي، (فيض القدير)، ج ٤، ص ٤١٣.

الفصل الثالث

المال والبنون بين لذة النوال وإسار الابتلاء

أنعم الله على عباده بالمال الذي يُنيل المراد، وأعانهم على اكتسابه ليعمروا به الأرض ويستصلحوها في وجوه طاعته؛ تُناطُ به أسباب سعادتهم، وتُدار عليه موارد معيشتهم، لكنّ المال في الوقت نفسه لم يَعد بالخير وحده على فئات منهم فكان مصدرًا لتعاستهم وشقائهم وموئلاً لنقمة الله عليهم حينما استخدموه في معصيته وإفساد خليقته.

هذا الأمر يتكرر ولكن بصورة أخرى، فالله عز وجلّ أنعم على عباده بنعمة النسل والذرية ليكونوا مظهرًا من مظاهر إعمار البسيطة ونماء خيرية والديهم، لأجل ذلك فطر الله خلقه على حب الولد وضمن لهم رزقهم تحبيباً لهم بهذه العطية إلا أن بعض الآباء يغلبون حب أبناءهم على حب الله ورسوله، فيكون الأبناء نقمةً ووبالاً سوءٍ على آباءهم، وهذا ما سيوضحه الباحث في هذا الفصل الذي يتمثل في أربعة مباحث:

المبحث الأول: مظاهر نقمة المال والبنين.

المبحث الثاني: نماذج من نقمة المال في القرآن الكريم.

المبحث الثالث: مظاهر نعمة البنين.

المبحث الرابع: نماذج نعم البنين في القرآن الكريم.

المبحث الأول مظاهر نعمة المال والبنين

قد يظن البعض أن كثرة الخير في كثرة المال والبنين، في الوقت الذي قد تنقلب فيه هذه النعمة على صاحبها شراً، وتتحول إلى فتنة ربما يُفتن بها في دينه، ما يصل به إلى سوء المصير والخاتمة، وهذا ما سيبينه الباحث في هذا المبحث الذي يتألف من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أكل أموال الناس بالباطل:

أباح الله عز وجل للناس الكثير من المعاملات المالية التي تيسر على الناس حياتهم، لكن هذه الإباحة كانت محفوفة ببعض المحذورات، حيث حرم الله عز وجل بعض المعاملات المالية القائمة على الاعتداء على أموال الناس بطرق غير مشروعة، والتي أطلق عليها القرآن أكل أموال الناس بالباطل، ويندرج تحت هذا المصطلح العديد من المعاملات المالية المحرمة كالربا وغيرها.

ويرى الباحث: أن أكل أموال الناس بالباطل: يعني أخذ أموال الغير والانتفاع بها قهراً أو جهلاً منهم من غير وجه حق.

وقد جعل ابن عاشور أكل الأموال بالباطل على مراتب وهي:

الأولى: ما علمه جميع السامعين مما هو صريح في كونه باطلاً كالغصب والسرقة والحيلة.

الثانية: ما ألحقه الشرع بالباطل فبين أنه من الباطل وقد كان خفياً عنهم وهذا مثل الربا؛ فإنهم قالوا: **إنما البيع مثل الربا** (البقرة: ٢٧٥)، ومثل رشوة الحكام، وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها.

الثالثة: ما استنبطه العلماء من ذلك، فما يتحقق فيه وصف الباطل بالنظر وهذا مجال للاجتهاد في تحقيق معنى الباطل، والعلماء فيه بين موسع ومضيق¹.

فكل ما كان فيه اعتداء على حقوق الغير يعتبر أكل أموال الناس بالباطل حتى لو كان بطريق التحايل على الحكام، لذلك فقد قال الله تبارك وتعالى: **وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ** (البقرة: ١٨٨).

وسبب نزول الآية: نزلت في رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في أرض، وكان امرؤ القيس المطلوب وعبدان الطالب، فأنزل الله تعالى هذه الآية فحكم عبدان في أرضه، ولم يخاصمه².

لقد كان أكل المال بالباطل معروفاً في الجاهلية، وكان أكثر أحوالهم المالية حيث كان اكتسابهم قائماً على الإغارة والميسر، وغصب القوي مال الضعيف، وأكل أموال اليتامى والمقامرة والمراباة ونحو ذلك، وكل ذلك من الباطل³، فكان التحريم من الله عز وجل بأكل الأموال بالباطل بغير الأوجه التي أباحها لآكله، وكذلك فإن

¹ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج٢، ص١٩٠.

² الواحدي، (أسباب النزول)، ص٤٨، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

³ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج٢، ص١٨٧.

الله تعالى قد نهى عباده عن التخاصم للحكام لأكل أموال فريق من الناس بالظلم والتعدي والحرام؛ لأن في ذلك معصية لله ولرسوله، ولقد جعل الله تبارك وتعالى أكل مال أخيه بالباطل، كالأكل مال نفسه بالباطل¹.

ولفظ (أموالكم) "يصدق بأكل الإنسان مال نفسه للإشعار بوحدة الأمة وتكافلها، والتنبيه على أن احترام مال غيرك وحفظه هو عين الاحترام والحفظ لمالك؛ لأن استحلال التعدي وأخذ المال بغير حق يعرض كل مال للضياع والذهاب، لأن كل جناية على نفس الأكل من حيث هو جناية على الأمة التي هو أحد أعضائها؛ لا بد أن يصيبه سهم من كل جناية تقع عليها"².

يقول القرطبي: من أخذ مال غيره لا على وجه إذن الشرع فقد أكله بالباطل، ويدخل في هذا: القمار والخداع والغصب وجحد الحقوق، وما لا تطيب به نفس مالكة، أو حرمة الشريعة وإن طابت به نفس مالكة، كمهر البغي وأثمان الخمر والخنازير وغير ذلك، ومن الأكل بالباطل أن يقضي القاضي لك وأنت تعلم أنك مبطل، ثم نهى الله عز وجل في الآية عن أمرين حيث قال لا تجمعوا بين أكل المال بالباطل وبين الإدلاء إلى الحكام بالحجج الباطلة، ولا تصانعوا بأموالكم الحكام وترشوهم ليقضوا لكم على أكثر منها³.

1 الطبري، (جامع البيان)، ج ٢، ص ٢٢٦، دار الفكر، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

2 محمد رشيد رضا، (تفسير المنار)، ج ٢، ص ١٩٥.

3 القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج ٢، ص ٢٦٠.

ويقول ابن عباس في هذه الآية: " هذا في الرجل يكون عليه مال، وليس عليه فيه بيّنة، فيجحد المال ويخاصم إلى الحكام، وهو يعرف أن الحق عليه، وهو يعلم أنه آثم أكل حرام" ¹.

وقد حذر الرسول صلى الله عليه وسلم من أكل أموال الناس بالباطل، فعن أم سلمة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه سمع خصومة بباب حجرته فخرج إليهم فقال إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صدق فأقضي له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها ².

فالحاكم إن حكم بين المتخاصمين ظاناً أنه أصاب الحق والعدل، وهو لا يدري جوره في الحكم على الآخرين فلا إثم عليه، وفي ذلك يقول ابن كثير: إن حكم الحاكم لا يغير الشيء في نفس الأمر، فلا يُحلّ في نفس الأمر حراماً هو حرام، ولا يحرم حلالاً هو حلال، فللحاكم أجره وعلى المحتال وزره ³.

¹ القاسمي، (محاسن التأويل)، ج ٣، ص ٤٦٨، دار إحياء الكتب العلمية.

² صحيح البخاري، (المظالم والغصب)، باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه، ج ٢، ص ١٠٦، ح ٢٤٥٨.

³ أبو الفضل جعفر بن علي الدمشقي أحد علماء القرن السادس الهجري في طرابلس الشام، عاش أبو الفضل جعفر بن علي الدمشقي في النصف الثاني من القرن الثاني عشر الميلادي. وهو من أبرز من عالج القضايا الاقتصادية بين المفكرين المسلمين والعرب الذين عاصروه، وعني بالشأن الاقتصادي كشأن مستقل قائم بذاته. دمشق، (تفسير القرآن العظيم)، ج ١، ص ٢١٠، دار الفكر، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.

وعن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال: إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا¹.

وكذلك فإن الآيات التي حرمت أكل أموال الناس بالباطل قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا* وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (النساء: ٢٩/٣٠).

نهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن أكل أموال بعضهم بعضاً بأنواع المكاسب غير الشرعية، كالربا وغيرها من سائر صنوف الخيل، التي يعلم الله أن متعاطيها إنما يريد الحيلة على الربا، ثم كان الاستثناء وهو التجارة القائمة على الرضا بين البائع والمشتري فافعلوها وتسببوا بها في تحصيل الأموال، ثم نهاهم الله عز وجل عن قتل أنفسهم بارتكاب محارم الله وتعاطي معاصيه، وأكل أموالهم بينهم بالباطل وهذا النهي رحمة من الله فيما أمرهم به، ونهاهم عنه، فمن يتعاطى ما نهاه الله عنه متعمداً فيه ظالماً في تعاطيه، عالماً بتحريمه متجاسراً على انتهاكه فسوف نصليبه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً، وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، فليحذر منه كل عاقل لبيب ممن ألقى السمع وهو شهيد².

1 صحيح البخاري، (الحج)، باب الخطبة أيام منى، ج١، ص٤١٢، ح٤٣٤.

2 الطبري، (جامع البيان)، ص٣٣.

يقول الدكتور يوسف عبد الله: إن الإسلام لا يبيح لأبنائه أن يكتسبوا الأموال كيفما شاءوا وأرادوا، بل يفرق بين الطرق المشروعة وغير المشروعة لاكتساب المعاش، نظراً للمصلحة الجماعية، هذا التفريق قائم على مبدأ أن جميع الطرق لاكتساب المال التي لا يحصل المنفعة فيها للفرد إلا بخسارة غيره غير مشروعة، وأن الطرق التي يتبادل الأفراد المنفعة بينهما بالتراضي والعدل مشروعة¹.

المطلب الثاني: صور أكل أموال الناس بالباطل:

لقد نبه القرآن الكريم إلى بعض صور أكل أموال الناس بالباطل، سيذكر الباحث بعضها بالتفصيل وذلك لشدة خطرها على المجتمع المسلم وهي:

أولاً: أكل أموال اليتامى:

لقد اعتبر الله عز وجلّ أكل أموال اليتامى من الكبائر التي تستحق العذاب الشديد حيث قال تعالى: **إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا** **وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا** (النساء: ١٠).

قال مقاتل بن حيان²: نزلت في رجل من بني غطفان، يقال له مرتد بن زيد، وكلي مال ابن أخيه وهو يتيم صغير فأكله، فأنزل الله تعالى الآية³.

1 يوسف عبد الله، (الحلال والحرام في الإسلام)، ص ١٢٣، مكتبة وهبة، ط ١٤٠٠، ٥١٤٠٠، ١٩٨٠م.
 2 مقاتل بن حيان بن دوال دور أبو بسطام النبطي، **وَلَهُ حَدِيثٌ فِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ)**، مِنْ رِوَايَةِ عُلَمَاءَ عَنَّهُ، وَكَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ، ذَا نُسُكٍ وَفَضْلٍ، صَاحِبَ سُنَّةٍ.
 3 الواحدي، (أسباب النزول)، ص ١١٥.

ولما نزلت هذه الآية ثقل ذلك على الناس فاحترزوا عن مخالطة اليتامى بالكلية، فصعب الأمر على اليتامى فنزل قوله تعالى: **وإن تُخالطوهم فأخوانكم** (البقرة: ٢٢٠)، أي إن كانت مخالطة أموال اليتامى على سبيل الظلم فهو من أعظم أبواب الإثم، وإن كان على سبيل التربية والإحسان فهو من أعظم أبواب البر¹.

والمراد من هذه الآية الأوصياء الذين يأكلون ما لم يبيح لهم من مال اليتيم وهو قول الجمهور، وهي تتناول كلَّ آكل، وإن لم يكن وصياً² وهذا التحذير من أكل مال اليتيم؛ لأن اليتيم لصغره وضعفه عاجز فكان الوعيد في إتلاف ماله أشد، ولأنهم لما بلغوا في الضعف إلى الغاية القصوى بلغت عناية الله بهم إلى الغاية القصوى³، ولقد بينَّ الله تبارك وتعالى عذاب آكلي أموال اليتامى ظلماً حيث قال: **إنما يأكلون في بطونهم نارا**؛ أي أنهم يصيرون به إلى النار، أو تمتلئ بها بطونهم عقاباً يوجب النار⁴.

"فإذا أكل الرجل مال اليتيم ظلماً يبعث يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه ومسامعه وأذنيه وعينه، يعرف كل من رآه أنه أكل مال اليتيم"⁵.

ولقد أكدت السنة النبوية الشريفة تحريم أكل أموال اليتامى ظلماً، وبيّنت أنه من أكبر الكبائر فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

1 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٩، ص ٢٠٢.

2 القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج ٥، ص ٣٨.

3 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٩، ص ٢٠٠.

4 الماوردي، (النكت والعيون)، ج ١، ص ٤٥٧.

5 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٩، ص ٢٠٠.

اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هنّ قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولّي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات¹.

قال ابن حجر العسقلاني: الموبقات: المهلكات وسميت بذلك لأنها سبب لإهلاك مرتكبيها². ويقول الشوكاني: " شر المآكل أكل مال اليتيم ظلماً"³.

فهذه الأدلة من القرآن والسنة تدل على أن أكل أموال اليتامى ظلماً من أعظم الكبائر وأشد الذنوب، لأنها تقوم على أكل الأموال من غير علم صاحبها، وبالتالي تكون هذه الأموال نعمة من الله تبارك وتعالى على صاحبها في الدنيا والآخرة، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

ثانياً: أكل أموال الربا:

جاء الإسلام لتنظيم الحياة الاقتصادية الإسلامية، والمحافظة عليها من ظلم بعض أصحاب رؤوس الأموال، الذين يحرصون على ابتزاز المحتاجين عن طريق الربا الذي كان منتشرًا في الجاهلية فحرمه الإسلام؛ لأنه أحد الأعمال التي تدفع بالإنسان للانحراف عن المنهج السوي الذي فطره الله عز وجلّ عليه، حيث إنه يقوم على استغلال حاجة الآخرين.

الربا: " الزيادة على رأس المال قلّت أو كثرت"⁴.

¹ صحيح البخاري، (الوصايا)، باب قوله الله تعالى إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً، ج ٢، ص ١٩٥، ح ٢٧٦٦.

² ابن حجر، (فتح الباري)، ج ١٤، ص ١٥٧.

³ الشوكاني، (فتح القدير)، ج ٢، ص ٢٢٠، دار الخير، ط ١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

⁴ سيد الشاذلي، (فقه السنة)، ج ٣، ص ١٧٦، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م.

ويعرف ابن عاشور الربا بقوله: "الربا يقع على وجهين:

أحدهما: السلف بزيادة على ما يعطيه المسلف.

والثاني: السلف بدون زيادة إلى أجل، يعني فإذا لم يوف المستلف أداء الدين عند الأجل كان عليه أن يزيد فيه زيادة يتفقدان عليها عند حلول كل أجل"¹.

وأياً كانت هذه أوجه الربا فقد حرمها الله تبارك وتعالى حيث قال: الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ * إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (البقرة: ۲۷۹/ ۲۷۵).

لقد تعددت الروايات في سبب نزول الآية وهي:

الأولى: عن ابن عباس: نزلت في بني عمرو بن عمير بن عوف من ثقيف، وفي بني المغيرة من بني مخزوم، وكانت بنو المغيرة يربون لثقيف، فلما أظهر الله تعالى

¹ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٣، ص ٨١.

رسوله على مكة، وضع يومئذ الربا كله، فأتى بنو عمرو بن عمير وبنو المغيرة إلى عتاب بن أسيد وهو على مكة، فقال بنو المغيرة: ماجعلنا أشقى الناس بالربا وضع عن الناس غيرنا، فقال بنو عمرو بن عمير: صولحنا على أن لنا ربانا، فكتب عتاب في ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلت هذه الآية والتي بعدها: **فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ**؛ فعرف بنو عمرو أن لا يدان لهم بحرب من الله ورسوله، يقول الله تعالى: **وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ؛** فتأخذون أكثر ولا تُظلمون فتبخسون منه.

الثانية: وقال عطاء وعكرمة: نزلت هذه الآية في العباس بن عبد المطلب وعثمان بن عفان، وكانا قد أسلفا في التمر، فلما حضر الجداد قال لهما صاحب التمر: لا يبقى لي ما يكفي عيالي إذا أنتما أخذتما حظكما كله، فهل لكما أن تأخذا النصف وأضعف لكما، ففعلا، فلما حل الأجل طلبا الزيادة، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنهاهما وأنزل الله تعالى هذه الآية، فسمعا وأطاعا وأخذوا رؤوس أموالهما.

الثالثة: وقال السدي: نزلت في العباس وخالد بن الوليد، وكانا شريكين في الجاهلية يسلفان في الربا، فجاء الإسلام ولهما أموال عظيمة في الربا، فأنزل عز وجل هذه الآية، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ألا إن كل ربا من ربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضعه ربا العباس بن عبد المطلب¹.

¹ الواحدي، (أسباب النزول)، ص ٧٦.

ومن خلال أسباب النزول يتبين أن الله عز وجل قد حرم الربا بالكلية حيث إن الآيات الكريمة تُبين أن الآخذين للربا لا يقومون إذا بعثوا من قبورهم إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان، قياماً كقيام المصروع، وهو وارد على ما يزعمون أن الشيطان يخبط الإنسان فيصرع، فلا يقومون من المس الذي بهم بسبب أكل الربا، فيكون نهوضهم وسقوطهم كالمصروعين، لا لاختلال عقولهم ولكن لأن الله أرى في بطونهم ما أكلوه من الربا فأثقلهم، وذلك العقاب بسبب أنهم نظموا الربا والبيع في سلك واحد لإفضائهما إلى الربح فاستحلوا استحلاله، وكان الأصل إنما الربا مثل البيع ولكن عكس للمبالغة، كأنهم جعلوا الربا أصلاً وقاسوا به البيع، لكن جاء الرد من الله بأنه أحل البيع وحرم الربا، إنكاراً لتسويتهم، ثم يأتي البيان من الله بحال الربا يحق الله الربا يذهب ببركته ويهلك المال الذي يدخل فيه، والذي يبارك بالمال الصدقات، إن رغبوا بالزيادة، ثم تأتي الدعوة من الله عز وجل للمؤمنين أن اتركوا بقايا ما شرطتم على الناس من الربا، إن كنتم مؤمنين بقلوبكم فإن دليله امتثال ما أمرتم به، وأمروا بتقوى الله قبل الأمر بترك الربا، لأن تقوى الله هي أصل الامتثال والاجتناب؛ ولأن ترك الربا من جملتها، فهو كالأمر بطريق برهاني ومعنى الآية اتركوا ما بقي في ذم الذين عاملتموهم بالربا، فإن تمسكتم بالشرط فقد انتقض الصلح بيننا، فاعلموا أن الحرب عادت جذعة، ولكن لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون، فإن لم تفعلوا بما أمرتم به من الاتقاء، وترك ما بقي من الربا، فأذنبوا بحرب من الله ورسوله، واعلموا بها، أو أعلموا غيركم أنكم على حربهم، فإن تبتم أي من الربا فلكم رؤوس أموالكم تأخذونها لا تظلمون

غرماءكم بأخذ الزيادة ولا تُظلمون أنتم من قبلهم بالمطل، والنقص وفي هذا دليل على أن أموالهم مع عدم التوبة حلال لمن أخذها من الأئمة، ونحوهم ممن ينوب عنهم، فالآية على المعنى الحقيقي فيها وعيد لهم بابتداء تعذيبهم من وقت القيام للحساب إلى أن يدخلوا النار¹.

يقول القرطبي: " هذه الآية دلت على أن أكل الربا والعمل به من الكبائر ولا خلاف في ذلك"².

الربا ويقول ابن عباس: " كل ما جاء في القرآن من ذم أحوال الكفار فمراد منه أيضاً تحذير المسلمين من مثله في الإسلام"³.

ويتبين مما سبق أن جلب الأموال من الطرق غير المشروعة كالربا وأكل أموال اليتامى يعود على صاحبه بالإثم والمعصية والعدوان من الله ورسوله، لأن الله بين أن هذه الطرق محرمة، وقد جاء النهي في الآيات المكية عن أكل الربا لأن أكل الربا كان معروفاً في الجاهلية، ولما أراد الله عز وجل تحذير المسلمين من الوقوع فيه لأن أمانة بالسوء، جاء التحذير أيضاً في السور المدنية.

ثالثاً: الغش في الكيل والميزان:

لقد حرم الإسلام المعاملات المالية القائمة على إلحاق الضرر بالآخرين من أجل تحقيق مكاسب مالية ودنيوية، ومن هذه المعاملات الغش في الكيل والميزان والتي كانت عادة سيئة من عادات الجاهلية، فجاء الإسلام ليقضي على تلك الأخلاق السيئة

¹ البيضاوي، (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ج ١، ص ٥٧٤، دار الفكر، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

² القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج ٣، ص ٢٧٦.

³ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٣، ص ٨١.

التي لا تتناسب مع روح الإسلام، فأمرهم بالوفاء بالكيل والميزان، حيث قال تعالى:

وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا

(الإسراء: ٣٥) وقوله تعالى أيضاً: وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ (الشعراء: ١٨٢).

والغش: "ستر حال الشيء" ¹.

ولقد أمر الله تبارك وتعالى عباده في الآيات بأمرين:

الأول: إيفاء الكيل والميزان.

الثاني: العدل في الميزان دون اعوجاج فيه أو انحراف.

وهذان الأمران من الله تعالى للبشر فيهما الخير الكثير في الدنيا والآخرة ².

ويقول السعدي في تفسيره: "وهذا أمر بالعدل وإيفاء المكييل والموازين بالقسط

من غير بخس ولا نقص، ويؤخذ من عموم المعنى النهي عن كل غش في ثمن أو

مئمن أو معقود عليه والأمر بالنصح والصدق في المعاملة، ذلك أحسن عاقبة به

يسلم العبد من التبعات وبه تنزل البركة" ³.

وبمفهوم المخالفة للآيات يتبين أن الغش في الكيل والميزان عاقبته وخيمة في الدنيا

والآخرة، ولقد عرف الغش في الكيل والميزان في الأمم السابقة قبل الإسلام، حيث

حذر منه أنبياء الله أقوامهم ومنهم شعيب عليه السلام الذي قال لقومه: وَلَا

تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ

¹ المناوي، (فيض القدير)، ج٦، ص٢٢٨.

² ابن كثير، (تفسير القرآن العظيم)، ج٣، ص١٠٩٢ - ١٣٦٠.

³ السعدي، (تيسير الكريم الرحمن)، ص٤٠٩، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

مُحِيطٌ* وَيَأْقَوْمٌ أَوْ فُؤَا الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (هود: ٨٥/ ٨٤).

فقد كان قوم شعيب مع كفرهم أهل بخس وتطفيف، فأمرهم الله عز وجل بالإيمان إقلاعاً عن الشرك، وبالوفاء نهياً عن التطفيف، ثم قال لهم إني أراكم بثروة وسعة تغنيكم عن التطفيف، وأراكم بنعمة من الله حقها أن تقابل بغير ما تفعلون، وإني أخاف عليكم عذاب يوم محيط، مهلك، فأتموهما بالعدل، ولما كان الغش في الكيل والميزان مؤدي للفساد في الأرض نهاهم عنه وعن العيث الذي هو أشد الفساد نحو السرقة والغارة وقطع السبيل¹.

ويقول النسفي: "نهوا أولاً عن عين القبيح الذي كانوا عليه من نقص المكيال والميزان، ثم ورد الأمر بالإيفاء الذي هو حسن في العقول لزيادة الترغيب فيه، وجيء به مقيداً بالقسط أي ليكن الإيفاء على وجه العدل والتسوية من غير زيادة ولا نقصان"².

ولما لم ينتهوا عما نهى الله عز وجل عنه أنزل عليهم العذاب الشديد حيث قال تعالى: **وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ** (هود: ٩٤).

وهذا إنذار لكل من سار وسيسير على دربهم فيكتال ويغش بالكيل والميزان، ولقد استنبط السعدي فوائد من هذه الآيات حيث قال:

1 الماوردي، (النكت والعيون)، ج٢، ص٤٩٥.

2 النسفي، (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، ج٢، ص٢٨٧، دار النفائس، ط١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

١ - " أن نقص المكايل والموازين، من كبائر الذنوب، وتخشى العقوبة العاجلة، على من تعاطى ذلك، وأن ذلك من سرقة أموال الناس، وإذا كان سرقتهم في المكايل والموازين، موجبة للوعيد، فسرتهم (على وجه القهر والغلبة) من باب أولى وأحرى.

٢ - أن الجزاء من جنس العمل، فمن بخرس أموال الناس، يريد زيادة ماله، عوقب بنقيض ذلك، وكان سبباً لزوال الخير الذي عنده من الرزق لقوله: **إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ، أَي: فلا تسببوا إلى زواله بفعلكم.**

٣ - أن على العبد أن يقنع بما آتاه الله، ويقنع بالحلل عن الحرام وبالمكاسب المباحة عن المكاسب المحرمة، وأن ذلك خير له لقوله: **بَقِيَّةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ فِي ذَلِكَ،** من البركة، وزيادة الرزق ما ليس في التكاليف على الأسباب المحرمة من الحق، والبركة"1.

لكن لم يكن النهي خاصاً بقوم شعيب بل جاء كذلك للعرب في بداية العهد المدني، وتوعد الغاشين بالعذاب الشديد حيث قال تعالى: **وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ* الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ* وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ* أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ* لِيَوْمٍ عَظِيمٍ (المطففين: ٥ / ١)**

قال الكلبي في سبب نزول الآية أنه: "قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة المنورة، وهم يسيئون كيلهم، ووزنهم لغيرهم، ويستوفون لأنفسهم، فنزلت هذه الآية.

1 السعدي، (تيسير الكريم الرحمن)، ص ٣٤٤.

وقال السديّ: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة المنورة، وكان بها رجل يقال له أبو جهينة، ومعه صاعان يكيّل بأحدهما، ويكتال بالآخر، فأنزل الله هذه الآية. قال الفراء: هم بعد نزول هذه الآية أحسن الناس كيلاً إلى يومهم هذا¹.
والويل: "العذاب الذي هو شرب صديد أهل جهنم في أسفل الجحيم"².
والتطفيف: البخس في الكيل والوزن: لأنّ ما يبخس شيء طفيف حقير³
حيث جعل الله الويل للمطففين الذين ينقصون المكيال والميزان ويبخسون حقوق الناس.

قال الزجاج: إنما قيل للذي ينقص المكيال والميزان: مطفف لأنه لا يكاد يسرق في المكيال والميزان إلا الشيء اليسير الطفيف، وهؤلاء إذا اكتالوا من الناس استوفوا عليهم الكيل، وإذا كالوا للناس أو وزنوا لهم ينقصوا الكيل، فهؤلاء قد توعدهم الله عز وجلّ بالويل، ويوقفون يوم القيامة حتى إن العرق ليلجمهم إلى أنصاف آذانهم، ألا يظن ويستيقن الذين يفعلون ذلك أنهم مبعوثون يوم القيامة للجزاء والحساب⁴.

كما حذر الرسول صلى الله عليه وسلم من الغش ففيما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة⁵ طعام فأدخل يده فيها

1 الشوكاني، (فتح القدير)، ج ٥، ص ٤٦٢.

2 الطبري، (جامع البيان)، ج ٣، ص ٩٩.

3 الزمخشري، (الكشاف)، ج ٤، ص ٢٢٩، دار الفكر العربي.

4 اليعقوبي، (معالم التنزيل في التفسير والتأويل)، ج ٣٠، ص ٥٣٤، دار الفكر، ط ١، ١٤٢٢هـ،

٢٠٠٢م.

5 إبراهيم مصطفى وآخرون، (المعجم الوسيط)، ص ٥٣١، ط ٢. شرح المفردات: صبرة: الكومة المجموعة من الطعام.

فنالت أصابعه بللاً فقال ما هذا يا صاحب الطعام كي يراه الناس من غش فليس مني¹.

وهذه الصورة التي كانت على عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وحذر المسلمين منها، يكثر انتشارها في الوقت الحالي في أسواق المسلمين، حيث يقوم البائع بعرض البضائع الجيدة للترغيب فيها، ويقوم بإخفاء الأضرار في السلعة، أو يقوم باستبدال السلعة الحسنة بالسيئة بعد عرضها على المشتري وقبول المشتري لها، وهذا يُعتبر صورة قبيحة من صور الغش ودرب من دروب أكل أموال الناس بالباطل.

ومما سبق يتبين للباحث أن هذه الصور تؤدي إلى هلاك المجتمع وتصدعه ثم انهياره، لذلك وجب علينا اجتناب ما نهانا الله عنه للخروج من أزمات الانهيار، فالله عز وجل حرم أكل أموال الناس بالباطل بالطرق السابقة كونها تؤدي إلى:

- ١ - اعتداء على حرمة الله، وتجاوز حدوده التي نهى عنها.
- ٢ - تفكيك المجتمع المسلم الذي جاء الإسلام من أجل تقوية الروابط بين أبنائه.
- ٣ - نشر الحقد والكراهية في المجتمع المسلم.
- ٤ - قتل روح الإبداع والتنافس في العمل الذي يساعد على كسب الأموال بالطرق المشروعة.

٥ - القضاء على الثقة بين الناس وهذا يؤدي للنزاع والشقاق المستمر بينهم.

٦ - القضاء على الأخلاق والصفات الفاضلة في المجتمع المسلم.

¹ صحيح مسلم، (الإيمان)، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا، ص ٧١، ح ١٨٦.

المطلب الثالث: مظاهر نقمة البنين:

جعل الله عز وجلّ الأبناء سبباً لدخول الآباء جنة الرحمن، كما جعلهم سبباً لدخولهم جهنم أيضاً؛ بسبب الحب الشديد الذي يدفع بعض الآباء لأن يقدموا حب الأبناء على حب الله ورسوله، فيكون الأبناء نقمة لآبائهم وشرّاً ووبالاً عليهم، وهذا ما سيتم توضيحه في:

أولاً: التفاخر والتكاثر بالبنين:

لقد أنعم الله على عباده بالنعم التي لا تعد ولا تحصى والتي منها الأبناء، حيث استغلها بعض الآباء بالتفاخر والتكاثر كما يقول سبحانه: **اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهُوَ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ** (الحديد: ٢٠)، فالآية الكريمة جاء الحديث فيها عن التفاخر الذي هو: حديث المرء عن محامده، وكذلك عن التكاثر وهو صيغة للمبالغة في الفعل بحيث ينزل منزلة من يغالب غيره في كثرة شيء.

وقد أقام الله نظام أحوال الناس في الحياة الدنيا على حكمة وهي أن تكون الحياة وسيلة لبلوغ النفوس إلى ما هيأها الله له من العروج إلى سمو الملكيّة، فكان نظام هذه الحياة على أن تجري أمور الناس فيها على حسب تعاليم الهدى للفوز بالحياة الأبدية في النعيم الحق بعد الممات والبعث، فإذا الناس قد حرفوها عن ما هي

عليها، فاعلموا أنّما هي الحياة الدنيا لعب لا ثمرة له، وهو يشغل الإنسان عما ينفعه، وزينة لا تحصل شرفاً ذاتياً، وتفاخر بينكم بالصفات الفانية الزائلة وهي أنساب زائلة وعظام بالية، وتكاثر بالعدد في الأموال والأولاد¹.

ولقد تحدث القرآن عن قبيلتين من قريش بلغ بهم التفاخر والتكاثر إلى ذروته، حيث تفاخروا بعدد موتاهم وتكاثروا بهم كما يقول سبحانه: **أَهْلَاكُمْ التَّكَاثُرُ* حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ* كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ* ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ* كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ* لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ* ثُمَّ لَتَرَوُْنَّ الْعَيْنَ الْيَقِينِ* ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ** (التكاثر: ٨ / ١).

فقد نزلت السورة في قبيلتين من قريش بني عبد مناف وبني سهم كان بينهما لحا فتعاند السادة والأشراف أيهم أكثر، فقال بنو عبد مناف: نحن أكثر سيّداً وعزاً عزيزاً وأعظم نفراً، وقال بنو سهم مثل ذلك، لأنهم كانوا أكثر عدداً في الجاهلية، وقال قتادة: نزلت في اليهود، قالوا: نحن أكثر من بني فلان، وبنو فلان أكثر من بني فلان، ألهاهم ذلك حتى ماتوا ضلالاً²، حيث زاروا القبور وهم في معرض المفاخرة والاستغراق في حب ما لا طائل تحته من التباهي بالكثرة والتباري فيها مع أن زيارة القبور مظنة ترقيق القلب وإزالة القساوة، أراد الله تبارك وتعالى أن يبين لهم أن الحرص على المال قد شغلكم عن الدين فلا تلتفتوا إليه إلا إذا زرتم المقابر فحينئذ ترق قلوبكم يعني أن حظكم من دينكم ليس إلا هذا القدر.

1 ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ٢٧، ص ٤٠٣.

2 الواحدي، (أسباب النزول)، ص ٣٧٠.

وقيل: معنى الآية ألهاكم حرصكم على تكثير أموالكم عن طاعة ربكم حتى أتاكم الموت وأنتم على ذلك، ويندرج فيه من يمنع الحقوق المالية إلى حين الموت ثم يقول: أوصيت لفلان بكذا ولفلان بكذا¹.

ويقول الثعالبي في معنى الآية: لقد شغلتكم المباهاة والمفاخرة بكثرة المال والأولاد والعدد، وألهاكم حرصكم عليها عن طاعة ربكم حتى أتاكم الموت، وأنتم على ذلك².

ولقد ذكر الله مثلاً من السابقين يبين فيه كيف كانت أموالهم وأولادهم وبالأعلى عليهم في الدنيا والآخرة فقال: كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلْقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلْقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلْقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (التوبة: ٦٩).

خاطب الله عز وجل المنافقين المعاصرين للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم: أنتم أيها المنافقون الذين آذيتم الله ورسوله والمؤمنين كأولئك المنافقين السابقين مع أنبيائهم مغرورون بمالكم مفتونون بأولادكم، ولكنهم كانوا أشد منكم قوة وأكثر أموالاً وأولاداً، ولم يكن لهم في دنياهم إلا مطلب واحد هو المتاع الفاني، والعرض الزائل، والتمتع بالمال والولد، فكان نصيبهم نصيب الحيوان يتمتع ويأكل ويتناسل، فاستمتعتم بنصيبكم من المال والولد والعرض الزائل كاستمتعهم

1 النيسابوري، (غرائب القرآن ورغائب الفرقان)، ص ٢٤٢٣، دار الصفوة، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م.
2 الثعالبي، (الجواهر الحسان)، ج ٣، ص ٥١٧، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

بنصيبهم، لم تفضلوا عليهم بشيء من التمتع بكلام الله المحكم الذي نزل على خير الأنبياء وسيد المرسلين صلى الله عليه وسلم فكنتم أجدر منهم بالملامة، وأحق بالعذاب والنكال.

"فأنتم فعلتم الخبائث كما فعلوا وأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا وفسدت لأنها أعمال للرياء والسمعة وقد ظهر نفاقهم فيها، وفي الآخرة لهم العذاب الأليم لأن شرط الثواب عليها الإيمان، وهم لم يؤمنوا حقيقة بل نافقوا، وأولئك هم الخاسرون، وقد ضل سعيهم في الدنيا والآخرة"¹.

ثانياً: التعذيب بالبنين في الدنيا والآخرة:

جعل الله تبارك وتعالى الأبناء زينة الحياة الدنيا، ومصدر سعادة للإنسان، وفي الوقت ذاته فقد جعل الله عز وجل بعض الأبناء مصدر شقاء لآبائهم في الدنيا والآخرة، ففي الدنيا بالعقوق لهم، أو بالكفر والعصيان لله عز وجل، أما في الآخرة فهم سبب في دخولهم في جهنم وفي ذلك يقول الله تبارك وتعالى: **فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ** (التوبة: ٥٥).

"فالمقصود من الآية زجر الناس عن الانصباب إلى الدنيا والمنع من التهلك في حبيها، فإن المسكن الأصلي هو الآخرة لا الأولى"².

1 محمود حجازي، (التفسير الواضح)، ج ١٠، ص ٦٨، مطبعة الاستقلال الكبرى، ط ٧، ١٣٩٢هـ،

١٩٧٢م.

2 النيسابوري، (غرائب القرآن و رغائب الفرقان)، ج ١٠، ص ١٦١١.

ويقول أبو السعود: "إنما يريد الله بما متعهم به من الأموال والأولاد أن يعذبهم بها في الدنيا بسبب معاناتهم المشاق ومكابدتهم الشدائد في شأنها فيموتوا كافرين باشتغالهم بالتمتع بها والالتهاؤ عن النظر والتدبير في العواقب"¹.

ويقول الرازي: وكونها سبباً للعذاب في الدنيا فمن وجوه:

الأول: أن كل من كان حبه للشيء أشد وأقوى، كان حزنه وتألم قلبه على فواته أعظم وأصعب، وكان خوفه على فواته أشد وأصعب، فإن بقاء الأبناء عندهم يجعلهم في خوف شديد من فوات حياتهم، فإن هلكوا كانوا في ألم وحزن شديد عليهم.

الثاني: أن المشغوف بحب الولد أبداً يكون في تعب، لأنه يسعى للحفاظ عليه بكافة الوسائل، فإن تحقق الحفظ، فعند الكبر قد يكون النفع منه قليل.

والثالث: أن الإنسان إذا عظم حبه للأولاد، فيما أن يبقى الأولاد إلى آخر عمره، أو لا تبقى، فإن كان الأول، فعند الموت يعظم حزنه وتشتد حسرته، لأن مفارقة المحبوب شديدة، وترك المحبوب أشد وأشق، وإن كان الثاني وهو أن هذه الأشياء تهلك وتبطل حال حياة الإنسان عظم أسفه عليها، واشتد تألم قلبه بسببها، فثبت أن حصول الأولاد سبب لحصول العذاب في الدنيا.

الرابع: أن الدنيا حلوة خضرة والحواس مائلة إليها، فإذا كثرت وتوالت استغرقت فيها وانصرفت النفس بكليتها إليها، فيصير ذلك سبباً لحرمانه عن ذكر الله، ثم إنه يحصل في قلبه نوع قسوة وقوة وقهر، وكلما كان المال والجاه أكثر كانت تلك

¹ أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ٣، ص ٤٢٢، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

القسوة أقوى، فكانت كثرة الأولاد أحياناً سبباً قوياً في زوال حب الله وحب الآخرة عن القلب وفي حصول حب الدنيا وشهواتها في القلب، فعند الموت كان الإنسان ينتقل من البستان إلى السجن ومن مجالسة الأصدقاء والأحباء إلى موضع الكربة والغربة، فيعظم تألمه وتقوى حسرته، ثم عند الحشر حلالها حساب، وحرامها عقاب، فثبت أن كثرة الأموال والأولاد سبب لحصول العذاب في الدنيا والآخرة¹. ويرى الباحث أن الانتفاع بالأبناء يكون بناء على تربية الوالدين، فكلما كانت التربية صالحة كان الانتفاع، وإذا كانت التربية سيئة كان الأبناء نقمة على آبائهم، فالأب بعد قدر الله هو الذي يحدد إن كان ابنه صالحاً أم طالحاً.

¹ الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ١٦، ص ٩٣.

المبحث الثاني نماذج من نعمة المال في القرآن الكريم

مما ثبت في القرآن الكريم أن المال إما أن يكون نعمة أو نقمة على صاحبه، وهناك نماذج لمن كان المال نقمة عليهم، وسبباً في هلاكهم للعبرة والاتعاظ بهم، وقد اشتمل هذا المبحث على خمسة مطالب:

المطلب الأول: فتنة فرعون بماله:

أنعم الله على فرعون بالمال والسلطان والملك والجاه، فعلا وتجبّر في الأرض وأهلك الحرث والنسل، بل نصّب نفسه إلهاً يُعبد من دون الله، قال تعالى على لسان موسى: **وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَن سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ** (يونس: ٨٨)، فقد دعا سيدنا موسى عليه السلام على عدو الله فرعون لتكبره وصدّه ومعاندته وعتوه واستمراره على الباطل، فاستجاب الله تعالى لهذه الدعوة وحققها وتقبلها، ويوضح صاحب الظلال في تفسير الزينة الواردة في الآية: "ينشأ عنها إضلال الناس عن سبيلك، إما بالإغراء الذي يحدثه مظهر النعمة في نفوس الآخرين، وإما بالقوة التي يمنحها المال لأصحابه فيجعلهم قادرين على إذلال الآخرين أو إغوائهم، ووجود النعمة في أيدي المفسدين لا شك يزعزع كثيراً

من القلوب التي لا يبلغ من يقينها بالله أن تدرك أن هذه النعمة ابتلاء واختبار، وأنها كذلك ليست شيئاً ذا قيمة إلى جانب فضل الله في الدنيا والآخرة¹.

وقد استطاع فرعون بقوته التي مُنحت له بالمال بإذلال قومه والسيطرة عليهم، قال

الله تبارك وتعالى عنه: **إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً**

مِّنْهُمْ يُدْبِحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ (القصص: ٤).

فكفر قوم فرعون بموسى عليه السلام، خوفاً من بطش فرعون وعتوه وظلمه الذي

طغى عليه بسبب تغافره بالمال، ولذا فإن الله تعالى ألحق به العذاب الشديد، فما

آمن مع موسى عليه السلام إلا القليل، قال تعالى: **فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّتُهُ مِّن**

قَوْمِهِ عَلَى خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلِكِهِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّهُ لَمِنَ

الْمُسْرِفِينَ (يونس: ٨٣).

وقد كان عذاب الله تعالى لفرعون دنيوياً وأخروياً:

أما الدنيوي فقد أهلكه وجنوده بالغرق قال الله تبارك وتعالى: **فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ**

بِجُنُودِهِ فَعَشِيَهُمْ مِّنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ (طه: ٧٨)، وقد كان هذا العذاب شديداً ثقيلاً

غليظاً، قال الله تعالى عنه: **فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلاً**

(المزمل: ١٦)، أي عاقبنا عقوبة شديدة بالغرق.

¹ سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ١١، ص ١٨١٧.

وأما العذاب الأخروي: بعرض فرعون على النار في البرزخ وفي الآخرة، قال الله تعالى فيه: **فَوْقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَّا مَكْرُوهًا وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ* النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ** (غافر: ٤٦/ ٤٥).

والخلاصة أن الله تعالى قد أنعم على فرعون بالمال، ولم يشكر بل تمرد وطغى فعذبه الله في الدنيا والآخرة، أعزه بالملك والمال فعلا وتجبر، فأهلكه بالمال الذي كان يتفاخر به ويظنه سينجيه من عذاب الله، فكان عبرة لمن يعتبر.

المطلب الثاني: فتنة قارون بماله:

قارون من الذين أفتنتوا بالمال أيضاً فتفاخر بماله، إذ لم يكن لأحد على وجه الأرض ما كان لقارون، قال تعالى: **إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ** (القصص: ٧٦)، وعندما ذكره قومه بالإحسان ونصحوه بعدم الظلم والبغي، كان رده قاسياً جافياً فتجبر، فجاءه الرد الإلهي موبخاً له على اغتراره بقوته وكثرة ماله، وقد نبهه الله أنه لم يتعظ بغيره ممن سبقوه حتى لا يغتر بما اغتروا به.

إلا أنه ازداد طغياناً فخرج بزينته بحالة أرفع ما يكون من أحوال دنياه وقد استعد وتجمل بأعظم ما يمكنه، وقد كان له من الأموال ما كان فاجتلبت زينة النفوس، فمن تعلق بالدنيا غرته زخرفها فتمنى أن يكون له كما لقارون، أما الذين نظروا

إلى حقيقة الدنيا فقد كانوا منكبين على هؤلاء وقدّموا النصيح والإرشاد وأنّ ما عند الله خير لمن اتقى .

فما إن انتهت بقارون حالة البغي والفخر وازيّنت الدنيا عنده وكثر بها إعجابه باغته العذاب فحسب الله به وبداره الأرض جزاءً من جنس عمله، فكما رفع نفسه على عباد الله أنزله الله أسفل السافلين هو وما اغتر به، من داره وأثائه ومتاعه فما استطاع أحد من جماعته نصره، إذ جاءه العذاب فما نصر وما انتصر .

يوجد الكثير في هذا الزمان من أصحاب النفوس الضعيفة يسيرون على ما سار عليه قارون، فيتجبروا ويظغوا ويظلموا، معتمدين على مالهم، غافلين عن قدرة الله عز وجلّ، وعن حقوق البشر المضيعة والمسلوبة، وكان ينبغي أن يأخذوا العبر والعظات مما حدث لقارون والذي كان ماله نقمة عليه من الله عز وجلّ، لكن الله طمس على قلوبهم لكفرهم وعنادهم فكانوا من الخاسرين .

المطلب الثالث: قصة أصحاب الجنّتين:

ضرب الله مثلاً للمؤمنين حال المؤمن والكافر بحال رجلين أحدهما غني كافر، والثاني فقير مؤمن، الأول صنع بأمواله الكثيرة وقوة عشيرته ما ذكر، وأنفق الآخر ماله في طاعة الله حتى افتقر، فالتقيا، فجرى بينهما محاوراة تضمنت أن كل شيء بيد الله فهو المنعم المفضل على عباده، وعاقبة الكفر والتكبر وخيمة، وخُتمت ببيان حقيقة الحياة الدنيا، قال تعالى: **وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا* كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ**

أَكْلَهَا وَلَمْ تَظَلِمِ مِنْهُ شَيْئًا وَفَجَّرْنَا خِلَافَهُمَا نَهْرًا (الكهف: ٣٣ / ٣٢)، فكلاهما كان لهما بستانان حسنان من أعناب، وفيهما من كل الثمرات، وخاصة أشرف الأشجار والعنب والنخل، فالأول (الكافر) ثمرها وجعلها في منتهى زينة الدنيا في الحرث، وذلك ما جعله يغترّ ويتبجح ويتفاخر بها على صاحبه، وذلك بكثرة ماله، وعزو أنصاره من عبيد وخدم وأقارب ظناً منه أنها لن تبید أبداً، ووصل به الحال إلى إنكار قيام الساعة وأنه لو حصل وقامت سيكون له في الآخرة خيراً من ذلك، قال تعالى: **وَكَانَ لَهُ تَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا* وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا* وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُودَتْ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا** (الكهف: ٣٦ / ٣٤) فقال له صاحبه المؤمن ناصحاً له، ومذكراً له حالته الأولى، التي أوجده الله فيها في الدنيا، فهو الذي أنعم عليك بنعمة الإيجاد والإمداد، وواصل عليك النعم، ونقلك من طور إلى طور، حتى سواك رجلاً كامل الأعضاء والجوارح المحسوسة، وهياً لك ما هياً من نعم الدنيا، وقال تعالى: **قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاهُ رَجُلًا** (الكهف: ٣٧)، ثم أخبره أن نعمة الله عليه بالإيمان والإسلام، ولو مع قلة ماله وولده، هي النعمة الحقيقية، وأن ما عداها معرض للزوال والفناء، ومهما تعاليت بكثرة المال والأولاد وتفاخرت بها على الآخرين، فإن ما عند الله خير وأبقى، وربما تنقلب الآية ويعاقبك الله بجننتك التي طغيت بها وغررتك فيرسل الله عليها عذاباً من السماء فتقتلع أشجارها، وتُتلف

ثمارها، ويزول نفعها أو ينفذ ماؤها، قال تعالى: **لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا*** **وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتِكَ قُلْتِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِن تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا*** **فَعَسَى رَبِّي أَنْ يُؤْتِيَنِي خَيْرًا مِنْ جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِنَ السَّمَاءِ فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا*** **أَوْ يُصْبِحَ مَاؤَهَا غُورًا فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلَبًا** (الكهف: ٤١ / ٣٨)، ثم دعا المؤمن على جنة الكافر؛ غضباً لربه لكونها غرت الكافر وأطغته واطمأن إليها، لعله ينيب ويرجع إلى رشده، فاستجاب الله دعاءه ولم يبق من البستان شيء، فندم الكافر كل الندامة على كثرة ما أنفق عليها ثم آلت إلى الزوال، كما ندم على شركه وشره، قال تعالى: **وَأَحِيطَ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا*** **وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنتَصِرًا** (الكهف: ٤٣ / ٤٢)، ويقول المراغي: "إنه لما أنفق عمره في تحصيل الدنيا وأعرض عن الدين، ثم ضاعت منه الدنيا حرم الدين والدنيا معاً"¹.

ومما سبق يتبين أن المال كان نقمة على أصحابه عندما استخدموه للطغیان والتفاخر به، وإصرارهم على أن المال يمنع عنهم عذاب الله في الدنيا والآخرة، وأن المنعم عليهم في الدنيا، سوف ينعم عليهم في الآخرة، وفي هذه القصة رسالة لأصحاب الأموال ألا يتفاخروا بأموالهم ولا يغتروا بها، فإنها لن تدفع عنهم من عذاب الله من شيء.

¹ المراغي، (تفسير المراغي)، ج١٥، ص١٥٢.

المطلب الرابع: قصة أصحاب الجنة:

إنَّ أهل مكة افتتَنوا بزينة الحياة الدنيا، فاتبعوا الأهواء وخالفوا الحق واستكبروا، قال تعالى: **إِنَّا بَلَوْنَاكُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ* وَلَا يَسْتَشْفُونَ* فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ* فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ** (القلم: ٢٠ / ١٧)، تتحدث هذه الآيات عن أهل مكة وتشبههم بحال أصحاب الجنة الذين ابتلاهم الله تبارك وتعالى ببستانهم، فقد أعطاهم أموالاً ليشكروا لا ليطيروا، فلما بطروا وعادوا النبي صلى الله عليه وسلم ابتلاهم بالجوع والقحط كما ابتلى أصحاب الجنة في اليمن التي كانت لرجل يؤدي حق الله تعالى منها، وعندما انتقلت لولده من بعده، منعوا الناس خيرها وبخلوا بحق الله فيها؛ فأهلكها الله بأن أحرقها، إنهم أرادوا حرمان الفقراء والمساكين منها، ظناً منهم عطاءهم للفقراء ينقص مالهم، فتهامسوا لقطع ثمر بستانهم وقت الصباح لكي لا يشعر بهم المساكين فلا يعطونهم شيئاً، ومن شدة حرصهم وبخلهم أنهم كانوا يتخافتون لكي لا يسمعهم أحد، قال تعالى: **فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ* أَنِ اغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِن كُنْتُمْ صَارِمِينَ* فَاَنْطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَفَتُونَ* أَن لَّا يَدْخُلَهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكِينٌ** (القلم: ٢٤ / ٢١)، وغدوا وهم في هذه الحالة الشنيعة، والقسوة، وعدم الرحمة، على إمساك ومنع لحق الله، جازمين بقدرتهم عليها، فجاءوها ليلاً فرأوا الجنة مسودة قد أحرقها الله، فدُهِشُوا ودُهِلُوا، ولما رجعت إليهم عقولهم قد طاف عليها طائف من ربك وهم نائمون، فلما رأوها قالوا من الحيرة والانزعاج إننا تائهون عنها، لعلها

غيرها، فلما تحققوها، ورجعت إليهم عقولهم عرفوا أنها عقوبة من الله، قال عز وجل: **قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ* قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ*** فأقبل بعضهم على بعض يتلوا ومون* **قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ* عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِنْهَا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رَاغِبُونَ*** كذلك العذاب ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون (القلم: ٣٣/ ٢٨)، فقال أعدلهم، وأحسنهم طريقة ألم أقل لكم لولا تسبحون وتنزهون الله عما لا يليق به، ومن ذلك، ظنكم أن قدرتكم مستقلة، فلولا استثنيتهم فقلتم: إن شاء الله وجعلتم مشيئتكم تابعة لمشيئة الله، لما جرى عليكم ما جرى، فاستدركوا بعد ذلك، ما وقع من العذاب على جنتهم، وقالوا سبحان ربنا إننا كنا ظالمين، ولكن لعل تسبيحهم هذا، وإقرارهم على أنفسهم بالظلم، ينفعهم في تخفيف الإثم ويكون توبة، ولهذا ندموا ندامة عظيمة¹.

وهنا يتبين أن المال كان نقمة على أصحابه بسبب منع الزكاة، فليحذر كل مسلم أن يكون ممن يدخل ضمن العذاب والعقاب الذي يلحق من منع أداء حق الله عز وجل وحق الفقراء والمساكين، ولعل الله أن يُبدل هذا المسلم ببركة التوبة والاعتراف بالخطيئة خيراً.

المطلب الخامس: الوليد بن المغيرة:

الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو ابن مخزوم، أبو عبد شمس، والد سيف الله خالد بن الوليد، من زعماء قريش، ومن زنادقتها، كانت قريش تكسو البيت

¹ القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج ١٨، ص ١٧٩، دار الفكر، ٥١٤٢٤، ٢٠٠٣م.

جميعها، والوليد يكسوه وحده، وأدرك الإسلام وهو شيخ هرم، فعاداه وقاوم دعوته، وهو الذي جمع قريشاً وقال: "إن الناس يأتونكم أيام الحج فيسألونكم عن محمد، فتختلف أقوالكم فيه، فيقول هذا: كاهن، ويقول هذا: شاعر، ويقول هذا: مجنون، وليس يشبه واحداً مما يقولون، ولكن أصلح ما قيل فيه "ساحر" لأنه يفرق بين المرء وأخيه والزوج وزوجته، وهلك بعد الهجرة بثلاثة أشهر، ودفن بالحجون¹.

قال تعالى فيه: **وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ * هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ * مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ * أَثِيمٍ * عُتُلٌّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ * أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ * إِذِ اتُّتِلَ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ * سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرَطُومِ** (القلم: ١٦ / ١٠)، وللعلماء أقوال في سبب نزول هذه الآيات ومن هذه الأقوال أنها: "نزلت في الوليد بن المغيرة، عرض على النبي صلى الله عليه وسلم مالاً وحلف أن يعطيه إن رجع عن دينه"².

وقد وصف الله تعالى الوليد بالحلف، والمهانة، والمشي بالنميمة، والبخل، والظلم، والإثم، والدعوى، فألحق به العار لا يفارقه في الدنيا والآخرة.

وقد اتسم بأنه كان كثير الحلف بالباطل، قليل الرأي والتمييز، ذليلاً ووضيعاً وحقيراً عند الله، همازاً مغتاباً للناس في وجوههم، واللماز الذي يذكرهم في مغيبيهم، والمشاء بنميم: الذي يمشي بالنميمة بين الناس ليفسد بينهم، بخيل بالمال لا ينفقه في وجهه، قال الحسن: يقول لهم من دخل منكم في دين محمد لا أنفعه

1 الزركلي، (الأعلام)، ج ٨، ص ١٢٢، دار العلم للملايين، طه، ١٩٨٠م.

2 الماوردي، (النكت والعيون)، ص ٦٣.

بشيء أبداً، وقد كان متجاوز الحد في الظلم كثير الإثم، شديد الخلق الفاحش، وشديد الخصومة في الباطل، عتل بعد ذلك زعيم: الزنيم هو الدعيّ الملتصق بالقوم وليس هو منهم؛ والزنيم المعروف بالشر، فلا تطعه وإن كان ذا مال وبنين، فلا تطعه بسبب ماله، فإذا تلي عليه القرآن ذكروا كذبهم وأباطيلهم، وعندها ذكر الله عز وجلّ العذاب الذي سيعذبه في الدنيا والآخرة وذلك في قوله: سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرُطُومِ، سنضربه ونسود له وجهه يوم القيامة، أو سنسّمه على أنفه¹.

وقال تعالى فيه أيضاً: ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا (المدثر: ١١)، نزلت في الوليد بن المغيرة المخزومي، كان يسمى الوحيد في قومه، وقال تعالى: وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا * وَبَنِينَ شُهُودًا * وَمَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيدًا (المدثر: ١٤/١٢)، لقد ذكر الله عز وجلّ بعضاً من فضله ونعمه عليه والتي لا تعد ولا تحصى، وأول ما بدأ ذكره ببداية خلقه، وم خلقه الله عز وجلّ وتوعده فقال: اتركني ومن خلقت في بطن أمه وحيداً فريداً لا مال له ولا ولد، وجعلت له مالاً كثيراً، وبنين بمكة لا يغيبون عنه وكانوا عشرة، بسطت له في العيش وطول العمر بسطاً، حيث كان المال بعضه على بعض، وقال تعالى: ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ * كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عَنِيدًا * سَأُرْهِقُهُ صَعُودًا (المدثر: ١٧/١٥)، ثم يرجو الزيادة بالمال والولد، فيرد الله عز وجلّ عليه بقوله كلا لا أفعل ولا أزيد، فما زال الوليد بعد نزول هذه الآية في نقصان من ماله وولده حتى هلك، لأنه كان معانداً، وتوعده كذلك بمشقة من العذاب لا راحة له فيها،

¹ السمرقندي، (بحر العلوم)، ج٣، ص٣٩٢.

وقام النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد والوليد بن المغيرة قريب منه يسمع قراءته، فلما فطن النبي صلى الله عليه وسلم لاستماعه لقراءته أعاد قراءة الآية، فانطلق الوليد حتى أتى مجلس قومه بني مخزوم، فقال: لقد سمعت من محمد آناً كلاماً ما هو من كلام الإنس ولا من كلام الجن، وإن له لحلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإن أعلاه لمثمر، وإن أسفله لمغدق، وإنه يعلو وما يُعلو، ثم انصرف إلى منزله فقالت قريش صبأ والله الوليد، والله لتصبون قريش كلهم، فقال لهم أبو جهل: أنا أكفيكموه فانطلق فقعد إلى جنب الوليد حزيناً، فقال له الوليد: ما لي أراك حزيناً يا ابن أخي؟ قال: وما يمنعني أن لا أحزن وهذه قريش يجمعون لك النفقة يعينونك على كبر سنك ويزعمون أنك زينت كلام محمد وتدخل على ابن أبي كبشة، وابن أبي قحافة، لتنال من فضل طعامهم فغضب الوليد، فقال: ألم تعلم قريش أنني من أكثرهم مالاً وولداً، وهل شيع محمد وأصحابه من الطعام فيكون لهم فضل من الطعام؟ ثم قام مع أبي جهل حتى أتى مجلس قومه، فقال له: تزعمون أن محمداً مجنون، فهل رأيتموه يخنق قط؟ قالوا: اللهم لا قال: تزعمون أنه كاهن فهل رأيتموه قط تكهن؟ قالوا: اللهم لا قال: تزعمون أنه شاعر فهل رأيتموه ينطق بشعر قط؟ قالوا: اللهم لا قال: تزعمون أنه كذاب فهل جريتم عليه شيئاً من الكذب؟ قالوا: لا، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمى الأمين قبل النبوة، من صدقه، فقالت قريش للوليد: فما هو؟ فتفكر في نفسه ثم نظر ثم عبس، فقال: ما هو إلا ساحر، أما رأيتموه يفرق بين الرجل وأهله ومواليه وولده؟ فهو ساحر وما يقوله سحر يؤثر، فهو فكر في محمد والقرآن، وقدّر في نفسه ماذا

يمكنه أن يقول في محمد والقرآن، فجاءت اللعنة من الله عز وجلّ على هذا التفكير.

ويلاحظ الباحث من خلال هذه الآيات التي وردت في الوليد بن المغيرة أن المال كان سبباً في دخوله النار ووقوع العذاب عليه في الآخرة، لأنه استخدمه في مكة المكرمة للصد عن سبيل الله عز وجلّ، وحرمانه للداخلين في الإسلام الذين كان يقدم لهم المساعدات قبل الدخول فيه.

المبحث الثالث

مظاهر نعمة البنين

الأبناء هم مهجة القلب، وبلسم الروح، جعل الله تعالى حبهم في القلب البشري من الأمور الفطرية التي فطر الخلق عليها، وفي المقابل حث الأبناء على بر آبائهم وطاعتهم رداً لجميلهم عليهم في الصغر، ومن بر الوالدين الرعاية والإحسان لهم في الكبر، والوقوف عند رغباتهم ما داموا في طاعة الله تبارك وتعالى، وسيدكر الباحث في هذا المبحث مظاهر بر الوالدين التي تتمثل في مطلبين:

المطلب الأول: رعاية الأبناء وإحسانهم لآبائهم:

نظم الله تعالى الأسرة على أكمل نظام، تتحقق للآخذين به أسباب السعادة، فأوجب الإحسان إلى الوالدين خاصة في الكبر، فقال تعالى: وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٌ وَلَا تُنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا* وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَانِي صَغِيرًا (الإسراء: ٢٤ / ٢٣).

لقد أمر الله تبارك وتعالى الأبناء بالإحسان إلى الآباء، والبر بهما والعطف عليهما عند الكبر، سواء كان كلاهما عند الأبناء أو أحدهما، كما ونهى الله عز وجل عن

أقل المعصية وهي كلمة (أُف)، وعدم زجرهما، ومخاطبتهما بالقول اللين الحسن والتعامل معهما بالشفقة والخضوع، والدعاء لهما بالرحمة كما ربونا بالصغر¹. يقول الذهبي² في هذه الآية: "أي لا تقل لهما أُف بتبرم إذا كبرا وأسنًا، وينبغي أن تتولى خدمتهما ما توليا من خدمتك على أن الفضل للمتقدم وكيف يقع التساوي وقد كانا يحملان أذاك راجين حياتك وأنت إن حملت أذاهما رجوت موتهما"³.

ولقد أكد الله عز وجل على بر الأبناء بالآباء ورعايتهما عند الكبر، وذلك بقوله "عندك" أي يجب عليك أن تبرّهما، وترعاهما رعاية خاصة لهما في بيتك، فيأكلان من طعامك، ويشربان من شرابك، وينامان على فراشك وفي بيتك، وتكسوهما وتتفق عليهما من مالك، وذلك ردًا للجميل الذي قدماه لك في الصغر، والرعاية التي منحوها لك حتى وصلت إلى ما وصلت إليه في حياتك الدنيا، فيحرم على الأبناء أن يذهبوا بآبائهم إلى دار العجزة التي تقوم على رعاية المسنين عند الكبر، إلا للضرورة، كأن يحتاج أحد الوالدين للعلاج ويتعذر على الابن الإتيان به إلى البيت، عندها من البر أن يذهب به إلى المكان الذي يستطيع من خلاله علاج أحد الوالدين، وبذلك يكون الابن قد حاز على مرضاة الله ومرضاة الوالدين التي حثنا عليها رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم.

1 البغوي، (معالم التنزيل في التفسير والتأويل)، ج ١٥، ص ٤٨٩، دار الفكر، ط ١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

2 الذهبي، شمس الدين أبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي، (ذيل تذكرة الحفاظ)، ص ٣٤، دار إحياء التراث.

3 الذهبي، (الكبائر)، ص ٤٢، دار الهدى الوطنية.

وقد قرن الله عز وجلّ عبادته في الآية ببر الوالدين، وقرن في الحديث رضا الله برضا الوالدين، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على اهتمام الإسلام العظيم ببر الوالدين، وطاعتهما، والسعي لمرضاتهما، فعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رضا الله في رضا الوالد، وسخط الله في سخط الوالد¹، ففي الحديث حث على الإحسان إلى الوالدين ويكون بالكلام الطيب الذي يدخل البهجة والسرور إلى قلوبهما، وخدمتهما وقضاء حوائجهما، والإنفاق عليهما وإسكانهما إن كانا فقيرين أو أحدهما، ولقد توعدّ الله من عقرّ والديه بأشد العقاب، ووعد المحسن إليهما بالسعادة الدنيوية والأخروية².

وهما سبب لدخول الأبناء الجنة إن أطاعوهما فيما يحل فيه طاعتهما، وسبب لدخولهما النار عند عصيانهما فيما ينبغي فيه طاعتهما³.

ويرى الباحث أن الوالدين جنة الأبناء في طاعتهما المؤدية لطاعة الله عز وجلّ، ونارهم في عقوقهما وعصيانهما، أو طاعتهما المؤدية لمعصية الله تبارك وتعالى، وقد أكد الرسول صلى الله عليه وسلم على بر الوالدين بل جعله أفضل الأعمال إلى الله عن عبد الله بن مسعود قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم أيُّ العمل أحب إلى الله قال: الصلاة على وقتها قال ثمّ أيّ قال ثم بر الوالدين قال ثم أيّ قال الجهاد في سبيل الله⁴.

1 مسلم، (كتاب الرضا)، باب رضا الوالدين، ج ٢، ص ٤٣٢.
 2 عبد الرحمن بن حماد آل عمر، (دين الحق)، ص ١١٧، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط ٦، ١٤٢٠هـ.
 3 السندي، (حاشية السندي على ابن ماجة)، ج ٧، ص ٦٨، دار الجيل، بيروت.
 4 البخاري، صحيح البخاري، (مواقيت الصلاة)، باب فضل الصلاة لوقتها، ج ١، ص ١٣٨، ح ٥٢٧.

وقد أخبر الله تعالى عن سبب وجوب البر بالوالدين والإحسان إليهما خاصة الأم فقال تعالى: **وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ** (لقمان: ١٤).

يقول تعالى مخبراً عن وصية لقمان لولده الذي هو أشفق الناس عليه وأحبهم إليه، فهو حقيق أن يمنحه أفضل ما يعرف؛ ولهذا أوصاه أولاً بأن يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئاً، ثم قرن بوصيته إياه بعبادة الله وحده البر بالوالدين، وسبب البر بالأم مشقة ووهن الأم وضعفها أثناء حملها، لأن الأم يتزايد ضعفها ويتضاعف؛ لأن الحمل كلما ازداد وعظم، ازدادت ثقلاً وضعفاً، ثم الرضاع والفظام، وقد ذكر الله تعالى تربية الوالدة وتعجبها ومشقتها في سهرها ليلاً ونهاراً، ليذكر الولد بإحسانها المتقدم إليه، فعندها يبادلها ويعطيها من الحنان الذي غمرته به في الصغر، لكن الموضع الذي أمرهم الله بعدم طاعتهم إذا أمراه بالشرك، فإن حرصاً عليك كل الحرص على أن تتابعهما على دينهما، فلا تقبل منهما ذلك، ولا يمنعنك ذلك من أن تصاحبهما في الدنيا معروفاً، بالإحسان إليهما¹، ويقول الرازي: "خدمتهما واجبة وطاعتهما لازمة ما لم يكن فيها ترك طاعة الله، أما إذا أفضى إليه فلا تطعهما"².

1 ابن كثير، (تفسير القرآن العظيم)، ج ٣، ص ١٤٤٧.

2 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٢٥، ص ١٤٧.

ولقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن الأبناء لن يستطيعوا أن يجزوا آباءهما، ولن يؤدوهمما حقهما فقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: لا يجزي ولدٌ والدًا إلا أن يجده مملوكًا، فيشتريه، فيعتقه¹.

ثم ذكر القرآن الكريم موقفًا لعقوق الوالدين فقال تعالى: **وَالَّذِي قَالَ لِيَا وَيْلَهُ مَقْتٌ مِمَّا آتَتْهُنَّ أَهْلًا بِيَعْتَهُ بِنُحْرُقِهِ إِذَا جَاءَهُنَّ فَاصْرُفْ يَوْمَئِذٍ لِكُلِّ أَصْحَابٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَرَءَىٰ عِندَ رَبِّهِ جُحُودًا وَإِنَّ لِيَ لَعْنَةً عَلَيْهِمْ وَعَلَىٰ الَّذِينَ يَتَّبِعُوهمْ فَاصْرُفْ عَنْهُمْ يَوْمَئِذٍ لِكُلِّ أَصْحَابٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَرَءَىٰ عِندَ رَبِّهِ جُحُودًا وَإِنَّ لِيَ لَعْنَةً عَلَيْهِمْ وَعَلَىٰ الَّذِينَ يَتَّبِعُوهمْ فَاصْرُفْ عَنْهُمْ يَوْمَئِذٍ لِكُلِّ أَصْحَابٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَرَءَىٰ عِندَ رَبِّهِ جُحُودًا** **لَكُمْ مَا آتَيْنَا نَبِيًّا أَنْ أَخْرَجَ وَقَدْ خَلَّتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمْ لَا يَعْتَمِدُونَ اللَّهَ وَإِنَّكَ آمِنٌ إِنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا يَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ (الأحقاف: ١٧).**

وروي عن ابن عباس: أنها نزلت في عبد الرحمن بن أبي بكر قبل إسلامه، كان أبواه يدعوانه إلى الإسلام، وهو يابى، وعلى هذا جمهور المفسرين.

وقد روي عن عائشة رضی الله عنهما أنها كانت تُنكر أن تكون الآية نزلت في عبد الرحمن، وتُحلف على ذلك وتقول: لو شئتُ لسميت الذي نزلت فيه.

وعن الحسن رضي الله عنه: "أنها نزلت في جماعة من كفار قريش قالوا ذلك لآبائهم"².

"وأكثر المفسرين ينكرون هذا القول لأنه سبحانه قال فيه أولئك الذين حق عليهم القول كائنين "في أمم" إلى آخره، وان عبد الرحمن لم يبق كافرًا بل كان من سادات المسلمين"³.

¹ صحيح مسلم، (العتق)، باب فضل عتق الوالد، ص ٣٥٢، ح ٣٦٩.

² ابن الجوزي، (زاد المسير)، ج ٤، ص ١٠٨، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

³ النيسابوري، (غرائب القرآن ورغائب الفرقان)، ج ٢٦، ص ٤٠٩، دار الصفوة، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م.

ويرى الباحث أنه لم يكن نزولها في عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، حيث إن الله عز وجل أرحم بعباده من أن يذكر له موقفاً صدر منه عندما كان كافراً يتلى عبر العصور إلى يوم القيامة، وأنه قد صدر من بعض الصحابة بعض الأخطاء التي لم يذكرها القرآن الكريم، وعبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قد دخل الإسلام بعد ذلك، يقول المراغي: "والحق أن الآية لم ترد في شخص معين، بل المراد كل شخص يقول أمثال هذه المقالة فيدعوه أبواه إلى الإيمان بالبعث وإلى الدين الصحيح فيأبى وينكر"¹.

ومعنى الآية: لقد قال الكافر لوالديه، عندما طلبوا منه الإيمان، أتعدانني أن أخرج من قبري حياً والقرون الماضية لم يُبعث منهم أحداً، والداه يستغيثان بالله على إيمان ولدهما، ويقولان له: وملك آمن إن وعد الله حق فيقول: ما هذا الذي تدعونني إليه إلا أساطير الأولين²، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: رغم أنف ثم رغم أنف ثم رغم أنف قيل من يا رسول الله قال من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما فلم يدخل الجنة³.

يقول النووي: "أن برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة أو النفقة أو غير ذلك، سبب لدخول الجنة فمن قصر في ذلك فاته دخول الجنة وأرغم الله أنفه"⁴.

1 المراغي، (تفسير المراغي)، ج ٢٦، ص ٢٣.

2 الواحدي، (الوجيز)، ج ٢، ص ٩٩٦، دار القلم، دمشق، ط ٢، ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.

3 صحيح مسلم، (البر وصلة الآداب)، باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة، ص ١٢٦٥، ح ٦٤٠٥.

4 النووي، (شرح النووي على صحيح مسلم)، ج ١٦، ص ٩٣، دار الفكر، ١٤١٦هـ، ٢٠٠٠م.

عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال أحيي والداك؟ قال نعم، قال ففيهما فجاهد¹.

يقول ابن حجر العسقلاني: "أي إن كان لك أبوان فابلغ جهدك في برهما والإحسان إليهما، فإن ذلك يقوم لك مقام قتال العدو"².

ويرى الباحث أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد قدم بر الوالدين على الجهاد، للأهمية حيث إن الجهاد مطلوب من الأمة بشكل عام إذا قام به بعضهم سقط عن الباقين، لكن البر لم يكن كذلك فهو مطلوب من الأبناء، وإن لم يقم به الأبناء لم يكلف به غيرهم، وقال يحيى بن معاذ: "غنيمة الآخرة في ثلاثة أشياء: الطاعة والبر والعصيان، طاعة الرب وبر الوالدين وعصيان الشيطان"³.

وقد سئل الفضيل بن عياض⁴ عن بر الوالدين فقال: "أن لا تقوم إلى خدمتهما عن كسل، وقيل: أن لا ترفع صوتك عليهما ولا تنظر إليهما شراً ولا يرياً منك مخالفة في ظاهر ولا باطن وأن ترحم عليهما ما عاشا وتدعو لهما إذا ماتا وتقوم بخدمة أودائهما من بعدهما"⁵.

1 البخاري، صحيح البخاري، (الجهاد والسير)، باب الجهاد بإذن الأبوين، ج ٢، ص ٢٥١، ح ٣٠٠٤.

2 ابن حجر العسقلاني، (فتح الباري)، ج ١٢، ص ٧، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢٠، ٢٠٠٠م.

3 الأصبهاني، (حلية الأولياء)، ج ١٠، ص ٦٨، دار الكتاب العربي، ط ٤، ١٤٠٥هـ.

4 جلال الدين السيوطي، (طبقات الحفاظ)، ص ١١٠، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

5 أبو السعود، (إرشاد العقل السليم)، ج ٤، ص ٤١٨، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

أما صور الإحسان والبر في الدنيا :

١ – طاعة الوالدين فيما أمر الله عز وجل؛ لأن هذه الطاعة تدخل السرور على قلوبهما، وبذلك يتحقق لهما رضا الله ورضا الوالدين، فيدخلوا الجنة، فعن أبي الدرداء: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: الوالد أوسط أبواب الجنة فأضع ذلك الباب أو احفظه¹.

٢ – الإنفاق عليهما بقدر ما يكفيهما، وتوفير جميع الاحتياجات اللازمة لهما، من مأكّل ومشرب وملبس وخدمة وكل ذلك بالمعروف، لأن نفقة الفروع على الأصول واجبة.

٣ – التحدث معهما بصوت رقيق هادئ ومنخفض، وعدم التضجر والتأفف منهما ومن متطلباتهما، لأن ذلك يؤلمهما وفي ذلك يقول الله تعالى: **إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا** (الإسراء: ٢٣)، والاستماع إليهما إذا أرادا التحدث حتى ينتهوا.

٤ – الزيارة المستمرة للوالدين من غير تغيب طويل عنهما، إذا لم يكونا عند الابن.

٥ – احترام الوالدين بكل الأساليب والوسائل التي تظهر لهما هذا الاحترام، ومن ذلك عدم جلوسه أثناء قيامهما، وأن يناديهما بأحب الأسماء إليهما، فلا يُنادى عليهما بالاسم الشخصي كما يفعل بعض الأبناء بأبائهم في الوقت الحالي.

¹ الترمذي، سنن الترمذي، (البر والصلة)، باب ما جاء في رضا الوالد، ص ٥٤٤، ح ١٩٠٣.

٦ - صلة أرحام الوالدين أثناء حياتهما وبراءتهما، لأن ذلك يدخل السعادة إلى قلوبهما، فعن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه¹.

٧ - الدعاء للوالدين في حياتهما، وذلك لقوله تعالى: **وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا** (الإسراء: ٢٤).

٨ - أن يقدمهما على نفسه في الطعام والشراب واللباس، وخير شاهد على ذلك قصة أصحاب الكهف الذين فرج الله كربهم بسبب فعلهم الخير فقد كان أحدهم باراً بوالديه حيث قال عندما انطبق عليهم الكهف: اللهم إنك تعلم أنه كان لي أبوان شيخان كبيران فكنت آتيهما كل ليلة بلبن غنم لي فأبطأت عليهما ليلة فجتت وقد رقدا وأهلي وعيالي يتضاغون من الجوع فكنت لا أسقيهم حتى يشرب أبواي فكرهت أن أوقظهما وكرهت أن أدعهما فيستكنا لشربتهما فلم أزل أنتظر حتى طلع الفجر فإن كنت تعلم أنني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانسحت عنهم الصخرة حتى نظروا إلى السماء².

٩ - أن يكون على خلق حسن، لأن خلقه الحسن يجلب الدعاء للوالدين من قبل الآخرين، ويعود بالنفع على المربي فيبره عند الكبر، ويدخل به الجنة في الآخرة.

1 الترمذي، سنن الترمذي، (البر والصلة)، باب ما جاء في إكرام صديق الوالد، ص ٤٣٥، ح ١٩٠٣، (حسن صحيح)

2 البخاري، صحيح البخاري، (أحاديث الأنبياء)، حديث الغار، ج ٢، ص ٨٥٤، ح ٣٤٦٥.

أما الإحسان بعد الممات فله صور متعددة منها:

١ - الاستغفار للوالدين والدعاء لهما وطلب الرحمة، فينبغي على كل ابن أن يدعو لوالديه ويستغفر لهما مع استغفاره لنفسه، قال تعالى: **وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّبْتَانِي صَغِيرًا**، ثم إن الاستغفار للآباء دأب الأنبياء حيث دعا نوح عليه السلام ربه أن يغفر لوالديه فقال: **رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارًا** (نوح: ٢٨)، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة، إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له¹، وقال صلى الله عليه وسلم: إن الله عز وجل ليرفع الدرجة للعبد الصالح في الجنة فيقول: يا رب أنى لي هذه؟ فيقول استغفار ولدك لك².

٢ - الصدقة الجارية: الصدقة عن الميت حيث يصل ثوابها إليه وينتفع بها، فعن ابن عباس رضي الله عنه: أن سعد بن عبادة رضي الله عنه توفيت أمه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله إن أمي توفيت وأنا غائب عنها أينفعها شيء إن تصدقت به عنها قال نعم قال فإنني أشهدك أن حائطي الخراف صدقة عليها³.

1 الترمذي، سنن الترمذي، (الأحكام عن رسول الله)، باب في الوقف، ص ٣٢٥، ح ١٣٧٦، (حسن صحيح).

2 أحمد بن حنبل، (مسند الإمام أحمد بن حنبل)، ج ١٦، ص ٣٥٧، ح ١٠٦١١، مؤسسة الرسالة، حديث ضعيف.

3 البخاري، صحيح البخاري، (الوصايا)، باب الأشهاد في الوقف والصدقة، ج ٢، ص ١٩٤، ح ٢٧٦٢.

٣ - الصوم عن الوالدين: فيجوز الصيام عنهما إذا ماتا وعليهما صيام، فروي أنه جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أُمِّي ماتت وعليها صوم نذر، أفأصوم عنها؟ قال أرايت لو كان على أمك دين فقضيته أكان يؤدي ذلك عنها؟ قالت نعم، قال: فصومي عن أمك¹.

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من مات وعليه صيام صام عنه وليه².

٤ - أداء الدين عنهما إن استطاع الابن السداد، لأن الدين مما يحاسب عليه العبد، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يُغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين³، وهذا يدل على مكانة الشهيد عند الله عز وجل إلا أنه سبحانه لم يغفر له ذنبه من الدين، لأن الدين مما يتعلق بحقوق العباد، ويجب عليه رده، فكان من الأولى أن يحرص على الأبناء على سداد ديون آبائهم، وذلك حرصاً منهم على مغفرة الله لذنوبهم، وأداء حقوق العباد المتعلقة بهم، وهذا من أعظم البر بهما بعد موتهما.

٥ - حفظ الابن للقرآن الكريم، حيث يعتبر براً لهما في الدنيا والآخرة، ففي الدنيا يتربى الابن على أخلاق القرآن الكريم الذي أول ما يعود أثره على الوالدين، فيكون ابنهما باراً بهما، ومتخلقاً بأخلاق القرآن التي تجلب لوالديه السعادة في الدنيا، والذكر الطيب والحسن من الآخرين على تربيتهم الحسنه لابنهما.

¹ صحيح مسلم، (الصوم)، باب قضاء الصيام عن الميت، ص ٥٢٤، ح ٢٥٨٥.

² البخاري، صحيح البخاري، (الصوم)، باب من مات وعليه صوم، ج ١، ص ٤٦٢، ح ١٩٥٢.

³ صحيح مسلم، (الإمارة)، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياهم إلا الدين، ص ٩٥٦، ح ٤٧٧٦.

٦ - الحج عن الوالدين إذا ماتا أو كانا كبيرين لا يستطيعان الحج، وذلك بعد أن يحج الإنسان عن نفسه، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاءت امرأة من خثعم¹ عام حجة الوداع قالت يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على الرحلة فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟ قال نعم²، ولم يقتصر الأمر على الحج بل يدخل فيه العمرة حيث قال: عن أبي رزين العقيلي³: أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن⁴ قال حجَّ عن أبيك واعتمر⁵.

٧ - صلة أرحام آبائهم وكذلك أصدقائهم بعد مماتهم.

٨ - فعل الخير الذي كان الوالد معتاداً على فعله كزيارة المرضى، وكفالة الأيتام، والإحسان إلى الأقارب والجيران، وإعمار المساجد، والإصلاح بين الناس، لأن هذا مما تعود الأب على فعله في الحياة الدنيا وربّاه لأبنائه فاعتادوا عليه بعد موته، وهذا يدخل في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من سنّ في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كُتِبَ له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء

1 عمر رضا كحالة، (معجم قبائل العرب القديمة والحديثة)، ج١، ص٣٣١، مؤسسة الرسالة، ط٣، ٥١٤٠٢، ١٩٨٢م، شرح المفردات: خثعم: قبيلة تقع على طريق الطائف بين منازل شمران في الشمال والغرب.

2 البخاري، صحيح البخاري، المحصر وجزاء الصيد، باب الحج عن من لا يستطيع الثبوت على الرحلة، ج١، ص٤٤٠، ح١٨٥٣.

3 ابن عبد البر، (الاستيعاب في معرفة الأصحاب)، ج٣، ص٣٩٧، هو لقيط بن عامر العقيلي أبي رزين، ويقال له لقيط بن صبرة وهو وافد من بني المنتفق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عنه وكيع بن عدس وابنه عاصم ابن لقط.

4 إبراهيم مصطفى وآخرون، (المعجم الوسيط)، ص٦٠٤، ط٢، شرح المفردات: الظعن: السفر والرحيل.

5 الترمذي، سنن الترمذي، (الحج عن رسول الله)، باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت، ص٢٢٣، ح٩٣٠، (حسن صحيح).

ومن سنّ في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كُتِبَ عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء¹.

نماذج لبر الوالدين من السلف الصالح:

بدايةً عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رجلان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبر من كانا في هذه الأمة بأمهما: عثمان بن عفان، وحارثة بن النعمان رضي الله عنهما، فأما عثمان فإنه قال: ما قدرت أن أتأمل أمي منذ أسلمت، وأما حارثة فإنه كان يفلي رأس أمه ويطعمها بيده، ولم يستفهما كلاماً قط تأمر به حتى يسأل من عندها بعد أن يخرج: ما أرادت أمي.

وأيضاً عن أبي هريرة أنه كان إذا أراد أن يخرج من بيته وقف على باب أمه، فقال: (السلام عليك يا أمه ورحمة الله وبركاته)، فتقول: وعليك السلام يا ولدي ورحمة الله وبركاته، فيقول: رحمك الله كما ربيتني صغيراً، فتقول: رحمك الله كما بررتني كبيراً، وإذا أراد أن يدخل صنع مثل ذلك.

كان الحسن بن علي لا يأكل مع أمه، وكان أبر الناس بها، ف قيل له في ذلك، فقال: "أخاف أن أكل معها، فتسبق عينها إلى شيء من الطعام وأنا لا أدري، فأكله، فأكون قد عققته"².

ويرى الباحث أن الأبناء نعمة من النعم التي وهبها لعباده، وقد يشعر بهذه النعمة من أعطاه الله ولدًا طائعًا له بارًا به، وأعطى غيره ولدًا عاصيًا عاقًا له.

¹ صحيح مسلم، (العلم)، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ودعا إلى هدى أو ضلالة، ص ٢٣٤، ح ٦٦٩٥.

² ابن الجوزي، (بر الوالدين)، ص ٥، المكتبة الإلكترونية.

المطلب الثاني: العمل بموعظة الوالدين:

الأسرة هي نواة المجتمع، إذا صلحت صلح المجتمع، وإذا فسدت فسد المجتمع، لذلك لا بد للأسرة أن تعطي اهتماماً كبيراً لأبنائها فتربيتهم تربية حسنة من خلال وعظهم وإرشادهم، ومن واجب الأبناء أن يلتزموا بنصائح آبائهم، خاصة ما كان يتعلق بالدين، وإن خير مثال للأب الناصح إبراهيم عليه السلام الذي قدم نصائحه لأبنائه قبل وفاته، وكانت نصائحه ووصيته متعلقة بالدين حيث ذكر القرآن تلك الوصية فقال تعالى: **وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ** (البقرة: ١٣٢).

"ولما كان من شأن أهل الحق والحكمة أن يكونوا حريصين على صلاح أنفسهم وصلاح أمتهم كان من مكملات ذلك أن يحرصوا على دوام الحق في الناس متبعا مشهوراً فكان من سننهم التوصية لمن يظنونهم خلفاً عنهم في الناس بأن لا يحدوا عن طريق الحق"¹، وقد أوصى إبراهيم عليه السلام أبنائه أن يلازموا ما كانوا عليه معه في حياته، ولقد وصى بهذه الملة، وهي الإسلام لله لحرصهم عليها ومحبتهم لها، فحافظوا عليها إلى حين الوفاة، ووصوا أبنائهم بها من بعدهم، فإن المرء يموت غالباً على ما كان عليه، ويبعث على ما مات عليه، وقد أجرى الله الكريم عادته بأن من قصد الخير وفق له ويسر عليه، ومن نوى صالحاً ثبت عليه²، "ولقد خص البنين بالوصية لأن إشفاقه عليهم أكثر وهم بقبول وصيته أجد"³.

¹ ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، ج ١، ص ٧٢٧.

² ابن كثير، (تفسير القرآن العظيم)، ج ١، ص ١٧٥.

³ الطبرسي، (مجمع البيان في تفسير القرآن)، ج ١، ص ٣٦٠، دار الفكر، ١٩٩٤م.

ويقول الرازي عن دلالة الآية: أنه عليه السلام خصص بنييه بالوصية، وذلك لأن شفقة الرجل على أبنائه أكثر من شفقته على غيرهم، فلما خصهم بذلك في آخر عمره، علمنا أن اهتمامه بذلك كان أشد من اهتمامه بغيره، وأنه عمم بهذه الوصية جميع بنييه ولم يخص أحداً منهم بها، وذلك أيضاً يدل على شدة الاهتمام، ثم عرف أنه كان في نهاية الاهتمام بهذا الأمر، عرف حينئذ أن هذا الأمر أولى الأمور بالاهتمام، وأحراها بالرعاية، فهذا هو السبب في أنه خص أهله وأبنائه بهذه الوصية، وإلا فمعلوم من حال إبراهيم عليه السلام أنه كان يدعو الجميع إلى الإسلام والدين¹، وهذه الوصية من إبراهيم لأبنائه كانت مستجابة، معمول بها حيث خرج من أبنائه من حافظوا على الدين ودعوا إليه وبلغوا الرسالة على أكمل وجه، وهما إسحاق ويعقوب اللذان سارا على النهج الذي سار عليه أبوهم فوصيا أبناءهما كما وصاهما أبوهما حيث قال يعقوب عليه السلام لأبنائه: **أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ** (البقرة: ١٣٣)، الخطاب في الآية لليهود والنصارى على جهة التقرير والتوبيخ: أشهدتم يعقوب بما أوصى، فتدعون عن علم أم لم تشهدوا، بل أنتم تفترون، فرد عليهم وقال لهم أشهدتم يعقوب، وعلمتم بما أوصى به بنييه، عند حصول مقدمات الموت، حيث أوصاهم فهل علمتم ما هي تلك الوصية إنها وصية التمسك بالدين، حيث قال لهم ما تعبدون؛ لأن المعبودات من دون الله غالبها جمادات كالأوثان، والنار،

¹ الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٤، ص ٧٢.

والشمس، والكواكب من بعد موتي، فأجابوه بما قررت به عينه فقالوا: نعبد إلهك وإله إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلهاً واحداً، فلا نشرك به شيئاً، ولا نعدل به أحداً، ونحن له مسلمون، فجمعوا بين التوحيد والعمل¹.

ويقول صاحب الظلال في تفسيره للآية: تلك كانت وصية إبراهيم لبنيه ووصية يعقوب لبنيه، الوصية التي كررها يعقوب في آخر لحظة من لحظات حياته؛ والتي كانت شغله الشاغل الذي لم يصرفه عنه الموت وسكراته، ما تعبدون من بعدي، هذا هو الأمر الذي جمعتكم من أجله، وهذه هي القضية التي أردت الاطمئنان عليها، وهذه هي الأمانة والذخر والتراث، قالوا: نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلهاً واحداً، ونحن له مسلمون، إنهم يعرفون دينهم ويذكرونه، إنهم يتسلمون التراث ويصونونه، إنهم يطمئنون الوالد المحتضر ويريحونه²، ويقول الرازي: "الآية دالة على أن شفقة الأنبياء عليهم السلام على أولادهم كانت في باب الدين وهمتهم مصروفة إليه دون غيره"³، ثم إن لقمان قد وصى أبناءه بالبقاء على الدين الحنيف، والابتعاد عن الشرك حيث قال: **وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ** (لقمان: ١٣)، يوصي لقمان في هذه الآية الكريمة ولده الذي هو أشفق الناس عليه وأحبهم إليه، فهو حقيق أن يمنحه أفضل ما يعرف، فقد حرص على تأديب الولد، حيث ينصح ولده ويوصيه بما ينفعه ويرقق قلبه ويهذب نفسه، ويوجب له الخشية والعدل، ولقد خاطب

1 الشوكاني، (فتح القدير)، ج ١، ص ١٦٠.

2 سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، ج ١، ص ١١٦.

3 الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ٤، ص ٧٥.

لقمان ابنه بأحب ما يخاطب به، مع إظهار الترحم والتحنن والشفقة، ليكون ذلك أدعى لقبول النصيح، فأوصاه أولاً بأن يعبد الله وحده ولا يشرك شيئاً، ثم قال محذراً له إن الشرك لظلم عظيم فهو أعظم الظلم¹.

ويقول أبو حيان² الأندلسي: جاءت الوصية بالوالدين بعد وصية لقمان لابنه للتشديد والتوكيد على اتباع الولد والده وامتنال أمره في طاعة الله³.

ومما سبق يتبين أن الله عز وجل قد أنعم على الأنبياء بنعمة الأبناء الذين عملوا بموعظة آبائهم، التي فيها الخير والصلاح لهم في الدنيا والآخرة، حيث أوصوهم بتقوى الله والبقاء على الدين الإسلامي دون تبديل أو تغيير، وما كان من هؤلاء الأبناء الصالحين إلا أن تلقوا تلك النصائح بأذان صاغية وقلوب واعية، تحركت من أجل رضا الله ورضا الوالدين، لعلمهم أن العمل بوصية الوالدين يكون سبباً من أسباب بر الوالدين، ودخول الجنة.

إن مواعظ الآباء للأبناء لها الأثر العظيم على المجتمع المسلم حيث إن صلاح الآباء يبقى مستمراً في المجتمع المسلم بعد موتهما، لأن الأبناء يحرسون على استمرار الخير الذي حرص الآباء على فعله في الحياة الدنيا، ليبقى ذكره الطيب خالداً بين الناس، ومن خلال ذلك يتبين لنا أنه يجب على الآباء أن يقتدوا بالأنبياء والصالحين الذين نصحو لأبنائهم، فكانوا خير قدوة لهم في الحياة الدنيا، وكان الأبناء نماذجاً

1 ابن كثير، (تفسير القرآن العظيم)، ج 3، ص 1447.

2 هو الإمام أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، القرناطي الأندلسي الجياني، ولد في إحدى جهات غرناطة سنة (564 - 1206م)، ولم يقر له القرار في الأندلس إنما عاش متنقلاً حتى استقر في القاهرة حيث أصبح مدرساً في مدارس القاهرة. وتوفي فيها سنة (574 - 1344م).

3 الأندلسي، (النهر المارد من البحر المحيط)، ج 2، ص 698، دار الفكر، ط 1، 51407، 1987م.

متميزة في السمع والطاعة، وإنفاذ وصايا الخير، فبهذا التناصح يبقى المجتمع الإسلامي مجتمع الخير والفضيلة وتبقى مواعظ الآباء نبراساً تنير الطريق للأبناء وللأحفاد من بعدهم، وتبقى حلقات الخير والصلاح والتناصح والإرشاد متصلة بين الأجيال إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

المبحث الرابع نماذج لنعم البنين في القرآن الكريم

ذكر الله عز وجل القصص في القرآن الكريم من أجل أخذ العبرة والعظة، ومن القصص التي ذكرت في القرآن الكريم، نماذج من الأبناء جعلهم الله تبارك وتعالى مصدر سعادة لآبائهم، وسيقوم الباحث بعرض البعض من هذه النماذج في هذا المبحث وذلك في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: إبراهيم عليه السلام:

يُعتبر إبراهيم عليه السلام خليل الرحمن كما قال سبحانه: **وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا** (النساء: ١٢٥)، فلم يصل عليه السلام لهذه المرتبة إلا لأن له مناقب عظيمة، منها أنه أبو الأنبياء، وكذلك دعا قومه إلى عقيدة التوحيد، حيث شملت دعوته كل من كان له صلة به من قريب أو بعيد، ولقد سجل القرآن آيات تتلى على لسان إبراهيم دعوته لأبيه آزر حيث قال تعالى: **وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا** (مريم: ٤٢ / ٤١)، هذه الآية تذكر الخطاب الذي دار بين إبراهيم عليه السلام وأبيه آزر الذي كان يعبد الأصنام، فدعاه لعبادة الله وحده لا شريك له، وخاطبه بالرفق واللين، حيث بدأ خطابه منادياً له باسم الأبوة، (يا أبت) الذي يشعر الأب بحرص ابنه عليه، وفي نفس الوقت استعمل إبراهيم عليه السلام هذه

العبارة التي يمكن لها أن تلامس قلب أبيه، فيفيض منها قلبه حباً وعطفاً وحناناً، فيستجيب لدعوته، يقول جلال الدين السيوطي: هذا الخطاب يسمى بخطاب التحب¹، إبراهيم عليه السلام يريد أن يبر والده أعظم البر الذي يبره الابن بأبيه، فدعاه للإيمان الذي هو سبب سعادته في الدنيا والآخرة، وقد بدأ دعوته ببيان طبيعة هذه الآلهة فقال له: لم تعبد ما لا يسمع صوتاً، ولا يبصر شيئاً، ولا يكفيك شيئاً من عذاب الله، وقال تعالى: يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا* يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا* يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا (مريم: ٤٥/ ٤٣)، في هذه الآيات يقول إبراهيم عليه السلام لأبيه: يا أبتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ بِاللَّهِ وَالْمَعْرِفَةِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي عَلَى دِينِي أَهْدِكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا يَكُونُ سَبَبًا فِي سَعَادَتِكَ فِي الدَّارَيْنِ، يَا أَبَتِ لَا تَطْعِ الشَّيْطَانَ فِيمَا يَزِينُ لَكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالشَّرْكِ، إِنَّهُ كَانَ وَمَا زَالَ لِلرَّحْمَنِ عَاصِيًّا، يَا أَبَتِ إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَصِيبُكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ إِنْ أَقَمْتَ عَلَى الْكُفْرِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ قَرِينًا فِي النَّارِ، وَقَالَ تَعَالَى: قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لِمَ لَمْ تَتَنَبَّهْ لِأَرْجُمَتِكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا* قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا (مريم: ٤٧/ ٤٦)، وهنا يجيب الأب ابنه فيقول له: أراغب أنت عن آلهتي يا إبراهيم لعن لم تسكت وترجع عن عيبك آلهتنا وشتمك إياها، لأشتمنك، ولأضربنك ولأبعدنك عني بالقول القبيح،

¹ السيوطي، (الإتقان في علوم القرآن)، ج ٣، ص ٩٠، دار الحديث، القاهرة، ٥١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

ثم طلب منه أن يهجره زمنًا طويلاً، وهذا يدل على رفض الأب لدعوة ابنه، فما كان من الابن البار الصالح إلا أن قال لأبيه: سأسأل الله تعالى لك توبة تنال بها المغفرة، إنه كان بي حفيًا برًا لطيفًا، يستجيب لي إذا دعوته¹.

وهنا تظهر نعمة الأبناء على آبائهم، حيث إن إبراهيم عليه السلام لم يعق والده فيتناول عليه بعد أن طرده وهدده، بل دعا الله تبارك وتعالى أن يهديه، لذلك طلب الله عز وجل من عباده المؤمنين أن يقتدوا بإبراهيم عليه السلام فقال لهم: قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا الْقَوْمِ لَهُمْ إِنَّا بَرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْنَا نَوَاسِيبُ آلِكَ وَكُنَّا بِأَبِيكَ أَنْبَاءً وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (المتحنة: ٤)، فالآية فيها دعوة للاقتداء برسول الله إبراهيم عليه السلام ومن معه من الصالحين، في البقاء على الإيمان والتوحيد والدعوة إليه، وللقيام بمقتضياته، إلا في خصلة واحدة فلا تقتدوا بها وهي: قول إبراهيم لأبيه آزر المشرك، الكافر، المعاند، حين دعاه إلى الإيمان والتوحيد، فامتنع، فقال: لأستغفرنَّ لك لكنني لا أملك لك من الله من شيء لكنني أدعو ربي عسى أن لا أكون بدعاء ربي شقيًا، وليس لكم أن تقتدوا بإبراهيم في هذه الحالة التي دعا بها للمشرك، فليس لكم أن تدعوا للمشركين، وتقولوا: إننا في ذلك متبعون لملة إبراهيم، فإن الله ذكر عذر إبراهيم في ذلك بقوله: وَمَا كَانَ

¹ البغوي، (معالم التنزيل في التفسير والتأويل)، ج٣، ص٦٢٢.

اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنِ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَرَأَمِنَهُ

إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ (التوبة: ١١٤) ¹، فما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا من أجل

الوفاء بالوعد الذي وعده به، وتعبيراً عن حبه له وإشفاقه عليه من أن يُقذف في النار، وهذا عين البر بالآباء، وهذا النموذج الابن البار الصالح.

ومما سبق يتبين أن إبراهيم عليه السلام قد سطر نموذجاً رائعاً للابن البار بأبيه، حيث عامله معاملة حسنة، تليق به كونه ابناً صالحاً يُقتدى به، وتليق بآزر كونه أباً، وإن برَّ إبراهيم بأبيه يتمثل فيما يلي:

١ – الاستغفار للوالدين، حيث قال إبراهيم لأبيه: لأستغفرنَّ لك وما أملك لك من الله من شيء، وكأنه أراد أن يوفي له حق الأبوة، لكنه لا يستطيع أن يفعل شيئاً سوى الدعاء له بالهداية.

٢ – دعوته له بالرفق واللين والإقناع العقلي، بدل من السخط والتضجر.

٣ – الدعاء للوالدين سواء كانا مسلمين أو مشركين، بالهداية لهما في الدنيا، والرحمة لهما في الآخرة.

٤ – مناداة الأب بأحب الأسماء التي تدل على التوقير والاحترام، وإن كان على الشرك، وهو قوله له يا أبت.

يجب على كل مسلم أن يتخذ من إبراهيم عليه السلام قدوة له، لكننا لو قارنا بين الحياة التي عاشها إبراهيم عليه السلام مع أبيه والحياة التي يحيها أبناء هذا الجيل

¹ السعدي، (تيسير الكريم الرحمن)، ص ٧٩٤.

فإنَّ الفارق كبير، فإبراهيم سعى لبرّ أبيه لكن الآباء في الوقت الحاضر هم الذين يسعون لبرّ أبنائهم.

المطلب الثاني: إسماعيل عليه السلام:

إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام، اقتدى بوالده في البر والطاعة، فمثّل نموذجاً عظيماً في برّ الابن المسلم، فكان ثمرة جناها إبراهيم عليه السلام بعد طول غرس، بالتربية الصالحة، وكذلك ببر إبراهيم بأبيه، فكما تدين تُدان، فقد وصلت طاعة إسماعيل لأبيه إلى ذروتها، حيث لم يسجل التاريخ طاعة مثلها، تمثلت في موافقته لأبيه على الذبح ابتغاء مرضاة الله عز وجلّ أولاً، ثم بره بوالده ثانياً، ولن يصل أحد من الأبناء إلى ما وصل إليه إسماعيل عليه السلام، وها هو القرآن الكريم يصوّر لنا تلك الطاعة فيقول الله تعالى: **فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ أَفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ** (الصافات: ١٠٢)، معنى هذه الآية أنه لما أدرك إبراهيم عليه السلام أن إسماعيل يسعى معه، وبلغ سنّاً يكون في الغالب أحب ما يكون لوالديه، قد ذهب مشقته، وأقبلت منفعته، قال له والده: يا بني إنني رأيت في النوم أن الله يأمرني بذبحك، ورؤيا الأنبياء وحي، وأمر الله تبارك وتعالى لا بد من تنفيذه، فأنظر ماذا ترى، قال إسماعيل صابراً محتسباً، مرضياً لربه، باراً بوالده، مُوطئاً نفسه على الصبر بما أمره الله به: **يا أبتِ امضِ لما أمرك الله، ستجدني إن شاء الله من الصابرين**، وقد قرن ذلك بمشيئة الله تعالى، لأنه لا يكون شيء بدون مشيئة الله

تعالى، وقال تعالى: **فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ* وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ* قَدْ صَدَّقْتَ
الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ* إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ* وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ*
وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ* سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ* كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ**
(الصفات: ١١٠/ ١٠٣)، ولما أسلما إبراهيم وابنه إسماعيل، جازماً إبراهيم بقتل
ابنه وثمره فؤاده، امتثالاً لأمر ربه، وخوفاً من عقابه، وكذلك إسماعيل الذي وطّن
نفسه على الصبر، وهانت عليه في طاعة ربه، ورضا والده، وكب إبراهيم إسماعيل
على وجهه لئلا يرى منه تغيراً يرق له قلبه، وأضحجه على جبينه فوق جبينه على
الأرض، لأنه يعزُّ على إبراهيم أن يرى ابنه الذي طالما انتظره حتى يكبر، فلما وضع
السكين وتهياً للذبح نودي من خلفه وهو في تلك الحال المزعجة، والأمر المدهش:
أن يا إبراهيم قد صدقت، قد فعلت ما أمرت به، فإنك وطّنت نفسك على ذلك،
وفعلت كل سبب، ولم يبق إلا إمرار السكين على حلقه، إننا كذلك نجزي المحسنين
في عبادتنا، المقدمين رضانا على شهوات أنفسهم¹، وأبدله الله عز وجل بكبش
أبيض يذبح بدلاً من ابنه إسماعيل.

ويوجد موقف آخر لإسماعيل عليه السلام يبرّ فيه أباه فيساعده في العمل، حيث
شارك والده في بناء الكعبة، ويصور لنا القرآن الكريم ذلك المشهد فيقول: **وَإِذْ يَرْفَعُ
إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**
(البقرة: ١٢٧)، وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن الله تعالى لما أمر

¹ السعدي، (تيسير الكريم الرحمن)، ص ٦٥٢.

إبراهيم بعمارة البيت خرج من الشام ومعه ابنه إسماعيل وأمه هاجر، فرفع البيت هو وإسماعيل حتى انتهى إلى موضع الركن، فقال لابنه: يا بني، ابغني حجراً أجعله علماً للناس، فجاءه بحجر فلم يرضه، وقال: ابغني غيره، فذهب يلتمس، فجاءه وقد أتى بالركن فوضعه موضعه، فقال: يا أبت، من جاءك بهذا الحجر؟ فقال: من لم يكلني إليك¹.

ويتبين من هنا أن إسماعيل عليه السلام قد تمثل برّه بأبيه فيما يلي:

- ١ - طاعة والده التي هي طاعة لله عز وجلّ ثم له، وذلك عندما وافق على الذبح، وقال له "يا أبت افعل ما تؤمر" فهذا الخطاب من الابن لأبيه في هذا الموقف يدل على صلاح الابن، وهذه نعمة من الله تبارك وتعالى أنعم بها على إبراهيم، الذي برّ أباه من قبل، وقال له يا أبت، فلما كبر ابنه خاطبه بنفس الخطاب، وقال له يا أبت.
- ٢ - مساعدة والده في العمل، وبناء الكعبة، فلم يقبل أن يرى أباه يعمل وهو جالس مستريح متحجج بصغر سنه، أو عدم مقدرته على العمل، بل سرعان ما بادر وشارك والده في البناء.

إذاً على الأبناء أن تقتدي بالأنبياء، وأن تسير على دربهم، وتبرّ آبائهم، وتقدم لهم المساعدة في كل ما يحتاجون فيه، فإن فعل الأبناء ذلك مع آبائهم يجعلهم يحصدون في المستقبل من أبنائهم برّاً وإحساناً، فكما كان حال إبراهيم عليه السلام مع أبيه، كان حال إسماعيل معه فالجزء من جنس العمل.

¹ القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، ج٢، ص٩٥.

المطلب الثالث: يوسف عليه السلام:

كان يوسف عليه السلام باراً بأبيه مشفقاً عليه، رغم بُعد المسافات بينهما، وطول زمن الغربة فقد كان قلبه يهفو لرؤية أبيه وطمأنة قلبه، والتخفيف من آلامه وكربات، ويظهر ذلك جلياً من خلال بعض المواقف التي صورها الله تبارك وتعالى في سورة يوسف وهي: **وَقَالَ لِفِتْيَانِهِ اجْعَلُوا بِضَاعَتَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا إِذَا انْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ** (يوسف: ٦٢)، لقد حلّ بمصر قحط شديد حتى أصاب المنطقة جميعها، وامتد إلى أرض كنعان¹ التي فيها يعقوب عليه السلام وأولاده، وتسامع الناس بأخبار يوسف عليه السلام الذي خزّن الحبوب والقمح في سنابله، وكان إخوته ممن حضر لمصر امتثالاً لأمر أبيهم فدخلوا عليه وعرفهم، لأنهم لم يتغيروا كثيراً، لكنهم لم يعرفوه لأنه فارقهم صغيراً فتغير، فلما دخلوا عليه قال يوسف عليه السلام لفتيانه اجعلوا أثمان الطعام التي أخذتموها منهم في رحالهم، وقد فعل ذلك خشية ألا يكون عند أبيه دراهم، إذ كانت السنة سنة جدب وقحط، فيضراً أخذ ذلك منهم به، وقال تعالى: **فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى أَبِيهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مُنِعَ مِنَّا الْكَيْلُ فَأَرْسِلْ مَعَنَا خَافًا نَكْتَلُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ*** قَالَ هَلْ آمَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا آمَنْتُكُمْ عَلَىٰ أَخِيهِ مِنْ قَبْلُ فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ (يوسف: ٦٤/٦٣)، لما رجع إخوة يوسف إلى أبيه، قالوا يا أبانا منع منا الكيل

¹ شهاب الدين ياقوت بن عبدالله الحموي، (معجم البلدان)، ج ٤، ص ٥٤٩، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٥١٤١٠، ١٩٩٠م.

الذي كَيْلَ لَنَا، ولم يكَلْ لكل رجلٍ مِنَّا إِلَّا كَيْلَ بَعِيرٍ فَأَرْسَلَ مَعَنَا أَخَانَا بَنِيَامِينَ يَكْتَلُ لِنَفْسِهِ كَيْلَ بَعِيرٍ آخَرَ، وَإِنَّا لِحَافِظُونَ لَهُ، مِنْ أَنْ يِنَالَهُ مَكْرُوهٌ فِي سَفَرِهِ، فَقَالَ أَبُوهُمَ: هَلْ آمَنَكُمُ عَلَى أَخِيكُمُ الَّذِي تَسْأَلُونِي أَنْ أَرْسَلَهُ مَعَكُمْ إِلَّا كَمَا آمَنْتُكُمْ عَلَى أَخِيهِ يُوسُفَ مِنْ قَبْلِهِ، فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا لَهُ، وَهُوَ أَرْحَمُ رَاحِمٍ بِخَلْقِهِ.

يتمثل إحسان يوسف عليه السلام لأبيه أيضاً في قوله تعالى: **اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَالْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا وَأُنْتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ** (يوسف: ٩٣)، يقول ابن عطية: والظاهر أنه قميص يوسف الذي هو منه بمنزلة قميص كل أحد، وهكذا تبين الغرابة في أن وجد ريحه من بعد، ولو كان من قميص الجنة لما كان في ذلك غرابة ولوجده كل أحد¹، ويقول ابن عاشور: يدل على أنه أعطاهم قميصاً، فلعله جعل قميصه علامة لأبيه على حياته، ولعل ذلك كان مصطلحاً عليه بينهما، وكان للعائلات في النظام القديم علامات يصطلحون عليها ويحتفظون بها لتكون وسائل للتعرف بينهم عند الفتن والاعتراب.

ويرى الباحث أن إلقاء القميص قد يكون إحدى الطرق المستخدمة عندهم في ذلك الزمان من أجل التعرف على من فقد من زمن بعيد، أو في الكوارث والحروب عند حدوث الافتراق، إلا أن الله تعالى قد أيد هذا الأمر بمعجزة لتكون خارجة من العادة والمتعارف عليه، فأوحى إلى يعقوب أن هذا قد جاء له من قبل يوسف عليه السلام، وكذلك لا ننسى أن أكثر الناس إحساساً بأبنائهم هم الوالدين فيكون يعقوب عليه السلام قد شعر به من باب شعور الوالد بأبنائه، وإن كانت بينهم

¹ ابن عطية، (المحرر الوجيز)، ج ٩، ص ٣٧١.

المسافات الطوال، وكذلك الوحي من الله ليوسف عليه السلام إذ علم أن القميص سوف يرد البصر لأبيه بعد سنوات طوال .

ثم طلب منهم أن يأتوا له بأهله فقال لهم: ائتوني بأولادكم وعشيرتكم وتوابعكم كلهم، ليحصل تمام اللقاء، ويزول عنكم نكد المعيشة، وضمنك الرزق، وهذا بقصد صلة أرحام عشيرته وكان أهله نحواً من سبعين إنساناً¹.

ولم يقتصر الأمر على ذلك، بل وصل الحد بيره أن أرسل لأبويه بالقدوم إلى مصر من أجل أن يمكثوا معه، ويتنعموا بالنعيم الذي أنعم الله به على يوسف عليه السلام، وفي ذلك يقول الله تبارك وتعالى: **فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَىٰ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِن شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ*** **وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبْتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلْتَ لِي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ** (يوسف: ١٠٠/ ٩٩)، فلما علم أهله خبر بقاءه على قيد الحياة، استجابوا لدعوته التي وجهها إليهم بالذهاب إلى مصر، فلما دخلوا على يوسف عليه السلام ضمَّ إليه أبويه واعتنقهما، وأنزلهم في مضرب قصر كان له ثم قال لهم ادخلوا مصر إن شاء الله آمين من ملوكها ومن القحط، وروى أنه لما التقى يعقوب عليه السلام بيوسف قال له يعقوب: السلام عليك يا مذهب الأحران، وقال له يوسف: يا أبتِ بكيتَ عليَّ حتى ذهب بصرك ألم تعلم أن

¹ الرازي، (مفاتيح الغيب)، ج ١٨، ص ٢٠٧.

القيامة تجمعنا؟ فقال يعقوب: بلى ولكن خشيت أن يُسلب دينك فيُحال بيني وبينك، ولما دخلوا مصر وجلس في مجلسه مستويًا على سريره واجتمعوا إليه أكرم أبويه فرفعهما على السرير وخرَّ له الإخوة الأحد عشر والأبوان سجَّدًا، وكانت السجدة عندهم جارية مجرى التحية والتكرمة كالقيام والمصافحة وتقبيل اليد، ثم قال يا أبت هذا تأويل رؤياي التي رأيتها وقد كانت صادقة، وقد أحسن بي ربي إذ أخرجني من السجن، وكذلك جاء بكم من البادية من بعد أن أفسد الشيطان بيننا وأغرى¹.

ويتبين من خلال المواقف التي ذكرها القرآن الكريم ليوسف عليه السلام أنه كان نعم الابن الصالح لأهله ومجتمعه، فقد كان بالنسبة لهم كالغيث أينما حل نفع، ويتمثل نفع يوسف عليه السلام في وجهين:

أولاً: نفع يوسف عليه السلام لأهله:

١ - قام برد البضاعة لإخوانه عند عودتهم لأبيهم، خشية ألا يكون عند أبيه غيرها؛ للخط الذي نزل به، وكذلك لتحرجه أن يأخذ من أبيه وإخوته ثمن قوتهم مع شدة حاجتهم، وهذا عين البر والإحسان للوالدين والأهل، إذ أن يوسف عليه السلام رغم بعده عن أبيه لسنوات طوال لم ينس أباه، حيث حرص على برّه والإحسان إليه في كبره.

٢ - برّه بأبيه حين أرسل إليه بقميصه لطمأنته على حياته، وتعجيل رد بصره إليه، فرغم بعد المسافات بينهم إلا أن شعور حب الآباء والخوف عليهم ما زال ملازمًا

¹ النسفي، (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، ج٢، ص٣٤١، دار النفائس، ط١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦.

ليوسف عليه السلام طوال حياته، وهذا فيه رد على أصحاب الحجج الواهية، الذين يدعون أن العائق لبرهم بآبائهم الغربية وبعده المسافات بينهم، فلم يكن ذلك عائقاً ليوسف عليه السلام من برّه بأبيه والرافة به .

٣ - رفعه لأبويه على العرش، إذ لم تؤثر عليه المناصب الدنيوية التي تبعث في النفس البشرية الغرور والكبر، وتدفع بالإنسان أحياناً لعقوق الوالدين والترفع عنهما، وهذا أكبر دليل على أن عطاء الله للإنسان لا بد أن يكون لوالديه منه نصيب، وأول من يشكر الإنسان على رفعة مكانته وإكرامه بعد الله الوالدين اللذين كان لهما الفضل الكبير والعظيم في التربية الصالحة حتى وصل إلى ما وصل إليه الابن في حياته .

٤ - لم يهنا ليوسف عليه السلام عيش وهو يشعر بأن أبويه قد عانا من أجله، وأن أباه قد فقد بصره، فأراد أن يرد لهما جميل قلقهما وخوفهما عليه بذلك التنعم والحياة بجانبه وفي كنفه .

وهنا يجب أن يتعلم الأبناء أنه ليس من العدل والإنصاف أن يعيشوا مع آبائهم في شقق فاخرة، وبيوت أنيقة وأن يتركوا آباءهم وأمهاتهم في بيوت قديمة تفتقر لأدنى متطلبات الحياة الإنسانية، بل لا تصلح للحياة الآدمية، كما ولا بد لأصحاب العقول السليمة والراجحة أن يتعلموا من الأنبياء كيفية برهم بآبائهم، إذ أن كل نبي من الأنبياء، برّ أباه من جانب من الجوانب، فإبراهيم أحسن الحديث لوالده الكافر، ودعا الله له بالهداية، أما إسماعيل فقد بر والده بمساعدته في العمل، والطاعة له عند إرادة الذبح، ويوسف عليه السلام بر والديه بالإحسان إليهما أثناء

بعده عنهما، برد البضاعة إليهما ورفعهما على العرش عند وصولهما لمصر وهذا من باب تكريم الوالدين في سن الكبر.

ثانياً: نفع يوسف عليه السلام لمجتمعه:

١ - ساوى نفسه والملك بالرعية، فلم يكن ليدخر لنفسه أو لغلمانه وللملك شيئاً من الطعام، بل كان يأكل مرة واحدة في اليوم ليكفي الطعام جميع الأفراد على مدار سنوات القحط.

٢ - شارك فتياته في العمل، فلم يترفع عنهم، أو يقسو عليهم على اعتبار أنه أرفع منهم مكانة لكنه تعامل معهم بكل تواضع مما أثر ذلك على الإنجاز في العمل، وهذا يدل على التربية الصالحة التي تربي عليها في صغره.

٣ - عالج الأزمة الاقتصادية التي حلت في مصر والدول المحيطة، حيث كان قد ادّخر الحبوب والقمح من سنوات الرخاء إلى سنوات القحط، وهذا لم يكن معروفاً إلا لما فعله يوسف عليه السلام.

٤ - وزع الميرة على الناس بالعدل، فلم يظلم أحداً على حساب أحد آخر، فكان يعطي لكل واحد حمل بعير فقط.

ومما سبق نجد أن يوسف عليه الصلاة والسلام قد ساهم مساهمة فعّالة وإيجابية في حل الأزمة الاقتصادية التي حلت بمصر وما حولها في زمنه،¹ فكان فرداً صالحاً من أفراد المجتمع، قدوة للابن البار بوالديه، المتسامح مع إخوته، وقدوة للراعي والمسؤول الذي استرعاه الله عليها، فأدى هذه الأمانة العظيمة بعد أن أخذها بحقها.

¹ موقع مقالات إسلام ويب، تمت زيارته في ٢٠٢٠/٧/٢.

المطلب الرابع: يحيى وعيسى عليهما السلام:

كان يحيى عليه السلام غلاماً ذكياً، أحكم الله عقله، وآتاه الحكيم صبياً، عاشقاً للعبادة، عاكفاً في محراب العلم، محصياً لمسائل التوراة، مستجلباً لغوامضها، محيطاً بأصولها وفروعها، فيصلاً في أحكامها، قاضياً في معقولها، قوَّالاً في الحق، لا يخشى في الله لومة لائم، ولا يهاب صولة عاتٍ ظالم.

وقد جاء في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: (لا ينبغي لأحد أن يقول: أنا خير من يحيى بن زكريا، قلنا: يا رسول الله! ومن أين ذلك؟ قال: أما سمعت الله كيف وصفه في القرآن)¹.

قال تعالى: **يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا* وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا وَزَكَاةً وَكَانَ تَقِيًّا* بَرَّ أَبَوَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا (مريم: ١٢ - ١٥)**،

(يا يحيى) استئناف، طوى قبله جمل كثيرة، مسارعةً إلى الأنباء بإنجاز الوعد الكريم وهو وجود هذا الغلام المبشر به، وتعليمه التورات التي كانوا يتدارسونها بينهم ويحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار، وقد كان يحيى سنه إذ كان صغيراً، فلهذا نوّه بذكره، وبما أنعم عليه وعلى والديه، أي: قلنا: **يا يحيى خذ الكتاب بقوة**، أي تعلم التوراة بجد وحرص واجتهاد، لأن الكتاب فيه أوامر وفيه نواهي، يأمر بالخير وينهاك عن الشر، فإن أمرك بالخير وأنت لا تفعله تحتاج إلى قوة دفع تدفعك إلى الخير وكأنك كنت ساكناً تحتاج إلى قوة

¹ صحيح مسلم، (المسند الصحيح)، باب قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينبغي، دار الكتب العلمية: ص ٧١، ح ١٨٦.

تحركك، وإن نهاك عن الشر وأنت تفعله فأنت في حاجة إلى قوة تمنعك وتوقف حركتك من الشر، والمنهج هو هذه القوة التي تحركك للخير وأنت ساكن، وتسكنك عن الشر وأنت متحرك¹، **وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا**، أي الحكمة وفهم التوراة والعلم والاجتهاد في الخير، وهو صبي²، أي في سن مبكرة لأن المسألة عطاء من الله لا يخضع للأسباب، فجاء يحيى عليه السلام مبكر النضج والذكاء، يفوق أقرانه ويسبق زمانه، وقد أثر عنه وهو صغير أن دعاه أقرانه للعب، فقال لهم ما للعب خلقنا³.

إن الحكمة في الآية أن العلم النافع مع العمل به، وذلك عن طريق حفظ التوراة.

وثاني الصفات التي منحها سبحانه نبيه يحيى عليه السلام صفة الرحمة، حيث جعل في قلبه رحمة يعطف بها على غيره، ومنحه أيضاً طهارة في النفس، أبعده عن ارتكاب ما نهى الله عنه، وجعلته سباقاً لفعل الخير، فكان مطيعاً لله في كل ما أمره به، وتاركاً لكل ما نهاه عنه، وجعله كثير البر بوالديه، والإحسان إليهما، وفوق ذلك، لم يكن مستكبراً متعالياً مغروراً، ولم يكن صاحب معصية ومخالفة لأمر ربه.

قال تعالى: **فَأْتَتْ بِهِ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُ قَالُوا يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا* يَا أُخْتُ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا* فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ**

1 الشعراوي، (التفسير)، ج ١٥، ص ٩٠٤٤.

2 محمد جمال الدين القاسمي، (تفسير القاسمي)، ج ٧، ص ٨٨، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢٠٠٢ م.

3 الشعراوي، (التفسير)، ج ١٥، ص ٩٠٤٤.

فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا* قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا* وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا
أَيَّنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا* وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْنِي
جَبَّارًا شَقِيًّا (مريم: ٢٧ - ٣٢).

قوله تعالى: فأنت به قومها تحمله روي أن مريم لما اطمأنت بما رأت من الآيات،
وعلمت أن الله تعالى سيبين عذرها، أتت به تحمله من المكان القصي الذي كانت
انتبذت فيه.

يَا أُحْتِ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا؛ استئناف لتجديد
التعبير، وتأكيد التوبيخ، وتقرير لكون ما جاءت به فرياً، و (هارون) هو النبي
الشهير، صلوات الله عليه يعنون أنها مثله في الصلاح، لأن الأخ والأخت يستعمل
بمعنى (المشابه) كثيراً¹.

قال ابن عباس²: خرجت من عندهم حين أشرقت الشمس، فجاءتهم عند الظهر
ومعها صبي تحمله، فكان الحمل والولادة في ثلاث ساعات من النهار.
وقيل: ولدت حيث لم يشعر بها قومها، ومكثت أربعين يوماً للنفاس، ثم أتت
قومها تحمله، فلما رأوها ومعها الصبي حزنوا وكانوا أهل بيت صالحين؛ فقالوا
منكرين: لقد جئت شيئاً فرياً، أي جئت بأمر عظيم كالآتي بالشيء يفتره.

1 القاسمي، المرجع السابق نفسه ص ٩٣.

2 ابن عباس، (تفسير ابن عباس)، ص ٦، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ١٤١١ هـ -
١٩٩٠ م.

يقول تعالى مخبراً عن مريم حين أمرت أن تصوم يوماً ذلك وأن لا تكلم أحداً من البشر، فإنها ستكفي أمرها ويقام بحجتها، فسلمت لأمر الله عز وجل واستسلمت لقضائه، فأخذت ولدها فأتت به قومها تحمله، فلما رأوها كذلك أعظموا أمرها واستنكروه جداً، وقالوا يا مريم لقد جئت شيئا فريا، أي أمراً عظيماً، وقال ابن أبي حاتم: خرج قومها في طلبها، قال: وكانت من أهل بيت نبوة وشرف، فلم يحسو منها شيئاً، فلقوا راعي بقر: أرأيت فتاة كذا وكذا نعتها؟؟ قال: لا ولكني رأيت الليل من بقري، مالم أره منها قط، قالوا: وما رأيت؟؟ قال: رأيتها الليلة تسجد نحو هذا الوادي.

شبَّ عيسى عليه السلام وعاش صباه وشبابه طاهراً تقياً، يحفظه الله ويحميه، ويرعاه ويبعد عنه الشيطان ووساوسه، حتى أنزل عليه الوحي وجعله نبياً رسولاً، وبعثه إلى بني إسرائيل وأنزل عليه كتابه الإنجيل. وكانت بعثة عيسى عليه السلام وإنزال الإنجيل تحقيقاً للبشرى التي قدّمها الله إلى أمه قبل حملها به: **وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ* وَرَسُولاً إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ** (آل عمران: ٤٨ - ٤٩)، وهي تحقيق لما أخبر هو عن نفسه عندما كلّم قومه وهو في المهد قائلاً (قال إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً). لقد بعث الله عيسى ابن مريم عليه السلام رسولاً إلى بني إسرائيل فقط

قال تعالى عن عيسى عليه السلام: **قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا* وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا مَّا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا* وَبَرًّا**

بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا* وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا (مريم: ٣١ - ٣٢).

يرى الباحث أن يحيى وعيسى أبناء الخالة عليهما السلام كانا من أهل البر والرحمة، فقد عبّر القرآن عن يحيى عليه السلام بقوله: وَبَرًّا أَبَوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا، وتحدث عيسى عليه السلام عن نفسه: وَبَرًّا أَبَوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا، ويتبين في قصة البر مع النبيين الكريمين أنه ربط البر بالرحمة وعدم الجبروت، فمن كان برًّا بوالديه عادة ما يكون رحيماً، ومن كان عاقاً لوالديه فهو لغيرهما أشد عقوقاً وطغياناً، فالخلاصة أن حكمة مجيء (سلام) نكرة في سياق قصة سيدنا يحيى عليه السلام؛ أن ذلك جاء في سياق تعداد نعم الله تعالى على سيدنا يحيى عليه السلام، وإخبار من الله جلّ جلاله، بأنه قد منح سيدنا يحيى (سلاماً) كريماً في مواطن ثلاثة:

يوم ولادته، ويوم موت يحيى عليه السلام، ويوم بعثه عليه السلام حياً في الآخرة. ويرى الباحث أن نضح الأسر يؤثر في الأبناء فحين تكون الأسرة المؤمنة والبيت الملتزم بشرع الله، وحين نحتضن الأبناء ونحوّطهم بالعناية والرعاية، فسوف نستقبل جيلاً مؤمناً واعياً نافعاً لنفسه ولمجتمعه.

أما "السلام" في قصة سيدنا عيسى عليه السلام جاء معرفة: لأن لفظ السلام هو كلام من سيدنا عيسى عليه السلام حيث دعا ربه أن يمنحه السلام في ثلاثة مواطن: يوم ولادته، ويوم موته، ويوم بعثه حياً في الآخرة.

فيما إن سيدنا عيسى هو الذي دعا فمن المؤكد أنه سيلح في الدعاء كما هي السنة فيطلب المعالي، فلذلك عرف السلام دلالة على أنه يريد السلام الكثير العام الشامل الغزير.

وهنا إشارة إلى أن السلام الذي حصل عليه سيدنا عيسى كأنه أخص من السلام الذي حصل عليه سيدنا يحيى، وأن سيدنا عيسى من أولي العزم من الرسل صلى الله عليهم جميعاً.

الخاتمة والتسبُّح والتوصيات

الخاتمة

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين سيد الكائنات، وعلى آله وأصحابه المصطفين من السادات، أحمدته تعالى وأشكره أن أعانني على اختيار مَبْحَثٍ من كتابه المبين، ووفقني للوصول إلى ختام هذا المبحث فهو نعم المعين، بعد أن سهل علي جمع معلوماته بيسر ولين، فله الشكر والحمد من قبل ومن بعد .

ففتنة الأموال والأولاد عظيمة لا تخفى على ذووي الألباب، فالمال والبنون لا يخلوان من الفوائد والآفات، ففوائدها من المنجيات وآفاتها من المهلكات، إذ الأموال عليها مدار معيشة الإنسان، وتحقيق غاياته وشهواته، ودفع كثير من المكاره عنه، من أجل ذلك يتكلف في كسبها المشاق ويركب الصعاب، ويكلفه الشرع فيها التزام الحلال واجتناب الحرام، ويرغبه في القصد والاعتدال، ويتكلف العناء في حفظها، وتتنازع الأهواء في إنفاقها ويفرض عليه الشارع فيها حقوقاً معينة وغير معينة كالزكاة، ونفقات الأولاد والأزواج وغيرهم .

أما الأولاد فحُبُّهم مَّا أودع في الفطرة، فهم ثمرات الأفعدة، وأفلاذ الأكباد لدى الآباء والأمهات، ومن ثمَّ يحملها ذلك على بذل كل ما يُستطاع بذله في سبيلهم من مال وصحة وراحة، فحُبُّ الولد قد يحمّل الوالدين على اقتراف الذنوب والآثام في سبيل تربيتهم والإنفاق عليهم وتأمين الثروة لهم، وكل ذلك قد يؤدي إلى الجبن

عند الحاجة إلى الدفاع عن الحق أو الأمة أو الدين، وإلى البخل في الزكاة والنفقات المفروضة والحقوق الثابتة، كما يحملهم ذلك على الحزن على من يموت منهم بالسخط على المولى والاعتراض عليه إلى نحو ذلك من المعاصي، فيجب على المؤمن أن يتقي الفتنتين، فيتقي الأولى بكسب المال من الحلال، وإنفاقه في البر والإحسان، ويتقي خطر الثانية بحسن تربية الأولاد وتعوديهم الدين والفضائل، وتجنبهم المعاصي والرزائل، ليكونوا قرة عين له، فمن دعاء عباد الرحمن: رَبَّنَا هَبْ لَنَا مَنْ أَزْوَاجَنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا (الفرقان: ٧٤)، فلا يغتر بكثرة الأعداد من الأموال والأولاد وعدم اجتهاده لمعاده، فالمفاضلة كل المفاضلة أن يختار الإنسان ما ينفعه في الدنيا والآخرة، فيجعل من الدنيا مزرعةً للآخرة، ووسيلة حياة باقية سعيدة.

وليعلم أيضاً أن المال والبنين ربما كانا مصدرًا للشقاء كما قال تعالى: **فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ** (التوبة: ٥٥)، فإن الله تعالى يمتعه قليلاً ثم يضطره إلى عذاب غليظ.

ويرى الباحث أن القرآن الكريم فيه كل الحلول التي تخرجنا من أزمات المال والبنين في هذا الظرف وهذه الجائحة التي نعيش فيها، فأزمة اكتناز المال لا تُعالج إلا باتباع الشرع عند دفع الزكاة والصدقات وترك الربا، كما تبين في هذا البحث، قال تعالى: **وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ** (التوبة: ٣٤)، والخروج من نقمة الغلول لا يكون إلا بالكسب الحلال وترك الغش

في الكيل والميزان وأكل أموال اليتامى وأكل أموال الناس بالباطل وغيره، وهذا ما توضح في هذا البحث، قال تعالى: **وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغُلَّ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ** (آل عمران: ١٦١)، والحذر من لهو المال أمام طاعة الله، قال تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالَكُمُ وَلَا أَوْلَادَكُمُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ** (المنافقون: ٩).

ويرى الباحث أيضاً أن الخروج من أزمت البنين لا يكون إلا بالتربية الصالحة والإرشاد السليم كما تبين في البحث كتربية إبراهيم لإسماعيل عليهما السلام، قال تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اقْوُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ** (التحریم: ٦)، وتربية يعقوب ليوسف عليهما السلام، قال تعالى: **قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ** (يوسف: ٥)، والدعاء والاستغفار للبنين، وعدم مشاركة الشيطان للمؤمن بماله وبنيه.

وإن التقوى خير ما يكنزه المرء لذريته، فهي الخصلة التي تجمع خيري الدنيا والآخرة، وهي سبب سعادة الدنيا والآخرة، والعاصم من كل شر، والباعث على كل فضيلة، وهي أساس النجاة في الدنيا والآخرة.

والسعي إلى الحياة الطيبة هي محط الآمال عند كل البشر، وإن صلاح الأبناء مرتبط بصلاح الآباء، وإذا فسد الآباء فسد الأبناء (لا يستقيم الظل والعود أعوج)،

والناظر إلى حال البشرية على مر العصور يجد أن الصد عن دين الله إنما كان باتباع سنن الآباء واقتفاء أثرهم، فكان من الواجب بيان أهمية صلاح الآباء وأثرهم على أولادهم، وليتذكر الوالدان من خلال هذا البحث أن دعوة الوالد لولده أو عليه هي مما يُستجاب، كما بين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك، فليحذر الآباء الدعاء على أبنائهم.

اللهم اغننا بحلالك عن حرامك، وبطاعتك عن معصيتك وبفضلك عمّن سواك.

توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات تعد جوهر البحث:

النتائج

إن الموضوع القرآني الذي تم تناوله في هذا البحث هو أحد موضوعات القرآن الكريم الهامة التي لها علاقة بالواقع، ومن أهم النتائج في هذا الموضوع:

١ - يجب على الآباء أن يقتدوا بالأنبياء والصالحين الذين قاموا بتقديم النصيح لأبنائهم فبقيت نصائحهم شعلَةً تنير الطريق للأبناء ولكل الأجيال من بعدهم.

٢ - التربية السليمة للأبناء سبب في البر والإحسان للوالدين، وخلاف ذلك تكون سبباً في العقوق ونقمة للأبناء على الآباء.

٣ - من حقوق الأبناء على الآباء حق النفقة، وكلما وسّع الأب على عياله وسّع الله عليه، وذلك بالطبع في حدود طاقته وقدرته.

٤ - مقصد الإسلام من الحث على بر الوالدين هو مقصد نفساني، وهو تربية نفوس أبناء الأمة على الاعتراف بالجميل لصانعه، ومقصد عمراني وهو أن تكون أوامر العائلة قوية العرى مشدودة الوثوق.

٥ - وردت لفظة البنين في الآيات المكية في سياقات عديدة أهمها التأصيل لمنهج جديد وهو عقيدة الولاء والبراء التي تُرجمت على أرض الواقع من خلال تبرؤ بعض الأبناء من أفعال آبائهم وتبرؤ بعض الآباء من أفعال أبنائهم.

٦ - وردت لفظة البنين في الآيات المدنية في سياق التربية على اعتبار أنهم الأساس في بناء المجتمع المسلم مع التركيز على تقديم حب الله ورسوله على حب الأبناء.

٧ - إتفاق العلماء على أن الأبناء والأولاد والذرية والنسل بمعنى واحد وهم سلالة الرجل.

٨ - المال ليس مقياساً للسعادة في الدنيا، إذ سعادة المرء تكمن في مدى تعلق قلبه بالله عز وجلّ وتمسّكه بتعاليمه، وإذا كانت النفس خالية من العبادة تكون خالية من الطمأنينة والسعادة.

٩ - صور أكل أموال الناس بالباطل هي صور جاهلية قديمة لكنها ما زالت متفشية في المجتمع إلى اليوم، وتشكّل مخاطر اجتماعية كثيرة منها نشر الحقد والكراهية بين أبناء المجتمع، والقضاء على الثقة بين الناس وقتل روح الإبداع والتنافس في العمل الذي يساعد على كسب الأموال بالطرق المشروعة.

١٠ - استخدام أعداء الله الأموال في الصد عن سبيله، وحصار المسلمين الموحدين ليست طريقة حديثة، وإنما طريقة قديمة تدل على أن الكفر ملّة واحدة رغم اختلاف الزمان والمكان.

١١ - تكون الأموال نعمة من نعم الله إذا كانت موجهة في مرضاة الله وبالطرق المشروعة التي أرادها سبحانه وتعالى، وتكون الأموال نقمة إذا أنفقت في غير وجوهها المستحقة.

١٢ - الكفارات عقوبة مالية على مخالفات شرعية تساهم في علاج مشكلة الفقر لأنها مصدر من مصادر الكسب للفقراء والمساكين.

١٣ - هناك شروط وضعها العلماء لنفقة الفروع على الأصول منها الفقر والعاهات المزمّنة كالمرض والجنون، حيث يجوز أن يُؤخذ من مال الأبناء للآباء عند الحاجة سواء أذن الأبناء أم لم يأذنوا.

١٤ - الآيات المكية التي وردت فيها لفظة المال ومشتقاتها عاجلت مجموعة من السلوكيات والعادات الجاهلية أهمها أكل مال اليتيم والربا.

١٥ - الآيات المدنية التي وردت فيها لفظة المال ومشتقاتها في سياقين: سياق الترغيب على الصدقة وأداء الزكاة والإنفاق سرّاً وعلانيةً والجهاد بالمال في سبيل الله والتأكيد على بيان أجر المهاجرين الذين تركوا أموالهم وديارهم في سبيل الله، وسياق الترهيب من أكل أموال الناس بالباطل بأي صورة من الصور واتباع الصدقة بالمنّ وبيان جزاء المنفقين أموالهم رياء وسمعة والترهيب من إنفاق المال للصد عن سبيل الله.

١٦ - ورد ذكر المال في الآيات المدنية أكثر منها في المكية لأسباب عديدة منها فرض الزكاة في العهد المدني وكثرة الفتوحات الإسلامية وما ترتب عليها من فيء وغنائم ونزول الأحكام التشريعية وسنّ القوانين الربانية للمخالفات الشرعية بالكفارات وكذلك التحذير من الافتتان بالمال على اعتباره من زينة الحياة الدنيا.

١٧ - جميع الآيات التي حذرت من فتنة الأموال والأولاد كانت مدنية حيث أصبح للمسلمين دولة وقد كُلفوا بتكاليف مالية، كما أن الأموال والأبناء من الأمور التي كانت تمنع أصحابها من الجهاد بالنفس والمال.

١٨ - ينظر القرآن الكريم إلى المال والبنين نظرة وسطية، فهو يُظهر أنها زينة الحياة مع عدم الإفراط والتفريط في حبهما والتعلق بهما خوفاً من الافتتان، فالحب المفرط لهما يؤدي إلى عواقب وخيمة في الدنيا والآخرة.

١٩ - أُلغى الإسلام الطبقيّة بين المسلمين، حيث قسّم الفيء والغنائم بالعدل وأعطى لكل ذي حق حقه.

٢٠ - التقوى من أعظم أبواب الخير وسبب من أسباب الكسب.

٢١ - التعريف الجامع والضابط للنعمة: ما تستلذه النفس من الطيبات الدنيوية والأخروية.

٢٢ - النقمة أشد من العقوبة، فالنقمة زجر المجرم وإيقاع العقوبة الشديدة عليه إنكاراً لسوء فعله، سواء أكانت العقوبة قول أو فعل أو كلاهما معاً من غير تقدير لها.

التوصيات

يوصي الباحث :

- ١ - عقد الندوات والمؤتمرات التي تتناول هذا الموضوع الدقيق الهام الذي يتكلم عن المال والبنين من وجهة نظر نفسية وتربوية إضافة إلى القرآنية .
- ٢ - بعد استكمال هذا البحث الدقيق والمهم بالتعامل مع الإنسان ليكون صالحاً عابداً نافعاً لإخوانه من بني البشر والتعامل مع المال على أنه وسيلة وليس غاية .
- ٣ - بالبحث في أسباب صلاح الذرية في السنة النبوية لأن هناك أساليب كثيرة لصلاحها وردت في السنة النبوية من خلال تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع أولاده ومع الأطفال وتوجيهاته صلى الله عليه وسلم للصحابة رضي الله عنهم لكيفية التعامل مع أبنائهم .
- ٤ - أن يسخر كل من أنعم الله عليه بالمال والبنين هذه النعم لطاعة الله عز وجل، وأن ينظر إليهما نظرة وسطية من غير إفراط أو تفريط، لأن في ذلك عبادة لله عز وجل .
- ٥ - أن يحسن الآباء تربية أبنائهم وأن يخلصوا في تقديم النصح لهم مقتدين بأنبياء الله عز وجل، لأن الأمة التي حَسُنَ تربية أبنائها، هي أمة مثالية بتمامها، قوية ومتماسكة بكيانها .
- ٦ - أن يحسن الأبناء رعاية آبائهم وبرهم والإحسان إليهم، وأن يقرّوا أعين آبائهم بهم، ليكونوا نعمة لهم .

٧ - أن يواصل طلاب العلم الاهتمام بمواضيع القرآن الكريم المختلفة ومحاولة ربطها بالواقع المعاش قدر المستطاع، فالقرآن الكريم مليء بالحلول القرآنية الشافية وفيه حلول لكل القضايا الإنسانية، ويبقى القرآن الكريم دستوراً شاملاً لكل نواحي الحياة، تحيا به نفوسنا وتطمئن به قلوبنا.

هذا جهد متواضع، فإن كنت قد وفقتُ في ذلك فما توفيقني إلا بالله وله المنّة في الأولى والآخرة، وإن كنت قد قصرت في شيء فأستغفر الله العظيم من كل خلل أو تقصير وزلل، وأسأله عز وجل أن ينفعني وطلاب العلم في هذا البحث في الحياة الدنيا، وأن يُبقي ثوابه لي بعد الممات .

والحمد لله رب العالمين

محمد طه جلال الطعمة

الفهارس

أولاً: فهرس الآيات القرآنية .

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية الشريفة .

أولا : فهرس الآيات القرآنية

رقمها	الآية
سورة البقرة	
٣٠	وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً..
٤٣	وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ
٤٩	وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يَدْبَحُونَ أَبْنَاءَكُمْ...
١٢٧	وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا..
١٣٢	وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمْ الدِّينَ..
١٣٣	أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ..
١٥٥	وَلِنَبَلْوَكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ..
١٧٧	وَأَتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ..
١٨٠	كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ..
١٨١	فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ
١٨٢	فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ
١٨٨	وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا..
١٩٣	وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا..
١٩٦	فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ
٢١٥	يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّهِ وَالرَّسُولِ..
٢١٩	وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ بَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ
٢٢٠	..وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ..
٢٣٣	وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ..

٢٤٦	..وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَانَنَا..
٢٤٧	وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلَكًا قَالَ أَلَا أَنُنِّي لَكُمْ لِكُلِّ مَلِكٍ..
٢٦١	مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ..
٢٦٢	الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا..
٢٦٤	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى..
٢٦٥	وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَتَّبِعِيًّا مِمَّنْ أَنْفَسِهِمْ..
٢٧٠	وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ
٢٧٤	الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ..
٢٧٥ - ٢٧٩	الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ.. لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ
سورة آل عمران	
٤	وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ..
١٠	إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا..
١٤	زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ..
٣٤	ذُرِّيَّةٍ بِغَضِبِهَا مِنْ بَعْضِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ..
٤٨ - ٤٩	وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ.. إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ
٦١	..فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ..
١٠٢	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ
١١٦	إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا..
١٢٥	بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ..
١٣٠	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ..
١٨٠	لَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ..
١٨٦	لَتَبْلُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ..

سورة النساء	
٢	وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ..
٤	وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ..
٥	وَلَا تَتَوَنَّوْا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ..
٦	وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِن آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ..
٧	لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ..
٨	وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ..
١٠	إِنِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا..
١١ - ١٤	يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ.. وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ
٢٣	حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ..
٢٤	وَأَحْلَلْ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَن تَتَّبِعُوا بِأَمْوَالِكُم مَّحْصِنِينَ غَيْرَ مَسَافِحِينَ..
٢٩ - ٣٠	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ.. وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا
٣٤	الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ..
٣٧	الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ..
٣٨	وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِيَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَيَكْتُمُونَ مَا..
٦٩	وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ..
٩٢ - ٩٣	وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا.. وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا..
٩٥	لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرْرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ..
١٢٥	..وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا
١٢٨	وَأَحْضَرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ
١٦١	وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ..

سورة المائدة	
٢	..وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ....
٢٧ - ٣٠	وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا.. فَاصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ
٥٩	..هَلْ تَتَّقُمُونَ مِنَّا..
٨٩	لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ
٩٥	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ..
سورة الأنعام	
١٥٢	وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ
سورة الأعراف	
١٠	وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ
٣٢	قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ
٩٦	وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ
سورة الأنفال	
٢٨	..وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا آمَاكُمُ وَأَوْلَاكُمُ فَتَنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ
٣٦	إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيُصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيَنْفِقُونَهَا..
٤١	اعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ..
٦٠	وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَّا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ..
٧٢	إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ..
سورة التوبة	
٢٠	الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ..
٢٤	قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ..
٣٤ - ٣٥	أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيُصَدِّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ.. فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ

٤١	انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٤٤	لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ..
٧٧ - ٥٥	فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا.. وَمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ
٦٠	إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبَهُمْ..
٦٩	كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَكَثَرُوا أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا..
٨٥	وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا..
٨٨	لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ..
١٠٣	حُذِّمُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْنِهِمْ إِنْ صَلَاتَكَ..
١٠٥	وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ..
١١١	إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ
١١٤	وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارًا لِإِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ..
سورة يونس	
٨٣	فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةً مِنْ قَوْمِهِ عَلَى خَوْفٍ مِنْ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَنْ يَفْتِنَهُمْ..
٨٨	وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَئَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا..
سورة هود	
٣	وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ يُمَنِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى..
٢٩	وَيَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَا لَآ إِنَّ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ
٤٧ - ٤٠	مَتَى إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ.. أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ..
٥٢	وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا..
٨٥ - ٨٤	وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقَسُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ.. وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ
٧٩	قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكِ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ
٨٧	قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصْلَاتِكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرَكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ..

٩٤	وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجِيئًا شُعَبِيًّا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا..
سورة يوسف	
٥	قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا..
٦٢ - ٦٥	وَقَالَ لِفِتْيَانِهِ اجْعَلُوا بِضَاعَتَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا إِذَا انْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ ذَلِكَ كَيْلٌ يَسِيرٌ
٦٧	وَقَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَدْخُلُوا مِن بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُّتَفَرِّقَةٍ..
٨١	ارْجِعُوا إِلَىٰ أَبِيكُمْ فَقُولُوا يَا أَبَانَا إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ..
٨٧	يَا بُنَيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَيَاسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ..
٩٣	اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَالْقُوهُ عَلَىٰ وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا وَأَنْتَوْنِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ
٩٩ - ١٠٠	فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَىٰ يُوسُفَ آوَىٰ إِلَيْهِ أَبْوِيهِ.. إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ
سورة ابراهيم	
٣١	قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً..
٣٥	وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ
سورة الحجر	
٧١	قَالَ هُوَآءَ بَنَاتِي إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ
٣٩	قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ
سورة النحل	
١٨	وَإِنْ تَعُدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ
٧٢	وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْزَالِكُمْ..
٩٧	مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ..
سورة الإسراء	
٦	ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا
٢٣	وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَيَالِ الْوَالِدِينَ إِحْسَانًا إِنَّمَا يَبْلُغُنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ..

٢٤	وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا
٣١	وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ..
٣٤	وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ..
٣٥	وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ بِالْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا
٦٤	وَأَسْتَفْزِرْنَ مَنْ اسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكِ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجْلِكَ..
١٠٠	قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ..
سورة الكهف	
٧	إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا
٣٢ - ٤٣	وَأَضْرَبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا.. وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا
٣٤	وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا
٣٧	قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا
٣٨ - ٤١	لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا.... مَا وَهَىٰ غَوْرًا فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلَبًا
٣٩	وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتِكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنْ تَرَىٰ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ..
٤٢ - ٤٣	وَأَحْيَيْتْ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يَقْلِبُ كَفَيْهِ عَلَىٰ مَا أَنْفَقَ فِيهَا... فَنَهَىٰ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا
٤٦	المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابًا..
سورة مريم	
١٢ - ١٥	يَا يَحْيَىٰ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا * وَحَنَانًا مِنْ... يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا
٢٧ - ٣٢	فَأَنْتَ بِهِ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُ قَالُوا يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا * يَا أُخْتَ هَارُونَ.. وَبِرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا
٣١ - ٣٢	قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا.... وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا
٤١ - ٤٧	وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صَدِيقًا نَبِيًّا.. إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا

٨٠ - ٧٧	أَفْرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأَوْتِينَ مَالًا وَوَلَدًا .. وَيَأْتِينَا فَرْدًا
سورة طه	
٧٩ - ٧٧	وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي.. وَأَصْلٌ فِرْعَوْنَ قَوْمَهُ وَمَا هَدَىٰ
١٣٢	وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا..
سورة الأنبياء	
٣٥	وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً
٨٠	وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لَتَحْصِنَكُم مِّنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ
٨٥	وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِّنَ الصَّابِرِينَ
٩١	وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ
سورة الحج	
٢٩	ثُمَّ لِيُقْضَىٰ لَهُمْ أَتَىٰ اللَّهُ الْأَرْضَ وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا
٤١	الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَآمَرُوا بِالمَعْرُوفِ..
سورة المؤمنون	
٥٥	أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ
سورة النور	
٣٢	وَأَنْكَحُوا الْأَيَّامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ..
٣٣	وَلَيْسَتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ.. غَفُورٌ رَّحِيمٌ
سورة الفرقان	
٧٤	رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا ذُرِّيَّتَنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا
سورة الشعراء	
٨٨	يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ...
١٣٣	أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ
١٨٢	وَرَنُوتُوا بِالْقُسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ

٢١٤	وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ
سورة النمل	
٣٦	فَلَمَّا جَاءَ سَلِيمَانَ قَالَ أَتُمِدُونَنِي بِمَالٍ فَمَا آتَانِي اللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّا آتَاكُمْ
سورة القصص	
٤	إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضَعِفُ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يُذَبِّحُونَ..
٢٦ - ٢٨	قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ* قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي..
٧٧	وَأَبْتَعِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْأُخْرَىٰ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا..
٧٦ - ٨٣	إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ.. وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ
سورة الروم	
٢٣	وَمِن آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِّن فَضْلِهِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ..
٣٩	وَمَا آتَيْتُم مِّن رَّبًّا لِّيُرَبُّوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرُبُّوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّكَآةٍ..
سورة لقمان	
٢ - ٤	تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ هُدًى وَرَحْمَةً... وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ
١٣	وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ
١٤	وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي..
١٥	وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا..
١٦	يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ..
١٧	يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ..
٣٣	يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ..
سورة الأحزاب	
٤	مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرِجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ..
٢٧	وَأُورِثُكُمْ أَرْضَهُمْ وَيُدْيَارُهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَّوُّوْهَا وَكَانَ اللَّهُ..

سورة سبأ	
٣٥	وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ..
٣٧	وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَى..
سورة الصافات	
١٠٢	فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ
١٠٢ - ١١٠	فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبُكَ..
سورة ص	
٨٢	قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ
سورة غافر	
٢٥	فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا اقْتُلُوا أَبْنَاءَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ..
٤٥ - ٤٦	فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكُرُوا وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ * النَّارُ يُعْرَضُونَ..
سورة فصلت	
٧ - ٦	قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ.. وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ
سورة الاحقاف	
١٧	وَالَّذِي قَالَ لَوْلَايَ أُفَّ لَكُمَا أَتَعِدَانِنِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلْتُ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي..
سورة محمد	
٢٤	فَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا
٣٦	إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أَجْرَكُمْ..
٣٧ - ٣٨	إِنْ يَسْأَلْكُمْوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبَخَّلُوا وَيُخْرَجَ أَصْغَانَكُمْ.. ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ
سورة الفتح	
١١	سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا فَاسْتَغْفِرْ لَنَا
٢٠	وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ وَكَفَّ أَيْدِي النَّاسِ..

سورة الحجرات	
١٥	إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ..
سورة الذاريات	
١٩	وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ
سورة الحديد	
١٠	وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاتُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ..
٢٠	اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ..
٢٤	الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَمَن يَبْخُلْ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ
سورة المجادلة	
٣ - ٤	وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا.. وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ
١٧	لَن تَغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا..
٢٢	لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ..
سورة الحشر	
٦ - ٧	وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ.. إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ
٨	لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا..
٩	وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ....
سورة الممتحنة	
٤	قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ..
سورة الصف	
١١ - ١٠	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ * تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ..
١١	﴿تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ
سورة الجمعة	

١٠	فَإِذَا قِضِيََتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ..
سورة المنافقون	
٩	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ
سورة التغابن	
١٤	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدَا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ
١٥	إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ
سورة الطلاق	
٣ - ٢	فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ.. قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا
٦	..وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسْتَبرِضْ لَه أُخْرَى
سورة التحريم	
٢	قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ
سورة تبارك	
١٥	هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ..
سورة القلم	
١٦ - ١٠	وَلَا تُطِعِ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ.. سَنَسِيْمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ
١٤	أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ
٣٣ - ١٧	إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ.. وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ
سورة الحاقة	
٢٨	مَا أَغْنَىٰ عَنِّي مَالِيهِ
سورة المعارج	
١١	يَبْصُرُونَهُمْ يَوْمَ الْمَآءِجِمْ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابٍ يَوْمَئِذٍ بَيْنِيهِ
٢٤	وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ

سورة نوح	
١٢	وَيُمِدُّكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا
٢١	قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالَهُ وَوَلَدَهُ إِلَّا خَسَارًا
٢٨	رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ..
١٢ - ١٠	فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا... وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا
سورة المزمل	
١٦	فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلاً
٢٠	إِنِ رَبُّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنَصِيفَهُ وَتُلْتَهُ.. إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ
سورة المدثر	
٣١ - ١١	ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا.. وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلبَشَرِ
سورة الإنسان	
٦ - ٥	إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا عَيْنًا يَشْرَبُ..
٧	يُوقُونَ بِالذَّرِّ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا
٨	وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا
سورة عبس	
٣٦	وَصَاحِبْتَهُ وَيَتِيمَهُ
سورة المطففين	
٥ - ١	وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ* الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ.. أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ* لِيَوْمٍ عَظِيمٍ
سورة الفجر	
٢٠	وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا
سورة البلد	
٦	يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَا لَا لَبَدًا
سورة الليل	

١١ - ٧	وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى * وَكَذَّبَ.. وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى
٢١ - ١٧	وَسَيَجَنَّبُهَا الْأَتَقَى * الَّذِي يُوْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى * وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ.. لَسَوْفَ يَرْضَى
سورة الضحى	
١١	وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ
سورة التكاثر	
٨ - ١	أَلْهَاكُمُ النَّكَارُ.. ثُمَّ لْتَسْأَلَنَ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ
سورة الهمزة	
٩ - ١	وَيْلٌ لِّكُلِّ هَمَزَةٍ لُّزَّةٍ * الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ.. ي عَمِدٍ مُّمدَّدةٍ
سورة المسد	
٥ - ١	تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ.. فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

م	نص أو طرف الحديث
١	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لآخيه ما يحب لنفسه..
٢	فأبشروا وأملوا ما يسركم الله فوالله لا الفقر..
٣	لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده...
٤	تدرون ما الرقوب قالوا الذي لا ولد له فقال الرقوب كل الرقوب..
٥	إن الولد مبخلة مجبنة
٦	لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره..
٧	حفت الجنة بالمكاره وخفت النار بالشهوات
٨	أن أباه أتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنني نحت ابني هذا غلاماً
٩	إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه..
١٠	لو أن أحدكم إذا أتى أهله وقال اللهم جنبني الشيطان..
١١	والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على..
١٢	لا تستبطنوا الرزق، فإنه لم يكن لا يملك العبد..
١٣	ما أكل أحد طعاماً قد خير من أن يأكل من عمل يده..
١٤	كسب الرجل بيده وكل بيع مبرور
١٥	اتق الله واصبر، وأمرك وإياها أن تستكثروا من قول..
١٦	لو أنكم توكلون على الله حق توكله..
١٧	أعط ابنتي سعد الثلثين، وأمهما الثمن، وما بقي فهو لك
١٨	لو دعيت إلى كراع لأجبت ولو أهدي إلي كراع لقبلت
١٩	العائد في هبته كالعائد في قيئه
٢٠	لا يحل لرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة فيرجع فيها..

٢١	ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين..
٢٢	إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث
٢٣	إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلاث أموالكم زيادة لكم في أعمالكم
٢٤	من استطاع الباءة فليتزوج فإنه أغض البصر..
٢٥	اطلبوا الغنى في هذه الآية..
٢٦	تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم
٢٧	الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة
٢٨	ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد في سبيل الله..
٢٩	جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنني تزوجت امرأة من الأنصار..
٣٠	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله..
٣١	أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي..
٣٢	لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم..
٣٣	من قاتل لتكون كلمة الله أعالى فهو في سبيل الله..
٣٤	من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا..
٣٥	من يحفر بئر رومه فله الجنة فحفرها عثمان..
٣٦	سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا..
٣٧	قيل يا رسول الله أي الناس أفضل..
٣٨	لعلك أذاك هوامك، قال: نعم يا رسول الله..
٣٩	أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال هلكت قال ولم..
٤٠	أن عمر قال يا رسول الله إنني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة..
٤١	نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذور، وقال: إنه لا يرد شيئاً...
٤٢	من نذر أن يطيع اللع فليطعه ومن نذر..

٤٣	لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد..
٤٤	خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف
٤٥	أفضل الصدقة ما ترك غنى واليد العليا خير..
٤٦	مع الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دمًا وأميطوا عنه الأذى..
٤٧	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة
٤٨	أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله..
٤٩	خيركم من تعلم القرآن وعلمه
٥٠	ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي
٥١	يد المعطي العليا وابدأ بمن تعول أمك..
٥٢	إبدأ بنفسك فتصدق عليها فإن أفضل شيء فلاهلك..
٥٣	أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لي ما لا وولداً..
٥٤	إن أولادكم من أطيب الرجل من كسبكم فكلوا من أموالهم
٥٥	من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ بعد ذلك..
٥٦	على كل مسلم صدقة فقالوا يا نبي الله فمن لم يجد..
٥٧	أنه سمع خصومة بباب حجرته فخرج إليهم فقال إنما أنا بشر مثلكم..
٥٨	إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام..
٥٩	اجتنبوا السبع الموبقات...
٦٠	ألا إن كل ربا من ربا الجاهلية موضوع..
٦١	ألا إن كل ربا من ربا الجاهلية موضوع لكم رؤوس أموالكم..
٦٢	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها...
٦٣	إن الله تعالى منعني أن أقبل منك صدقتك
٦٤	رضاء الله في رضاء الوالد، وسخط الله في سخط الوالد

سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أحب إلى الله قال: الصلاة على وقتها..	٦٥
لا يجزي ولد والدًا إلا أن يجده مملوكًا، فيشتريه، فيعتقه	٦٦
رغم أنف ثم رغم أنف ثم رغم أنف..	٦٧
جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال أحيي والدك..	٦٨
الوالد أوسط أبواب الجنة فأضع ذلك الباب..	٦٩
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه	٧٠
اللهم إنك تعلم انه كان لي أبوان شيخان كبيران..	٧١
إذا مات الإنسان انقطع عمله من ثلاثة..	٧٢
إن الله عز وجل ليرفع الدرجة للعبد الصالح في الجنة..	٧٣
أن سعد بن عبادة رضي الله عنه توفيت أمه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله..	٧٤
جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إنني أمني ماتت..	٧٥
من مات وعليه صيام صام عنه وليه..	٧٦
يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين	٧٧
جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع..	٧٨
أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنني أبي شيخ كبير..	٧٩
من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده..	٨٠

المصادر والمراجع

- ١ - ابن الأثير، (أسد الغابة)، دار الفكر، مكتب البحوث والدراسات، ٥١٤٢٣، ٢٠٠٣ م.
- ٢ - ابن بطال أبي الحسين علي بن خلف بن عبد الملك، (شرح صحيح البخاري)، مكتبة الرشد، ط٣، ٥١٤٢٥، ٢٠٠٤ م.
- ٣ - ابن جرير الطبري، (جامع البيان عن تأويل آيات القرآن)، دار الفكر، ط١، ٥١٤٢١، ٢٠٠١ م.
- ٤ - ابن حجر العسقلاني، (الإصابة في تمييز الصحابة)، دار الكتب العلمية، ط٢، ٥١٤٢٣، ٢٠٠٢ م.
- ٥ - ابن حجر العسقلاني، (تهذيب التهذيب)، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٢ م.
- ٦ - ابن حجر العسقلاني، (لسان الميزان)، دار الفكر.
- ٧ - ابن رجب الحنبلي، (فتح الباري في شرح صحيح البخاري)، دار ابن الجوزي، ط١، ٥١٤١٧، ١٩٩٦ م.
- ٨ - ابن عباس، (تفسير ابن عباس)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ٥١٤١١
- ٩ - ابن منذر، (الإجماع)، ط٣، ٥١٤٠٢ م.

- ١٠ - الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، (مفردات ألفاظ القرآن الكريم)، دار القلم، دمشق، ط٣، ٥١٤٢٣، ٢٠٠٢م.
- ١١ - الخازن، (باب التأويل في معاني التنزيل)، دار الفكر، ٥١٣٩٩، ١٩٧٩م.
- ١٢ - الطاهر محمد بن عاشور، (التحرير والتنوير)، دار سحنون للنشر والتوزيع.
- ١٣ - المنجد في اللغة والأعلام، دار المشرق، بيروت.
- ١٤ - إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، (نظم الدرر في تناسب الآيات والسور)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٥١٤١٥، ١٩٩٥م.
- ١٥ - إبراهيم مصطفى وآخرون وآخرون، (المعجم الوسيط)، ط٢.
- ١٦ - إحسان بن محمد بن عايش العتيبي، (مختصر سيرة محمد ناصر الدين).
- ١٧ - إسماعيل بن حماد الجوهري، (الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية)، دار العلم للملايين، بيروت، ط٢، ٥١٣٩٩، ١٩٧٩م.
- ١٨ - أبو البقاء الكفوي، (الكليات معجم في المصطلحات والفروق الفردية)، مؤسسة الرسالة، ط٢، ٥١٤١٣، ١٩٩٣م.
- ١٩ - أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، (أسباب النزول)، دار الحديث، القاهرة، ٥١٤٢٤، ٢٠٠٣.
- ٢٠ - أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، (الأحكام السلطانية)، دار الفكر، بيروت، ٥١٤٢٢، ٢٠٠٢م.

٢١ - أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، (النكت والعيون)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

٢٢ - أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

٢٣ - أبو الطاهر بن يعقوب الفيروز آبادي، (تنوير المقباس من تفسير ابن عباس)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

٢٤ - أبو الفداء الحافظ بن كثير الدمشقي، (تفسير القرآن العظيم)، دار الفكر، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.

٢٥ - أبو الفداء الحافظ بن كثير الدمشقي، (قصص القرآن)، مكتبة الصفا، ط ١، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

٢٦ - أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، (زاد المسير في علم التفسير)، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

٢٧ - أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (بر الوالدين)، المكتبة الإلكترونية.

٢٨ - أبو القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، (التسهيل لعلوم التنزيل)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

٢٩ - أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، (الكشاف)، دار الفكر العربي.

- ٣٠ - أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، (بحر العلوم)، دار الكتب العلمية، ط ١، ٥١٤١٣، ١٩٩٣ م.
- ٣١ - أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، (شعب الإيمان)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٥١٤١٠، ١٩٩٠ م.
- ٣٢ - أبو بكر بن أبي الدنيا، (إصلاح المال)، دار الوفاء، ط ١، ٥١٤١٠، ١٩٩٠ م.
- ٣٣ - أبو بكر مسعود بن أحمد الكاساني، (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع)، دار الكتب العلمية، ط ٢، ٥١٤٠٦، ١٩٨٦ م.
- ٣٤ - أبو حاتم محمد ابن حبان الخرساني، (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان)، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ٥١٤٢٥، ٢٠٠٤ م.
- ٣٥ - أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، (اللباب في علوم الكتاب)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٥١٤١٩، ١٩٩٨ م.
- ٣٦ - أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيّان، (النهر المارد من البحر المحيط)، دار الفكر، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ٥١٤٠٧، ١٩٨٧ م.
- ٣٧ - أبو داوود سليمان بن الشعث السجستاني، (سنن أبي داوود)، مكتبة دار المعارف.
- ٣٨ - أبو زهرة، (زهرة التفاسير)، دار الفكر العربي.
- ٣٩ - أبو زيد عبدالرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، (الجواهر الحسان في تفسير القرآن)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٥١٤١٦، ١٩٩٦ م.

٤٠ - أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي، (سنن النسائي)، مكتبة المعارف.

٤١ - أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن)، دار الفكر، ٥١٤٢٤، ٢٠٠٣ م.

٤٢ - أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، الملقب بفخر الدين الرازي، (مفاتيح الغيب)، دار الكتب العلمية، طهران، ط ٢.

٤٣ - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (سنن ابن ماجه)، مكتبة دار المعارف.

٤٤ - أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، (مجمع البيان في تفسير القرآن)، دار الفكر، ٥١٤١١، ١٩٩٤ م.

٤٥ - أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، (شرح السنّة)، المكتب الإعلامي، ط ٢، ٥١٤٠٣، ١٩٨٣ م.

٤٦ - أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، (معالم التنزيل في التفسير والتأويل)، دار الفكر، ط ١، ٥١٤٢٢، ٢٠٠٢ م.

٤٧ - أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، ٥١٣٩٥، ١٩٧٥ م.

٤٨ - أبو نعيم الأصبهاني، (حلية الأولياء)، دار الكتاب العربي، ط ٤، ٥١٤٠٥.

٤٩ - أبو هلال العسكري، (الفروق اللغوية)، دار العلم والثقافة.

٥٠ - أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (فتح الباري بشرح صحيح البخاري)، دار الفكر، بيروت، ط ١، ٥١٤٢٠، ٢٠٠٠ م.

٥١ - أحمد بن فارس، (معجم مقاييس اللغة)، دار الجيل، بيروت، ط ١، ٥١٤١١، ١٩٩١ م.

٥٢ - بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني، (عمدة القاري على شرح صحيح البخاري)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٥١٤٢١، ٢٠٠١ م.

٥٣ - بدران أبو العنين بدران، (المواريث والوصية والهبة في الشريعة الإسلامية)، مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨٠ م.

٥٤ - بدران أبو العنين بدران، (أحكام التركات والمواريث في الشريعة الإسلامية والقانون)، مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨١ م.

٥٥ - بدران أبو العنين بدران، (حقوق الأولاد في الشريعة الإسلامية والقانون)، مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨١ م.

٥٦ - جلال الدين السيوطي، (الإتقان في علوم القرآن)، دار الحديث، القاهرة، ٥١٤٢٥، ٢٠٠٤ م.

٥٧ - جلال الدين السيوطي، (الأشباه والنظائر في قواعد فروع فقه الشافعية)، مؤسسة الكتب الثقافية، دار الفكر، بيروت، ط ٣.

٥٨ - جلال الدين السيوطي، (الدر المنثور في التفسير بالمأثور)، دار الفكر، ٥١٤١٤، ١٩٩٣ م.

٥٩ - جمال الدين يوسف بن عبدالرحمن المزي، (تهذيب الكمال في أسماء الرجال)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٥١٤٢٥، ٢٠٠٤ م.

- ٦٠ - خير الدين الزركلي، (الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، دار العلم للملايين، ط ٥، ١٩٨٠م.
- ٦١ - زكريا البري، (الوسيط في أحكام التركات والمواريث)، دار النهضة العربية.
- ٦٢ - سيد سابق، (فقه السنة)، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م.
- ٦٣ - شرح النووي على صحيح مسلم، دار الفكر، ١٤١٦هـ، ٢٠٠٠م.
- ٦٤ - شمس الحق العظيم آبادي، (عون المعبود في شرح سنن أبي داود)، دار الفكر، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.
- ٦٥ - شمس الدين السرخسي، (المبسوط)، دار المعرفة، ط ٣، ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.
- ٦٦ - شمس الدين أبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي، (ذيل تذكرة الحفاظ)، دار إحياء التراث.
- ٦٧ - شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، (الكبائر)، دار الهدى الوطنية.
- ٦٨ - شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، (زاد المعاد)، مكتبة الصفا، ط ١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
- ٦٩ - شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي، (معجم البلدان)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- ٧٠ - سيد الشاذلي، (في ظلال القرآن)، دار الشروق، ط ٣٢، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
- ٧١ - عبد الحميد كشك، (في رحاب التفسير)، المكتب المصري الحديث، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م.

- ٧٢ - عبد الرحمن الصابوني، (نظام الأسرة وحل مشكلاتها في ضوء الإسلام)، دار الفكر، دمشق، ط ١، ٥١٤٢٢، ٢٠٠١ م.
- ٧٣ - عبد الرحمن بن حماد آل عمر، (دين الحق)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط ٦، ٥١٤٢٠.
- ٧٤ - عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي، (مجموع فتاوى ابن تيمية)، ٥١٤١٨، ١٩٩٧ م.
- ٧٥ - عبد العزيز الخياط، (المجتمع المتكافل في الإسلام)، دار السلام، ط ٣، ٥١٤٠٦، ١٩٨٦ م.
- ٧٦ - عبد الله بن أحمد النسفي، (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، دار النفائس، ط ١، ٥١٤١٦، ١٩٩٦ م.
- ٧٧ - عبد الرحمن السعدي، (تيسير الكريم الرحمن من كلام المنان)، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٥١٤١٦، ١٩٩٦ م.
- ٧٨ - عبد الرحمن بن ناصر السعدي، (حصول المأمول بترتيب طريق الوصول إلى العمل المأمول بمعرفة القواعد المنوعة والضوابط والأصول مختارة من كتاب ابن تيمية وابن القيم)، دار ابن حزم، ط ١، ٥١٤٢٤، ٢٠٠٣ م.
- ٧٩ - عبد الرحمن حبنكة، (الأخلاق الإسلامية)، دار القلم، دمشق، ط ٣، ٥١٤١٣، ١٩٩٢ م.
- ٨٠ - عبد الكريم الخطيب، (التفسير القرآني للقرآن)، دار الفكر العربي.

٨١ - عبدالله شحاتة، (تفسير القرآن الكريم)، دار غريب، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٠م.

٨٢ - عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الدمشقي الشافعي، (تفسير القرآن)، دار ابن حزم، ٥١٤١٦، ١٩٩٦م.

٨٣ - عطية صقر، (موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، تربية الأولاد في الإسلام)، مكتبة وهبة، ط١، ٥١٤٢٥، ٢٠٠٤م.

٨٤ - علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، (الوسيط في تفسير القرآن المجيد)، دار الكتب العلمية، ط١، ٥١٤١٥، ١٩٩٤م.

٨٥ - علي بن أحمد الواحدي أبو الحسن، (الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، دار القلم، دمشق، ط٢، ٥١٣٩٣، ١٩٧٣م.

٨٦ - علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني، (التعريفات)، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ٥١٤٠٣، ١٩٩٨م.

٨٧ - عمر رضا كحالة، (معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية)، مكتبة المثنى، بيروت.

٨٨ - عمر رضا كحالة، (معجم قبائل العرب القديمة والحديثة)، مؤسسة الرسالة، ط٣، ٥١٤٠٢، ١٩٨٢م.

٨٩ - عمر شريفا كحالة، (الزواج)، مؤسسة الرسالة، ٥١٤٠١، ١٩٨١م.

٩٠ - عوف محمود الكفراوي، (النقود والمصارف في النظام الإسلامي)، دار الجامعات المصرية.

- ٩١ - عوف محمود الكفراوي، (سياسة الإنفاق العام في الإسلام وفي الفكر الحديث)، مؤسسة شباب الجامعة.
- ٩٢ - فضل حسن عباس، (خماسيات مختارة في تهذيب النفس الأمانة)، دار البشير، ط١، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- ٩٣ - محمد الأمين الشنقيطي، (أضواء البيان)، ط٢، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.
- ٩٤ - محمد السيد طنطاوي، (التفسير الوسيط للقرآن الكريم)، مطبعة السعادة، ط٢، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- ٩٥ - محمد المبارك، (نظام الإسلام، الاقتصاد مبادئ وقواعد عامة)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٠هـ، ١٩٨١م.
- ٩٦ - محمد أمين الشهير بابن عابدين، (حاشية رد المحتار على الدر المختار)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط٢، ١٣٨٦هـ، ١٩٦٦م.
- ٩٧ - محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه)، دار الفرق، ط١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.
- ٩٨ - محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، (المستدرک علی الصحیحین)، المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.
- ٩٩ - محمد بن عبدالرؤوف بن تاج العارفين الحدادي المناوي، (التوقيف على مهمات التعاريف)، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
- ١٠٠ - محمد بن علي بن محمد الشوكاني، (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير)، دار الخير، ط١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

١٠١ - محمد بن عيسى بن نسورة الترمذي، (سنن الترمذي)، مكتبة المعارف، ط ١.

١٠٢ - محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، (البحر المحيظ في التفسير)، دار الفكر، ١٣٤١هـ، ١٩٩٢م.

١٠٣ - محمد جمال الدين القاسمي، (تفسير القاسمي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

١٠٤ - محمد جمال الدين القاسمي، (محاسن التأويل)، دار إحياء الكتب العلمية.

١٠٥ - محمد رشيد رضا، (تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار)، دار المعرفة، بيروت، ط ٢.

١٠٦ - محمد رواس قلعجي، (معجم لغة الفقهاء)، دار النفائس، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

١٠٧ - محمد رواس قلعجي، (موسوعة فقه ابن تيمية)، دار النفائس، ط ٢، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

١٠٨ - محمد عبد الرؤوف المناوي، (فيض القدير في شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير)، دار الفكر، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

١٠٩ - محمد علي الشوكاني، (البدر الطالع)، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

- ١١٠ - محمد علي الصابوني، (المواريث في الشريعة الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة)، المكتبة العصرية، ٥١٤٢٣، ٢٠٠٢م.
- ١١١ - محمد متولي الشعراوي، (تفسير الشعراوي)، أخبار اليوم، قطاع الثقافة.
- ١١٢ - محمد مصطفى شلبي، (أحكام الأسرة في الإسلام)، دار النهضة العربية، ط٢، ٥١٣٩٧، ١٩٧٧م.
- ١١٣ - محمد ناصر الدين الأباني، (التعليقات الحسان على صحيح بن حبان)، دار باوزير.
- ١١٤ - محمود الألوسي البغدادي، (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني)، دار الفكر، بيروت.
- ١١٥ - محمود بن عمر الزمخشري، (أساس البلاغة)، دار المعرفة، بيروت، ٥١٤٠٢، ١٩٨٢م.
- ١١٦ - محمود حجازي، (التفسير الواضح)، مطبعة الاستقلال الكبرى، ط٧، ٥١٣٩٢، ١٩٧٢م.
- ١١٧ - مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة.
- ١١٨ - موسى الحجاوي المقدسي، (الإقناع في فقه أحمد بن حنبل)، دار المعرفة.
- ١١٩ - ناصر الدين أبو الخير عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي، (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، دار الفكر، ٥١٤١٦، ١٩٩٦م.
- ١٢٠ - نزيه حماد، (معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ٥١٤١٤، ١٩٩٣م.

١٢١ - نظام الدين الحسن بن محمد بن الحسين القمي النيسابوري، (غرائب القرآن ورغائب الفرقان على مصحف التهجد)، دار الصفوة، ط ١، ٥١٤١٦، ١٩٩٥ م.

١٢٢ - وهبة الزحيلي، (التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج)، دار الفكر، دمشق، ط ١، ٥١٤١٨، ١٩٩٨ م.

١٢٣ - وهبة الزحيلي، (الوصايا والوقف في الفقه الإسلامي)، دار الفكر، دمشق، ط ٢، ٥١٤١٧، ١٩٩٦ م.

١٢٤ - ياسين أحمد إبراهيم درادكة، (الميراث في الشريعة الإسلامية)، مؤسسة الرسالة، ط ٤، ٥١٤١٨، ١٩٩٧ م.

١٢٥ - يوسف القرضاوي، (الحلال والحرام في الإسلام)، مكتبة وهبة، ط ١٤، ٥١٤٠٠، ١٩٨٠ م.

١٢٦ - يوسف القرضاوي، (ملاحم المجتمع المسلم الذي ننشده)، مكتبة وهبة، ط ٣، ٥١٤٢٢، ٢٠٠١ م.

١٢٧ - يوسف حامد العالم، (المقاصد العامة للشريعة الإسلامية)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط ١، ٥١٤١٢، ١٩٩١ م.

ملخص الرسالة :

هذه الرسالة تبحث في موضوع هام من موضوعات القرآن الكريم وهي بعنوان :

(المال والبنون مفاضلة بين الفناء والبقاء) : "دراسة موضوعية"

وهو موضوع أضاف جديداً إلى المكتبة الإسلامية حيث تطرق الباحث فيه إلى تعريفات ووقفات حول المال والبنين والنعمة والنقمة، كما تتبع لفظي المال والبنين في السياق القرآني، وبين النظرة القرآنية للمال والبنين، كما تحدث الباحث عن المال والبنين ما بين الزينة في المظهر والابتلاء في المخبر، والمال والبنون فتنة وابتلاء وزينة الحياة الدنيا، والاستغفار سبب الرزق بالمال والبنين، والأموال والأولاد لا تقرب أصحابها إلى الله زُلْفَى، ومشاركة الشيطان في المال والبنين، كما اشتملت على مصادر كسب المال الحلال وهي كثيرة والتي منها: طرق أبواب العمل والكسب، وتقوى الله تعالى، والإرث، والهبات والوصايا والزواج، والغنيمة والفِيء، كما اشتملت الرسالة على مظاهر نعمة المال والتي من أهمها الجهاد في سبيل الله، والزكاة والصدقات والكفارات والندور وإنفاق الآباء على الأبناء، وإنفاق الأبناء على الآباء، كما وتشتمل هذه الرسالة على مظاهر نقمة المال وأكل أموال الناس بالباطل، وصور أكل أموال الناس بالباطل والتعذيب به في الدنيا والآخرة.

كما اشتملت على نماذج لنقمة المال في القرآن الكريم كقارعون، وقارون، وأصحاب الجنتين، وأصحاب الجنة، والوليد بن المغيرة، وثعلبة بن حاطب الأنصاري.

كما تضمنت الرسالة على مظاهر نعمة البنين المتمثلة في رعاية الأبناء وإحسانهم إلى آبائهم، والعمل بموعظة الوالدين.

وكذلك مظاهر نقمة البنين المتمثلة بالتفاخر بهم والتعذيب بهم في الدنيا والآخرة. وختم الباحث بحثه بنماذج لنعم البنين ونقمهم حيث بين أن من نماذج نعم البنين إبراهيم عليه السلام مع أبيه، وإسماعيل عليه السلام مع أبيه، ويوسف عليه السلام مع أبيه، وختم الباحث بحثه بخاتمة اشتملت على أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث من خلال البحث، كما وقام الباحث بإعداد مجموعة من الفهارس المتمثلة في:

فهرس الآيات القرآنية، فهرس الأحاديث النبوية، فهرس المصادر والمراجع، فهرس الموضوعات.